

بمجموع مؤلفات ورسائل الشيخ سيدي ابن عثمان (٢)

كتبنا الثقات
عن
صوفيات الأعلام

تأليف
الشيخ العلامة سيدي ابن عثمان

رحمة الله عليه
١٣٢٢ - ١٣٩٧ هـ

تحقيق


عبدالله بن عثمان الشاذلي

دار الصبيح
للنشر والتوزيع

**Collection of Prof. Muhammad Iqbal Mujaddidi
Preserved in Punjab University Library.**

پروفیسر محمد اقبال مجددی کا مجموعہ
پنجاب یونیورسٹی لائبریری میں محفوظ شدہ





بمجموع مؤلفات ورسائل الشيخ سليمان بن حمدان (٢)

كتبه الفقير

عن

مؤلفات الأفاضل

تأليف

الشيخ العلامة سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان

رضه الله تعالى

١٣٢٢ - ١٣٩٧ هـ



تحقيق

عبد الإله بن عثمان السايح

دار اليميني للنشر والتوزيع

ح) عبدالاله عثمان الشايع ، ١٤٢٦ هـ

137789

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر

بن حمدان ، سليمان عبدالرحمن
كشف النقاب عن مؤلفات الاصحاب . / سليمان عبدالرحمن بن
حمدان ؛ عبدالاله عثمان الشايع . - الرياض ، ١٤٢٦ هـ
٣٥٢ ص ؛ . . اسم

ردمك: ١-٢٢٢-٤٧-٩٩٦٠

١- الفقه الحنبلي - بيليو جرافيات أ. الشايع ، عبدالاله عثمان
(محقق) ب. العنوان

١٤٢٦/١٠٨


ديوي ٢٥٨,٤٠١٦

رقم الإيداع: ١٤٢٦/١٠٨
ردمك: ١-٢٢٢-٤٧-٩٩٦٠

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبْعَةُ الْأُولَى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م



دار الصميعي للنشر والتوزيع

هاتف ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩ فاكس ٤٢٤٥٣٤١

المركز الرئيس ، الرياض - شارع السويدي العام

ص.ب ٤٩٦٧ الرمز البريدي ١١٤١٢

المملكة العربية السعودية

فرع القصيم ، عنيزة ، أمام جامع الشيخ (بن عثمان) يرحمه الله

هاتف ٣٦٢٤٤٢٨ - تليفاكس ٣٦٢١٧٢٨

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مقدمة المحقق :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخريين
وعلى آله وصحبه أجمعين . . . وبعد :

فلا يزال ولله الحمد والمنة كوثر الخير معيناً عذباً لشاربيه، وسحائب
البركات تنهمر على أهل العلم ومحبي المعرفة بما يتم العثور عليه من أصول
خطية، وصدور كتب ودراسات حديثة تعني برصد وتتبع ما كتب أسلافنا
من جميع المذاهب الفقهية، وأخص بالذكر هنا مذهب إمام أهل السنة
والجماعة الإمام أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١) - عليه رحمة رب البرية -،
فقد حظي هذا المذهب بما لم يحظ به مذهب آخر من تتبع مؤلفات أصحابه
وتراجم فقهاءه حتى غدا ما كتب عنه نموذجاً يحتذى، ومنهجاً يرتضى،
فصدق بذلك ما قاله بعض أهل العلم^(١) : إنه لو كُتب لكل مذهب من بقية
المذاهب أن يقوم أهله بالتعريف به وبمصنفاته بصورة مفصلة، بعيدة عن
العصبية المذهبية، كما كتب عن مذهب الإمام أحمد فإن مستقبل الفقه
الإسلامي سيكون زاهراً مشرقاً بإذن الله تعالى .

ومن هنا تبرز أهمية توثيق كتب المذهب الحنبلي، ويجيء كتاب «كشف
النقاب عن مؤلفات الأصحاب» للشيخ الجهبذ سليمان بن عبد الرحمن بن
حمدان - (ت ١٣٩٧ هـ) - في مقدمة الكتب التي عنيت بهذا التوثيق .

(١) انظر : المذهب الحنبلي للدكتور عبد الله التركي (٢/د).

ويزيد أهمية هذا السفر أنه خفي عن أعين الباحثين زمناً طويلاً بسبب بعض القصور في المعلومات المكتبية عنه، حيث لم يسجل اسم مؤلفه في سجلات المكتبة الموجودة بها وهي مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، حتى يسر الله لي كشف هذا الخفاء، ونفض الغبار عن جلد الكتاب ليرى النور ويراه النور.

واعترافاً بالفضل لأهله أورد هنا ما وقفت عليه من الكتب المؤلفة التي حاولت رصد مؤلفات الحنابلة الفقهية:

١ - «معجم أسماء الكتب» لابن عبد الهادي الحنبلي (ت ٩٠٩)

- رحمه الله - حوى مجموعة كبيرة من مؤلفات الحنابلة. وهو مطبوع في جزء لطيف.

٢ - «الدر المنضد في أسماء كتب مذهب الإمام أحمد» لعبد الله بن علي

ابن حميد (ت ١٣٤٦) - رحمه الله -، وقد سلك في ترتيبه الترتيب الزمني التاريخي للمؤلفين، وقد كان لابن حميد فضل سبق بإفراد هذا الكتاب لحصر مؤلفات الحنابلة الفقهية، وقد حوى (٢٠٥) كتاباً لـ (١٠٥) من علماء الحنابلة، وقد زاد عليه المحقق الشيخ جاسم الفهيد فبلغ المجموع (٦٤١) كتاباً لـ (٢٥٣) عالماً من فقهاء الحنابلة.

٣ - كشف النقاب عن مؤلفات الأصحاب. للعلامة الشيخ سليمان بن

حمدان (ت ١٣٩٧) - رحمه الله -، وهو كتابنا هذا، وقد بلغ عدد الكتب التي ذكرها (٦٤٥) كتاباً تقريباً، لـ (٣٦٠) مؤلفاً من فقهاء الحنابلة^(١).

(١) انظر: فهرس الكتب وفهرس الاعلام.

٤ - المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل للعلامة الشيخ بكر أبو زيد، طبع في مجلدين نشرته دار العاصمة بالرياض عام ١٤١٧، بلغ ما ذكره من الكتب ما مجموعه (١٢٥٠) كتاباً لـ (٤٨٦) فقيهاً حنبلياً، وهو كتاب بديع، فيه الكثير من الفوائد.

٥ - المنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة ومصطلحاتهم في مؤلفاتهم. للدكتور عبد الملك بن دهيش. في مجلد.

٦ - المذهب الحنبلي. للدكتور عبد الله التركي. في مجلدين.

٧ - معجم مصنفات الحنابلة. للدكتور عبد الله بن محمد الطريقي في ثمانية مجلدات مع الفهارس. وهو عمل موسوعي.

توثيق نسبة الكتاب لمؤلفه :

رغم أهمية هذا الكتاب فإنني لم أر من نسبه لمصنفه الشيخ سليمان بن حمدان، ولم يذكره أحد ممن ترجم له، وقد حصل لي - ولله الحمد والمنة - التأكد واليقين من نسبة هذا الكتاب لمصنفه بما لا يدع مجالاً للشك، وذلك بعدة أدلة منها :

١ - أن هذا الكتاب بخط الشيخ سليمان بن حمدان، وهو محفوظ في مكتبة الشيخ في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

٢ - أنه ذكر في ثنايا كتابه وأشار إلى بعض مؤلفاته وهي : «ترتيب قواعد ابن رجب» كما في صفحة (٦٤)، و«مختصر التمهيد في أصول الفقه» كما في صفحة (٦٥) و(٢٢٩).

٣ - أشار في الكتاب إلى بعض شيوخه منهم : الشيخ سعد بن حمد بن عتيق، كما في صفحة (٢٧٩) والشيخ عبد الله بن بليهد كما في صفحة (١٢٠)، والشيخ سليمان بن سحمان كما في صفحة (٢٥٨).

ملحوظات على الكتاب :

- ١ - المؤلف - رحمه الله - لم يكمل الكتاب وقد تركه مسودهً بدليل كثرة البياضات والتصحيحات وغيرها .
- ٢ - الخط أحياناً يكون دقيقاً وأحياناً أخرى يكون كبيراً، مما يدل على أن المؤلف كتبه في أوقات متباعدة حيث إنه كلما وجد شيئاً يناسبه أضافه إلى الكتاب .
- ٣ - كثير من الكتب عند كلام المؤلف عنها يذكر أولها بعد البسملة : . . . ثم يبيض لها، لكنه تركها دون نقل مقدماتها، وهناك الكثير أيضاً من الكتب لم يذكر المقدمة فيما لأنه لم يقف عليها أو لأنه أجل ذلك لاحقاً، واخترمته المنية قبل أن يتم ذلك .
- ٤ - بعض الكتب لم يذكر المؤلف مرجعاً لها، وقد يكون سبب ذلك أنها عنده، أو ربما يكون وقف عليها بنفسه .
- ٥ - لم يراع المؤلف الترتيب الهجائي تماماً، بل أحياناً يضطرب .
- ٦ - ترك المصنف بعض المواضيع التي كانت فيها بعض الملحوظات العقدية على غير عاداته لم ينبه عليها، ولعله كان يعزم الرجوع إليها لكن الوقت لم يسعفه لذلك، وقد نبهت عليها في مواضعها .
- ٧ - ينقل المؤلف أحياناً مقدمات الكتب، ويطيل في ذلك، مثل كلامه عن «أعلام الموقعين»، و«الفروع»، وأحياناً ينقل تقارير العلماء لكتاب ما وتكون طويلة جداً مثل : «دليل الطالب» .
- ٨ - يذكر المؤلف أسماء المؤلفين والأعلام في عدة مواضع أحياناً باختصار وربما ذكر الاسم كاملاً أو الكنية واللقب، مما صعب من مهمة إعداد فهرس الأعلام .

مميزات الكتاب :

- ١- يوثق لنا هذا الكتاب الكثير من المؤلفات وينسبها لأصحابها، ولا يخفى ما في هذا الأمر من الفوائد الكثيرة .
- ٢- دقة المؤلف في النقل ، وكثيراً ما كان يختم النقول بقوله : انتهى .
- ٣- ينبه المؤلف على بعض المسائل المخالفة للمذهب في بعض الكتب عند الكلام عليها مثل : «مختصر الخرقى» ، و«النهاية في شرح الهداية» .
- ٤- يُشكّل المؤلف بعض الكلمات التي تحتاج إلى تشكيل .
- ٥- ينبه المؤلف على بعض الأوهام التي تقع للمصنفين أو من تكلم عن الكتاب ، ويذكر بعض الفوائد التي تتعلق بالكتاب .
- ٦- هو أول كتاب يرتب - فيما أعلم - بهذا الطريقة العصرية في هذا الموضوع .

وغير ذلك من المميزات التي لا تخفى على طلاب العلم .

مصادر المؤلف :

رجع المؤلف الشيخ سليمان إلى الكثير من المصادر والمراجع عند تأليفه لهذا الكتاب ، بالإضافة إلى وقوفه على نفس الكتب التي ذكرها بنفسه إما مطبوعة أو مخطوطة ، وسأحاول هنا ذكر الكتب التي صرح بها فقط دون ما رجع إليه ولم يصرح به وأظنه ليس بالقليل ، وقد قسمت هذه المصادر إلى عدة أقسام :

القسم الأول : الكتب الفقهية :

- تقرير القواعد وتحرير الفوائد ، لابن رجب .
- الآداب الشرعية ، لابن مفلح .
- مجموع المنقور .
- الأحكام السلطانية ، لأبي يعلى .
- الفروع لابن مفلح .
- الإنصاف للمرداوي .
- المطلع على أبواب المقنع للبعلي .
- كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي .
- تصحيح الفروع للمرداوي .
- الخراج ، لابن رجب .
- الطرق الحكمية لابن القيم .
- حاشية على التنقيح ، للحجاوي .
- زوائد الغاية ، لحسن بن عمر الشطي .
- القواعد لابن اللحام .
- مختصر الخرقى .
- المغني لابن قدامة .
- الدرّة الثمينة ، للصرصري .
- غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ، للسفاريني .

القسم الثاني : كتب التراجم والطبقات والسير والأثبات :

- الجواهر المنضد ، لابن عبد الهادي .
- كشف الظنون ، لحاجي خليفة .
- السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة ، لابن حميد .
- ذيل طبقات الحنابلة ، لابن رجب .
- طبقات الحنابلة ، لابن أبي يعلى .
- عنوان المجد ، لابن بشر .
- الضوء اللامع ، للسخاوي .
- الفهرست ، لابن النديم .
- تذكرة الحفاظ ، للذهبي .
- صلة الخلف بموصول السلف ، لمحمد بن سليمان الروداني .
- العبر ، لابن حجر .
- معجم المصنفين ، لمحمود الطونكي الهندي .
- تذكرة النوادر ، لهاشم الندوي .
- مختصر طبقات الحنابلة .
- الدرر الكامنة ، لابن حجر .
- شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي .
- المنجم في المعجم ، للسيوطي .
- المقصد الأرشد ، لبرهان الدين ابن مفلح .

- تاريخ الجبرتي .
 - تاريخ الإسلام للذهبي .
 - سلك الدرر ، للغزي .
 - المدخل ، لابن بدران .
 - إجازة السفاريني لمحمد شاكر العقاد .
 - السكردان ، لابن طولان .
 - فوات الوفيات ، لابن شاكر .
 - تاريخ القدس والخليل .
- القسم الثالث : مراجع عامة (كتب الحديث وشروحاتها ، وكتب العقيدة) :

- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر .
 - زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم .
 - الصارم المسلول ، لابن تيمية .
 - وغيرها من الكتب .
 - وصف النسخة الخطية :
- للكتاب نسخة خطية واحدة فقط محفوظ في قسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض^(١) برقم (٢٢٥٧) ، عدد أوراقها (٣٣٩) ورقة ، وعدد الأسطر مختلف ، مقاس ٢٢ × ٢١ ، والكتاب تركه مؤلفه - رحمه الله - مسودة لم يتمه ، فلم يبيضه ، بدليل كثرة البياضات
- (١) جزئى الله خيراً القائمين عليها لتفضلهم بتصوير هذه النسخة .

والتصحیحات والإحاقات فی الكتاب، وقد تركه المؤلف الكثير من الصفحات البیضاء داخل الكتاب، ولم أشر إليها فی التعليق علی الكتاب لكثرتها، والنسخة الخطیة بخط المؤلف رغم أنه يتفاوت الخط فأحياناً يكون خطأ كبيراً وأحياناً خطأً دقيقاً، مما يشير إلى أن مؤلفه كتبه فی أوقات مختلفة، وأنه كان يضع زیادات علی الكتاب إذا وجد ما يناسبه.

عملي في الكتاب :

١ - أثبت نص الكتاب كما كتبه مؤلفه - رحمه الله - مع مراعاة الرسم الإملائي الحديث .

٢ - رقت الكتب برقم تسلسلي .

٣ - بينت حال كل كتاب قدر الإمكان، هل هو مطبوع أو مخطوط، مع ذكر مكان المخطوط إن أمكن، وذكر اسم محقق الكتاب ومكان طبعه مكتفياً بذكر طبعة واحدة للكتاب وغالباً ما تكون هذه الطبعة هي المتداولة الآن، مع ذكر من نسب الكتاب إلى مصنفه، وذلك من كتب الحنابلة فقط إلا ما لم أجده فيها، كما أحلت في الحاشية علی المراجع والمصادر التي تكلمت عن هذه الكتب .

٤ - رقت الآيات وعزوتها إلى سورها، وعزوت الأحاديث النبوية وهي قليلة باختصار إلى مصادرهما .

٥ - أبقیت الكتاب علی ترتيب المؤلف رغم وجود خلل فی الترتيب الهجائي للكتاب إلا فی تقديم حرف الواو علی الهاء، حيث قدم المؤلف فی النسخة الخطیة حرف الواو علی الهاء فأصلحت هذا التقديم .

- ٦ - قابلت النقول التي نقلها المؤلف على مصادرهما مع توثيق أكثرها .
- ٧ - صنعت فهرس للكتاب تبين كنوزه ، وتيسر الاستفادة منه .
- ٨ - قدمت بمقدمة للكتاب تبين أهمية الكتاب ، وترجمت فيها للمؤلف باختصار .
- ٩ - ذكرت مصادر ترجمة المؤلفين ، وقد كنت وضعت ملحق بتراجمهم ، ثم عدلت عن إكماله لكبر حجمه ولعدم الرغبة في إثقال هذا الكتاب .
- أسأل الله جل وعلا أن يغفر للمؤلف ويرفع درجته في الجنان ، وأن ينفعني ومن يقرأ الكتاب بما كتب فيه .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وكتبه

عبد الإله بن عثمان بن عبد الله الشايع

١٤٢٥ / ٦ / ٣ هـ

ص . ب ٣٨٢٠٥٣

الرياض ١١٣٤٥

الرقم :	٢٢٥٧
العنوان :	كشف النقاب عن مؤلفات الأصحاب
اسم المؤلف :	
مصدره :	
أولاه :	
آخره :	
اسم الناسخ :	سليمان بن عبد الرحمن الحمدان
نوع الخط وتاريخ النسخ :	
ملاحظات :	
عدد الأوراق :	عدد الاسطر : مختلف
المقاس :	٢١ × ٢٢
المكتبة المنسوخ عنها المخطوط ورقمها فيها :	مشتري من مكتبة الشيخ سليمان الحمدان (٨٧)

ما ينسب إلى الإمام الشافعي رحمه الله

عليه حيث ما سمته نيفعني
أه كنت في البيت كان العلم في يدي

قلبي وعاد له لا بطنه عند وقي
أوكنت في السوق كان العلم في السوق

عليك بالتحفظ ودون الجمع مكتب
النار توقها والمارتنى قها


فان للجمع اذات تفرقها
والما تفرقها واللص سرقها

ثبت عبد الباقي الخنيزلي

قصيدة في مدح الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه لنجم الدين الطوفي اولها
الذم الصوت الرفيم اذا شدا
نشأ على الحمر الفناء حنبل

واص من وجه الجيب اذا بدا
نام التقي محي الشريعة احدا

سألت أبا عبد الله بن أحمد بن حنبل رضي الله عنه عن قوله
قال أبو بكر الملائك قال هو أربعة آلاف
عن أبي عبد الله وأصحابه وأهله ولم أعلمها قط




صورة الورقة الأولى من النسخة الخطية

حرف الألف

أبداء المجهود في جواب سؤال به داود اوله بعد البسمله
 مؤلفه الشيخ عبد الوهاب به محمد به عبد الله به فرود الاحسان الخليل جواب التلميذ به عبد الله به داود
 لاسال من القول الرجوع والتعليق المذهبي والنقل المبرد ذكر ذلك صاحب السج.

الاتحاف باختصار الانصاف للشيخ عبد الرحمن به محمد به عبد الرحمن الزبير به الشمس العليم
 فصرفه كتاب الانصاف لعلي به سليمان المرادوي ولم يكمل منه الا النصف.



احكام الخواتيم وما يتعلق بها للحافظ زهير بن عبد الرحمن به عبد الله به داود اوله بعد البسمله

احكام الاحكام في الاصول للقاضي علاء الدين ابن الاحكام قال به
 عبد الهادي به رجب به وصنف في الاصول كتابه المختصر المسعى
 باحكام الاحكام الفرعية واظنه تبع فيه ذلك الاستوى انتهى

صورة بداية الكتاب بحرف الألف

المؤلف في سطور^(١) :

- * هو الشيخ العلامة سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حمدان .
- * ولد في مدينة المجمع في عام ١٣٢٢ هـ .
- * طلب العلم على كثير من المشايخ منهم :
- الشيخ العلامة سعد بن حمد بن عتيق (ت ١٣٤٩) ، والشيخ العلامة سليمان بن سحمان (ت ١٣٤٩) ، والشيخ العلامة عبد الله بن عبد العزيز العنقري (ت ١٣٧٣) ، وغيرهم من العلماء .
- * تولى المترجم له القضاء في الطائف والمدينة النبوية ومكة والمجمعة .
- * تولى الإمامة والخطابة في الطائف وفي المسجد النبوي ، وكذلك التدريس في المسجد الحرام والمسجد النبوي .
- * كان زاهداً عابداً شديد الغيرة على حرمة الله أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر ، داعياً إلى التوحيد منافحاً عنه .
- * تتلمذ على يديه الكثير من الطلاب منهم :
- الشيخ عبد الرحمن العياض ، والشيخ بكر أبو زيد ، والدكتور راشد الراجح ، وغيرهم كثير .
- * ترك الكثير من المصنفات النافعة منها :
- «الدر النضيد على أبواب التوحيد» ، و«تراجم لتأخري الحنابلة» ، و«كشف النقاب عن مؤلفات الأصحاب» - وهو كتابنا هذا - . وغيرها من المؤلفات .
- * توفي رحمه الله في مدينة الطائف في ١٢ / ٨ / ١٣٩٧ ، ولم يخلف ذرية .

(١) ترجمة له في مقدمة كتاب الدر النضيد على أبواب التوحيد نشر دار الصميعي ١٤٢٤ ، (ص / ١٠-٢٠) ، وأفردت له ترجمة في كتاب مستقل يسر الله إتمامه .

بمجموع مؤلفات ورسائل الشيخ سليمان بن حمدان (٢)

كِتَابُ الْبَقَائِبِ

عَنْ

مَوْلَانَا الْأَصْحَابِ

تَأليفُ

الشيخ العلامة سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان

رضه الله تعالى

١٣٢٢ - ١٣٩٧ هـ

تحقيق

عبد الإله بن عثمان الشايع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الحمد لله الذي هدانا لهذا
الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

مما ينسب إلى الإمام الشافعي رحمه الله تعالى

علمي معي حيث ما يمت ينفعني قلبي وعاء له لا بطن صندوقي
إن كنت في البيت كان العلم فيه معي أو كنت في السوق كان العلم في السوق

عليك بالحفظ دون الجمع من كتب فإن للجمع آفات تفرقها
النار تحرقها والفرار تخرقها والماء تغرقها واللص يسرقها
« ثبت عبد الباقي الحنبلي »

قصيدة في مدح الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه لنجم الدين

الطوفي أولها:

ألذ من الصوت الرخيم إذا شدا وأحسن من وجه الحبيب إذا بدا
ثناء على الحبر الهمام بن حنبل إمام التقي محيي الشريعة أحمدا

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

بالحمد لله الذي جعلنا من هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس

137789

حرف الألف

١ - إبداءُ المجهودِ في جوابِ سؤالِ ابنِ داودَ. (١)

أوله بعد البسمة [(٢)] .

مؤلفه الشيخ عبد الوهاب بن محمد بن عبد الله بن فيروز الأحسائي الحنبلي (*). جواباً لتلميذه عبد الله بن داود لما سأله عن القول المرجوح والتقليد المذهبي، والنقل المجرد، ذكر ذلك صاحب «السحب» (٣).

٢ - الإتحاف باختصار الإنصاف. (٤)

للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الزين ابن الشمس العُلَيمي (**). رحمه الله .

اختصر فيه كتاب «الإنصاف» لعلي بن سليمان المرداوي، ولم يكمل منه

إلا النصف.

(١) مخطوط، ذكر الأستاذ منصور بن عبد العزيز الرشيد أن الكتاب لا يزال مخطوطاً، ولم يبين مكان وجوده. وأخبرني الدكتور ناصر السلامة أن له نسخة خطية في داره الملك عبد العزيز في الرياض ضمن مكتبة الشيخ عبد الله البسام - رحمه الله - ، ذكره ابن حميد في السحب (٢/٦٨٣)، وذكره البسام في علماء نجد (٥/٦٣)، انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٦/١٤).

(٢) بياض في المخطوطة بمقدار خمس كلمات .

(*) ترجمته في: السحب الوايلة (٢/٦٨١)، والأعلام (٤/١٨٦)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (١٥٠).

(٣) السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة (٢/٦٨٣).

(٤) ذكره صاحب السحب (٢/٥١٨)، والشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٢/٧٣٢، ١٠٠٢، ١٠٣٥).

(**) ترجمته في: السحب (٢/٥١٦)، ورفع النقاب (٣٥١)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (١٢٠).

٣ - أحكام الخواتيم وما يتعلق بها: (١)

للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن رجب (*).

أوله بعد البسمة: [الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. وبعد: فهذه فصول في بيان الخاتم وما جاء فيه . . .] (٢)

٤ - أحكام الأحكام في الأصول: (٣)

للقاضي علاء الدين بن اللحام (**).

قال ابن عبد الهادي في ترجمته: وصنف في الأصول كتابه المختصر المسمى بـ«إحكام الأحكام الفروعية» وأظنه تبع في ذلك الإسني . انتهى. (٤)

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الله بن محمد الطريقي، في مجلد بالاعتماد على ثلاث نسخ خطية، ونشرته مكتبة المعارف بالرياض سنة ١٤١٢ هـ. ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٥١)، وأحال عليه المرادوي في الإنصاف (١/١٨٩). انظر: المذهب الحنبلي (٢/٤١٠ - ٤١١)، ومنهج الحافظ ابن رجب في العقيدة لعلي الشبل (ص: ١٢٨).

(*) ترجمته في: المقصد الأرشد (٢/٨١)، والمنهج الأحمد (٥/١٦٨) والأعلام (٣/٢٩٥).

(٢) بياض في المخطوطة بمقدار سطر واحد، وما أثبتته من المطبوع.

(٣) مطبوع بتحقيق محمد مظهر بقا، ونشرته دار الفكر بدمشق سنة ١٤٠٠، ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٨٣)، وابن بدران في «المدخل» (ص/٤٦٢)، ويسمى هذا الكتاب أيضاً «المختصر في أصول الفقه». انظر: المذهب الحنبلي (٢/٤١٩ - ٤٢٠).

(**) ترجمته في: الجوهر المنضد (٨١)، ورفع النقاب (٣٣٤) والأعلام (٤/٢٩٧).

(٤) قال الدكتور عبد الله التركي في «المذهب الحنبلي» (٢/٤١٩): يبدو أن هذا سبق قلم من ابن عبد الهادي، فالذي يشبه كتاب الإسني: «التمهيد في تخريج الفروع على الأصول» وهو «القواعد والفوائد الأصولية». والله أعلم.

٥ - الأحكام السلطانية^(١) :

للقاضي أبي يعلى رحمه الله تعالى^(*) .

في مجلد . أوله بعد البسمة : الحمد لله حق حمده ، والصلاة على نبيه محمد وآله وصحبه وسلم . أما بعد : فإني كنت صنف «كتاب الإمامة» ، وذكرته في أثناء «كتاب المعتمد» ، وشرحت فيه مذاهب المتكلمين وحجاجهم ، وأدلتنا ، والأجوبة عما ذكروه . وقد رأيت أن أفرد كتاباً في الإمامة ، أحذف فيه ما ذكرت هناك من الخلاف والدلائل ، وأزيد فيه فصولاً آخر ، تتعلق بما يجوز للإمام فعله من الولايات وغيرها ، أسأل الله الكريم العون على ذلك ، والنفع به إن شاء الله تعالى . ثم قال : فصول في الإمامة فذكر سبعة عشر فصلاً :

الأول : في الإمامة وما يتعلق بها .

الثاني : في ولايات الإمام .

الثالث : في ولاية القضاء .

الرابع : في ولاية المظالم .

الخامس : في ولاية النقابة .

السادس : في ولاية إمامة الصلاة .

(١) مطبوع بعناية الشيخ محمد حامد الفقي ، في مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بالقاهرة ، سنة ١٣٥٦ هـ ، ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/ ٢٠٥) ، والعلي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٦٥) ، وفي الدر المنضد (١/ ١٩٩) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/ ٣٩) ، والمذهب الحنبلي (٢/ ٩٠-٩٢) .

(*) ترجمته في : الطبقات (٢/ ١٩٣) ، والمقصد الارشد (٢/ ٣٩٥) ، والمنهج الأحمد (٢/ ٣٥٤) .

السابع: في ولاية الحج .

الثامن: في ولاية الصدقات .

التاسع: في قسم الفيء والغنيمة .

العاشر: في وضع الخراج والجزية .

الحادي عشر: في أحكام البلاد واختلافها في أحكامها .

الثاني عشر: في إحياء الموات .

الثالث عشر: في الحمى والإرفاق .

الرابع عشر: في أحكام القطائع .

الخامس عشر: في وضع الديوان وذكر أحكامه .

السادس عشر: في أحكام الجرائم .

السابع عشر: في أحكام الحسبة .

وهو نفيس لم يصنف مثله في بابهِ، فيه فوائد مهمة مما لا غناء للولاية وأرباب الدولة عنه، جرى فيه مؤلفه على اعتبار المصالح المرسلة، ذكر ذلك ابن مفلح في «فروعه» .

والمصالح: جمع مصلحة؛ وهي لغة ضد المفسدة، وأما في الشرع فقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: المصلحة هي المنفعة الحاصلة أو الغالبة. انتهى^(١).

والمرسلة المطلقة، ومنه الأملاك المرسلة، أي التي المدعاها^(٢) ملكاً مطلقاً أي: مرسلأ عن سبب معين، وكذا الدراهم المرسلة، وإنما وصفت

(١) مجموع الفتاوى (١١/٣٤٥).

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها لعدم وضوحها .

المصالح بكونها مرسله لأنها مطلقة عما يدل على اعتبارها أو إلغائها .
وقال الشيخ تقي الدين ما ملخصه أن : المصالح المرسله هو أن يرى
المجتهد أن هذا الفعل يجلب منفعة راجحة ؛ وليس في الشرع ما ينفيه ؛
فالفقهاء يسمونها المصالح المرسله ، ومنهم من يسميها الرأي ، وبعضهم
يقرب إليها الاستحسان ، لكن بعض الناس يخص المصالح المرسله بحفظ
النفوس والأموال والأعراض والعقول والأديان . وليس كذلك ، بل
المصالح المرسله في جلب المنافع وفي دفع المضار ، فمن قصر المصالح على
العقوبات التي فيها دفع المفسد^(١) عن تلك الأحوال ليحفظ الجسم فقط فقد
قصر . انتهى^(٢) .

وقد ألف الشيخ نجم الدين الطوفي رساله في المصالح المرسله أجاد فيها
وأفاد ، وحيث نقل في «الأحكام» عن أبي بكر في «كتاب الخلاف» فمراده
الخلاف ، وقد يشبهه بعلامه أبي بكر عبدالعزيز ؛ لأن له أيضاً «كتاب الخلاف
مع الشافعي» وليس هو المراد ؛ لأن عامة الأصحاب عند إطلاقهم لأبي بكر
إنما يعنون به الخلال ، ثم إنني وجدت القاضي قد صرح بذلك في آخر فصل
أحكام الجزية من «الأحكام»^(٣) ، والمطلق يحمل على المقيد ، ومثله فيما
يظهر نقله عن أبي بكر في «التبيه» إنما قصد الخلال .

(١) في المجموع : الفساد .

(٢) مجموع الفتاوى (١١/٣٤٢-٣٤٣) بتصرف

(٣) الأحكام السلطانية لأبي يعلى (ص/١٦٢) .

٦ - أحكام الذمة^(١)

للشيخ شمس الدين بن قيم الجوزية رحمه الله تعالى^(*).

٧ - الأحكام^(٢)

للمزداوي [اختصره]^(٣) الشيخ عبد الرحمن بن حمدان العنبتاوي^١.

ذكر ذلك صاحب «السحب»^(٤) نقلاً عن «الشذرات»^(٥).

٨ - أحكام القرآن^(٦)

للقاضي أبي يعلى . ذكره ابن رجب في ترجمة علي بن زبيبا .

(١) مطبوع باسم «أحكام أهل الذمة» بتحقيق الدكتور صبحي الصالح ، مطبعة جامعة دمشق ، سنة

١٣٨١ في مجلدين ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٤٥٠) ، والداودي في طبقات المفسرين

(٢/٩٣) ، وابن العماد في الشذرات (٨/٢٩١) ، انظر : ابن القيم حياته وآثاره (ص/٢٠١ -

٢٠٢) ، والمذهب الحنبلي (٢/٣٦٠ - ٣٦١) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٤/٧٥) .

(*) ترجمته في : ذيل الطبقات (٢/٤٤٧) ، الأعلام (٦/٥٦) ، ابن القيم حياته وآثاره للشيخ بكر

أبو زيد .

(٢) لعله : «مختصر المحرر في الأحكام» أو «الانتصار» وهو المعروف بـ «مختصر أحاديث الأحكام»

انظر : تعليق الدكتور عبد الرحمن العثيمين على «السحب الوابلة» (٣/١١٧٩) .

(٣) في الأصل : «اختصر» ، والسياق يقتضي التصويب .

(٤) (٢/٤٨٧) .

(٥) الشذرات (٨/٤٨٩) .

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٠٥) ، وابن رجب في ذيل الطبقات (١/٧) ، والقواعد

القاعدة (١٠١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/٤٠) ، والمذهب الحنبلي (٢/٩٥ - ٩٦) .

- ٩ - الأجوبة الجليلة في الأحكام الحنبلية. (١)
 للشيخ موسى القدومي النابلسي (*).
 ١٠ - أجوبة مسائل سئل عنها ابن مفلح. (٢)
 ١١ - اختيارات الشيخ تقي الدين ابن تيمية. (٣)
 للقاضي علاء الدين ابن اللحام. ذكرها ابن عبد الهادي في ترجمته. (٤)
 ١٢ - اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية (٥).
 جمع الشيخ محمد بن عبد الهادي المقدسي (**).
 وهي غير الاختيارات التي جمعها ابن اللحام للشيخ.

- (١) مطبوع في القاهرة سنة ١٣١٠هـ، على حياة مؤلفه، ثم طبع في الرياض نشرته دار أطلس الخضراء. ذكره كحالة في معجم المؤلفين (٤٥/١٣)، والشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (١٠١٤/٢) انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢٣٧/٦)، والمذهب الحنبلي (٥٦٦/٢).
 (*) ترجمته في: مختصر الطبقات للشطي (١٨٤)، وملحق النعت الأكمل (٤٠٣).
 (٢) انظر: الجوهر المنضد (ص/١١٤).
 (٣) واسمه «الأخبار العلمية لشيخ الإسلام ابن تيمية»، قال الشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٩١٤/٢): «طبع مراراً، ثم حقق رسالة وناقشتها».
 قال المرادوي في: مقدمة «الإنصاف»: ١/١٤: «ولم يستوعبها» انتهى ويأتي الكتاب برقم (٢٧٠).
 (٤) الجوهر المنضد (ص/٨٣)، وذكره أيضاً العليمي في المنهج الأحمد (١٩١/٥)، وابن حميد في السحب (٧٦٦/٢).
 (٥) طبع بتحقيق سامي بن محمد بن جاد الله، نشرته دار عالم الفوائد بمكة ضمن مشروع: آثار شيخ الإسلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال رقم (١١). عام ١٤٢٤هـ.
 (***) ترجمته في الذيل (٤٣٦/٢)، والمقصد الارشد (٥٠٧/٢)، والاعلام (٣٢٦/٥).

(١) [الآداب: جمع الأدب كالأسباب جمع سبب، وأدبته تأديباً مبالغة وتكثير، وأدبته أدباً من باب ضرب: علمته رياضة النفس ومحاسن الأخلاق.]

قال أبو زيد الأنصاري: الأدب يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل. وكذا قال الأزهري.

وفي «المطلع»: الأَدَبُ (بفتح الهمزة والذال) مصدر أدب الرجلُ (بكسر الذال وضمها لغة) إذا صار أديباً في خُلُقٍ أو عِلْمٍ (٢).

وقال الحافظ في «فتح الباري» (٣): «الأدب استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، وعبر بعضهم عنه بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق، وقيل الوقوف مع المستحسنات، وقيل هو تعظيم من فوقك، والرفق بمن دونك». انتهى.

وقد صنف كثير من الأصحاب في الآداب فمنها.

١٣ - الآداب الشرعية (٤)

في مجلدين، للشيخ حمزة بن شيخ السَّلامية (*).

ذكرها ابن عبد الهادي في ترجمته.

(١) ما بين المعقوفين جاء ملحقاً في الحاشية وعليه علامة «صح».

(٢) المطلع على الفاظ المقنع (ص/ ٤٨٣).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٤٠٠).

(٤) ذكره ابن عبد الهادي في «الجواهر المنضد» (ص/ ٣٥).

(*) ترجمته في: الجواهر المنضد (٣٤)، والمنهج الأحمد (١٣١/٥)، والسحب (١/ ٣٧٧).

١٤- الآداب الشرعية والمصالح المرعية، وهي المعروفة بالآداب

الكبرى^(١).

أولها بعد البسملة^(٢) : [الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. أما بعد: فهذا كتابٌ يشتمل على جملةٍ كثيرةٍ من الآداب الشرعية، والمصالح المرعية، يحتاج إلى معرفته أو معرفته كثيرٍ منه كل عالم وعابد بل وكل مسلم . . .].

قال ابن عبد الهادي عنه: إنه كتاب جليل نافع^(٣).

١٥- الآداب الوسطى والآداب الصغرى^(٤).

كلاهما له أيضاً!

١٦- الآداب^(٥)

لأبي داود سليمان بن الأشعث^(*) صاحب «السنن» وتلميذ أحمد بن

حنبل.

(١) مطبوع بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط والأستاذ عمر القيام، على أربع نسخ خطية، و صدر

عن مؤسسة الرسالة سنة ١٤١٦ هـ، في ثلاثة أجزاء، انظر: المذهب الحنبلي (٢/٣٧٩-٣٨١).

(٢) بياض بمقدار ثلاثة سطور، وقد أثبت ما في المطبوع (١/٢٧).

(٣) الجوهر المنضد (ص/١١٣).

(٤) ذكرها ابن مفلح في «المقصد الأرشد» (٢/٥٢٠) قال: الوسطى مجلد، والصغرى مجلد

لطيف، وكذا العليمي (٥/٣٠٩)، وابن العماد في «الشذرات» (٨/٣٤١)، والكتابين لمحمد بن

مفلح المقدسي.

(٥) ذكره ابن مفلح في مقدمة كتابه الآداب الشرعية (١/٢٧).

(*) ترجمته في: الطبقات (١/١٥٩)، والمقصد الأرشد (١/٤٠٦)، وهداية الأريب الأماجد

(١٣٤).

١٧ - الآداب^(١)

لأبي بكر محمد^(٢) بن هارون الخلال^(*). تلميذ أبي بكر المروزي، ذكرها ابن مفلح في «آدابه» ونقل عنها.

١٨ - الآداب^(٣)

لأبي بكر عبدالعزيز بن جعفر. المعروف بـ غلام الخلال^(**).

١٩ - أرجوزة في فوائد السواك ومنافعه^(٤)

للشيخ أبي بكر الجراعي^(***). أولها:

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا
فَكَمَ لَهُ مِنْ نِعْمَةٍ حَبَانَا
ثم الصلاة والسلام أبداً
على النبي الهاشمي أحمد^(٥)

(١) في جميع المصادر «الآداب»، ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١٢/٢)، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١٦٧/١)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٥٦)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٢٠٥)، وفي الدر المنضد (١/١٦١)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١١)، وانظر: الآداب الشرعية (١/٤٠٩، ٤٥٨، ١٩١/٢، ٢٢٩، ٢٨٩/٣، ٥٤٦)، ومعجم مصنفات الحنابلة (١/٢٦٣)، والمذهب الحنبلي (٢/٣١-٣٢).

(٢) كذا والصواب: أحمد بن محمد بن هارون... (ت ٣١١).

(*) ترجمته في: الطبقات (١٢/٢)، والمنهج الأحمد (٢/٢٠٥)، ورفع النقاب (١١٧).

(٣) ذكره ابن مفلح في مقدمة الآداب الشرعية (١/٢٧).

(**) ترجمته في: الطبقات (٢/١١٩)، والمقصد الأرشد (٢/١٢٦)، والمنهج الأحمد (٢/٢٧٤).

(٤) ذكرها ابن حميد في «السحب الوابلة» (١/٣١٢) قال الدكتور عبدالرحمن العثيمين في حاشية السحب (١/٣٠٧): «نقلها كاملة الشيخ عبدالوهاب بن فيروز النجدي الأحسائي في حاشيته على «الزاد» وعلى «الروض» كما ذكرها الشيخ أحمد المنقور في «مجموعه»، وهي موجودة بخط قديم في المكتبة الوطنية في عينة». قلت: الصواب أن ابن فيروز نقلها في «مختصر الفواكه العديدة» له وهو مخطوط.

(**) ترجمته في: الدر المنضد (٢/٦٧٩)، والسحب (١/٣٠٤)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (٦٧).

(٥) في مجموع المنقور: محمداً.

ذكر فيها للسواك خمساً^(١) وثلاثين فائدة . ذكر ذلك المنقور في «مجموعه»^(٢) .

٢٠ - أرجوزة في الفقه .^(٣)

للشيخ نصر الله بن أحمد التُّستري^(*) .

ذكرها ابن عبد الهادي ، وذكر أنها نحو من سبعة آلاف بيت^(٤) . وناظمها

هو والد قاضي القضاة محب الدين ابن نصر الله .

قلت : الظاهر أن الأرجوزة المذكورة . هي نظمه «للوجيز» وقد ذكرته

في محله^(٥) .

٢١ - إزالة الشنعة عن الصلاة بعد النداء يوم الجمعة .^(٦)

لابن رجب . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

(١) فيها تغيير في الأصل ، كانت «خمسة» .

(٢) (٣١/١) .

(٣) ذكرها ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ١٧٢) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص / ٤٩) وسماه «الكبير في الفقه» .

(*) ترجمته في : الجوهر المنضد (١٧١) ، والسحب (٣ / ١١٤٩) ، ورفع النقاب (٣٣٦) .

(٤) قال ابن عبد الهادي : قال حَجِّي : وله «أرجوزة في الفقه» نحو سبعة آلاف بيت . الجوهر المنضد (ص / ١٧٢) .

(٥) برقم (٤٢٠) ويأتي الكلام عنه .

(٦) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ٥٠) ، وابن حميد في السحب (٢ / ٤٧٦) ، والكتاب مفقود .

٢٢ - أصول ابن مفلح. (١)

هو شمس الدين محمد بن مفلح (*).

في مجلد ضخيم، أولها بعد البسملة: الحمد لله رب العالمين، وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. أما بعد: فهذا مختصر في أصول الفقه، على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه، اجتهدت فيه لاسيما في نقل المذاهب وتحريرها، فإنه جل القصد بهذا المختصر، مع بيان صحة الأخبار وضعفها؛ لميسر الحاجة إلى ذلك على ما لا يخفى. [(٢) وعلامة موافقة مذهب الأئمة أبي حنيفة ومالك والشافعي، رضي الله عنهم لمذهبنا (و)، ومخالفتهم (خ)، وموافقة الحنفية (وه)، والمالكية (وم)، والشافعية (وش)، والظاهرية (وظ)، والمعتزلة (وع) والأشعرية (ور)، ومخالفة أحدهم حذف (الواو) والمراد بـ (القاضي) أبو يعلى، من أئمة أصحابنا. ورتبته على ترتيب ما غلب تداوله والاعتناء به في هذا الزمان، والله أسأل أن ينفع به، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(١) مطبوع، حققه في رسالتين علميتين الدكتور فهد بن محمد السدحان، ذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (٥٢٠/٢) وقال: «وهو كتاب جليل، حذا فيه حذو ابن الحاجب في مختصره، ولكن فيه من النقول والفوائد ما لا يوجد في غيره، وليس للحنابلة أحسن منه». وذكره العليمي في المنهج الأحمد (١١٩/٥)، وابن العماد في الشذرات (٣٤١/٨) وابن بدران في المدخل (ص/٢٤١).

(* ترجمته في: في المقصد الأرشد (٥١٧/٢)، والجوهر المنضد (١١٢)، والسحب (٢٩٦/١).
(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمتين، وفي المطبوع: «ولا أذكر غالباً ما لا أصل له، نحو: (حكيم على الواحد حكيم على الجماعة) و(نحن نحكم بالظاهر)، و(خذوا شطر دينكم عن الحمير) و(ما اجتمع الحلال والحرام إلا وغلب الحرام على الحلال) اهـ.

قال ابن عبد الهادي في ترجمة ابن مفلح من «ذيله»: وله «الأصول» وهو كتاب جليل مثل «الفروع» في الفقه. انتهى^(١).

٢٣ - أعلام الموقعين عن رب العالمين.^(٢)

للشيخ شمس الدين محمد بن قيم الجوزية رحمه الله تعالى .
في مجلدين كبار . أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي خلق خلقه أطواراً ، و صرفهم في أطوار التخليق كيف شاء عزة واقتدارا . . . إلخ .
تكلم فيه على فضل الفتوى ، والتوقيع عن الله في دينه وشرعه ، وأن أول من تولى هذا المقام الشريف أشرف الخلق محمد بن عبد الله ﷺ ، وأصحابه من بعده ، ثم ذكر طبقات المفتين من علماء الأمصار من التابعين وأتباعهم إلى زمن الأئمة الأربعة ، وذكر أن آخر من تولى هذا المنصب الشريف أحمد بن حنبل رحمه الله ، وأن فتاواه تدور على خمسة أصول ، وذكر كراهة السلف التسرع في الفتوى ، وتحريم القول على الله بلا علم ، والإفتاء في دين الله بالرأي المتضمن لمخالفة النصوص ، أو الذي لم تشهد له

(١) الجواهر المنضد (ص / ١١٣).

(٢) مطبوع في أربعة مجلدات ، بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد سنة ١٣٨٩ هـ . ذكره ابن رجب في ذيل الطبقات (٢ / ٢٤٤) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٥ / ٩٤) ، وفي الدر المنضد (٢ / ٥٢٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص / ٣٢٠) . واختلف في ضبط كلمته «أعلام» الواردة في عنوان الكتاب هل تكون بالكسر أم بالفتح ، وكان الشيخ سليمان هنا يرجع الفتح .
انظر : ابن القيم حياته وآثاره (ص / ٢٠٩ - ٢١٧) مهم ، والمذهب الحنبلي (٢ / ٣٦٧ - ٣٦٩) ، والمجلد الاول من كتاب أعلام الموقعين تحقيق مشهور حسن سلمان ، نشر دار ابن الجوزي .

النصوص بالقبول، وأطال الكلام في ذلك، ثم تكلم على الرأي، وبين المذموم منه والمحمود، ثم تكلم على كتاب عمر بن الخطاب لأبي موسى، وذكر اجتهاد الصحابة في النوازل، وأتبع ذلك بفصول في القياس وأنواعه، وذكر ما ورد في ذمه، ثم ذكر أشياء بين فيها تناقض القياسيين، وأطنب في ذلك بما لا مزيد عليه، ثم ذكر الكلام على التقليد وأقسامه، وأتبع ذلك بثلاثة وسبعين مثلاً رد المقلدون فيها النصوص المحكمة الصريحة بالمشابهة من القرآن، ثم أردف ذلك بفصل ذكر فيه تغير الفتوى واختلافها بحسب الأزمنة والأمكنة والأحوال والعوائد، ثم أردف ذلك بفصل في سد الذرائع، وأتبعه بتحريم الحيل وما تعلق بذلك، وذكر المباح منها، ثم ذكر فصلاً في جواز الإفتاء بالآثار السلفية وفتاوى الصحابة، وأردف ذلك بسبعين فائدة فيما يتعلق بالفتوى والمفتين، وختم الكتاب بطرف من فتاوى النبي ﷺ خاتم الأنبياء وإمام المفتين وجعله خاتمة الكتاب.

وبالجملة فهو كتاب عظيم الشأن، فيه فوائد جلية.

والأعلام^(١): جمع علم وهو في الأصل اسم لما يهتدى به في الطريق الحسي ثم استعير للأمور المعنوية، والموقعون هم المفتون الذين يبلغون عن الله أمره ونهيه، والتوقيع اسم لما يوقع في الكتاب.

(١) جاء في الحاشية: «قال الشيخ تقي الدين: والأعلام جمع علم، والعلم ما يعلم به كالعلامة،

ومنه أعلام الطرق المنصوبة، ومنه يقال لدلائل النبوة أعلام النبوة، ويقال للراية [المرفوعة] (*)

أنها علم، وأنها جعلت علامة لصاحبها وأتباعه. نبوات ١٧٩.

(*) في الأصل «المرفوع» والتصويب من . . النبوات ص ١٩٢.

٢٤ - الإفصاح عن معاني الصحاح .^(١)

تأليف الوزير عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة^(*) .
وقد غلب هذا الاسم على المجلد المتداول بين الناس المتضمن للإجماع
والاختلاف بين الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في
مسائل الفروع وما تعلق بها ، وهو في أصل وضعه اسم لكتاب كبير في عدة
مجلدات ، صنفه الوزير شرحاً على كتاب «الجمع بين الصحيحين»
للحميدي ، ولما انتهى إلى شرح حديث «من يرد الله به خيراً يفقهه في
الدين»^(٢) استطرد إلى ذكر ما أجمع عليه الأئمة الأربعة وما اختلفوا فيه من
مسائل الفروع فقال : ولما انتهى تدوين الفقه إلى أربعة كل منهم عدل ، رضي
عدالتهم الأمة ، وأخذوا عنهم لأخذهم عن الصحابة والتابعين والعلماء
فكان أخذ الأمة ، عنهم وأخذهم هم عن الصحابة والتابعين واستقر ذلك ،
وإن كلاً منهم مقتدي ، ولكل واحد من الأئمة أتباع من شاء منهم فيما
ذكره ، وهم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم . رأيت أن
أجعل ما أذكره من إجماع مشيراً به إلى إجماع هؤلاء الأربعة ، وما أذكره من
خلاف مشيراً إلى الخلاف بينهم ، فمن ذلك كتاب الطهارة أجمعوا على أن

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد ، نشر دار الوطن بالرياض ، في ثمانية مجلدات
ولم يكتمل بعد ، وطبع في مصر قطعة من الكتاب . بتحقيق محمد يعقوب طالب عبيدي في
إحدى عشر مجلداً ، نشره مركز فجر للطباعة بالقاهرة ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢٥٢/١) ،
والعليمي في المنهج الأحمد (١٧٩/٣) وابن مفلح في المقصد الارشد (١٠٧/٣) ، وابن
عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٩٠) ، والعليمي أيضاً في الدر المنضد (٢٦٨/١) ، وابن
بدران في المدخل (ص/٤٢٠) .

انظر : المذهب الحنبلي (١٥٩/٢ - ١٦٣) مهم ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٢٣٢/٢ - ٢٣٥) .

(*) ترجمته في الذيل (٢٥١/١) ، والمقصد الارشد (١٠٥/٣) ، والمنهج الأحمد (١٧٧/٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٧١ ، ٣١١٦ ، ٧٣١٢) ، ومسلم (١٠٣٧) .

الصلاة لا تصح إلا بطهارة إذا وجد السبيل إليها . . . إلخ .

٢٥ - إقامة الدليل على صحة التحليل^(١) .

كذا بخط السخاوي وصوابه التحليل ، والمراد بالتحليل تحليل المسابقة لا تحليل المطلقة ثلاثاً فليعلم .

مؤلفه جمال الدين عبدالله بن يوسف بن هشام النحوي^(*) ذكره في «السحب»^(٢) .

٢٦ - إقامة الحجّة في حكم صيام يوم عرفة إذا غم هلال ذي الحجّة^(٣) .

للشيخ محمد بن أحمد السفاريني^(**) ، ذكره في إجازته للسيد محمد شاكر المعروف بالعقاد .

٢٧ - الإقناع لطالب الانتفاع^(٤) .

للشيخ موسى بن أحمد الحجاوي^(***) .

(١) مخطوط في جامعة الملك سعود بالرياض رقم (٨٠٦) مجاميع . ذكره ابن حجر في الدرر الكامنة (٢/١٨٨) ، وابن حميد في السحب (٢/٦٦٤) والاسم الصحيح للكتاب هو « إقامة الدليل على صحة التمثيل وفساد التأويل » وهو في علم النحو !
انظر : الكلام عنه في كتاب « ابن هشام النحوي آثاره ومذهبه النحوي » للدكتور علي فودة (ص/٢٩٨-٣٠١) .

(٢) (٢/٦٦٤-٦٦٥) .

(*) ترجمته في : الجوهر المنضد (٧٧) ، والسحب (٢/٦٦٢) ، ورفع النقاب (٣٢٣) .

(٣) لم أجد من ذكره .

(**) ترجمته في : السحب (٢/٨٣٩) ، ورفع النقاب (٣٦١) ، والأعلام (٦/١٤) .

(٤) مطبوع ، بتحقيق الدكتور عبد الله التركي في أربعة مجلدات . ذكره ابن بشر في عنوان المجد (٢/٣٠٤) ، وابن حميد في السحب (٣/١١٣٥) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٣) ، والشطي في مختصر الطبقات (ص/٩٤) .

انظر : المدخل المفصل (٢/٧٦٥-٧٦٩) ، والمذهب الحنبلي (٢/٤٨١-٤٨٥) .

(***) ترجمته في : النعت الأكمل (١٢٤) ، والسحب (٣/١١٣٤) ، والأعلام (٧/٣٢٠) .

في مجلد ضخّم أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي فقّه من أراد به خيراً في الدين ، وشرّع أحكام الحلال والحرام في كتابه المبين . وأعز العلم ورفع أهله العاملين به المتقين ، إلى أن قال أما بعد :

فهذا كتاب في الفقه على مذهب إمام الأئمة ، ومُجَلِّي دُجَيّ المشكلات المدلهمة ، الزاهد الرباني ، والصدّيق الثاني ، أبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل الشيباني ، رضي الله عنه وأرضاه ، وجعل جنّة الفردوس مأواه ، اجتهدت في تحرير نقوله ، واختصارها لعدم تطويله ، مُجرّداً غالباً من دليله وتعليله ، على قولٍ واحدٍ ، وهو ما رجحه أهل الترجيح ، منهم العلامة القاضي علاء الدين^(١) في كتبه «الإنصاف» و«تصحيح الفروع» و«التنقيح» ، وربما ذكرتُ بعض الخلاف لقوّته ، وعزوتُ حكماً إلى قائله خروجا من تبعته ، وربما أطلقت الخلاف لعدم مصحّح . مُرادِي بالشيخ : شيخ الإسلام ، بحر العلوم ، أبو العباس أحمد بن تيمية ، وعلى الله أعتد ، ومنه المعونة أستمد .

ورأيت في آخر بعض النسخ ما نصه : فرغ من تأليفه يوم الأربعاء خامس عشر شهر ربيع الأول سنة ست وأربعين بعد الألف ، ورأيت على بعضها أيضاً ما نصه : فرغ من تبييضه جامعهُ موسى الحجاوي المقدسي الصالحي يوم الجمعة الثاني من جماد الآخرة سنة تسع وتسعمائة ، وهذا تباين عظيم ، و«الإقناع» عند أصحابنا المتأخرين من الكتب المعتبرة ، والمعول عليها في الفتاوى والأحكام ، وهو عظيم النفع ، كبير الفائدة ، حتى ربما قدموه على

(١) علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي .

«المنتهى» في بعض المسائل ، استمد فيه مؤلفه من كتب كثيرة من مؤلفات الأصحاب كـ «المقنع» و «المحرر» و «الفروع» و «المستوعب» و صرح فيه بأنه إنما يطلق الخلاف إذا لم يقف على مصحح ، وجمع جزءاً في غريب ألفاظه سماه «لغة الإقناع» ، ذكره السفاريني وعلق عليه الشيخ منصور بن يونس البهوتي حاشية نفيسة في مجلد ضخيم ، ثم شرحه وسمى شرحه «كشاف القناع عن متن الإقناع» وهو شرح حافل في ثلاث مجلدات ضخمة ، وذكر صاحب «عنوان المجدد في تاريخ نجد»^(١) عند ذكر ترجمة الشيخ سليمان بن علي بن مشرف : أنه ذكر له أن المترجم شرح «الإقناع» فلما علم أن منصوراً البهوتي شرحه أتلف شرحه .

وعلق عليه العلامة المدقق محمد بن أحمد بن علي البهوتي الشهير بالخلوتي تحريرات بديعة جردت من هوامش نسخته بعد موته فجاءت في مجلد لطيف ، ولم أقف على اسم الذي جردها ، ووضع عليه مؤلفه حاشية ذكرها عثمان في «حاشيته على المنتهى» ونقل عنها في الوليمة ، ونظم مؤلفه أيضاً الكبائر التي ذكرها فيه في أرجوزة شرحها الشيخ محمد السفاريني .^(٢)

* تنبيه : خالف «الإقناع» «المنتهى» في مسائل^(٣) :

منها : إذا وقف على أولاده ثم على المساكين فمات أحد من الأولاد فحكم نصيبه حكم المنقطع كما لو ماتوا/ جميعاً ، والذي في «المنتهى» أن

(١) (٣٢٩/٢) .

(٢) في كتابه «الذخائر شرح منظومة الكبائر» ، ويأتي الكلام عنه .

(٣) انظر : كتاب «المسائل التي اختلف فيها الإقناع والمنتهى» للدكتور عبد العزيز الحجيلان . وقد

جمع فيه (١٧٨) مسألة ، وفاته بعض المسائل التي ذكرها الشيخ سليمان .

نصيب من مات من الأولاد يرد إلى الباقيين .

ومنها : دخول أولاد الواقف الحادثين بعد الوقف في الوقف ، وهذا

خلاف ما نص عليه في «المنتهى» من عدم الدخول ، وما ذكره في «الإقناع»

اختاره ابن أبي موسى ، وأفتى به ابن الزاغوني ، وهو رواية في المذهب .

قال العلامة المحقق عثمان : والعمل بها أولى نظراً لعرف الناس ؛ فإن

الواقف لا يقصد حرمان ولده المتجدد ، بل هو عليه أشفق لصغره وحاجته .

قال : ولهذا كان بعض مشايخنا النجديين يختار العمل بذلك ، ويعده مما

يقدم فيه «الإقناع» على «المنتهى» فتدبر .

ومنها : أنه ذكر في «الإقناع» أنه لو سافر من منى ولم يأت مكة لم

يكن عليه وداع ، صرح به نقلاً عن الشيخ ، وظاهر «المنتهى» خلافه .

ومنها : أن من أقر بمجمل ثم مات قبل تفسيره كلف وارثه بتفسيره إذا

خلف تركة ، وظاهر «المنتهى» أنه لا يكلف ولو خلف تركة .

ومنها : إذا اشترى أو استأجر داراً من غاصبها عالماً بالحال مقرأ للغاصب

بالمالك ثم انتزعت منه فـ«الإقناع» على الرجوع على الغاصب ، و«المنتهى»

على عدمه ، والحال ما ذكر ، أشار إلى ذلك عثمان في حاشيته .

ومنها : إذا أسقط الأب حقه في الرجوع فيما وهبه لولده سقط على ما

في «المنتهى»^(١) ولم يسقط على ما في «الإقناع»^(٢) .

(١) انظر : منتهى الإرادات (٢٧/٢) .

(٢) انظر : الإقناع (٣٥-٣٦) .

ومنها: أن من شهد باستحقاق فلا بد من ذكر سببه عند صاحب «المنتهى» ومشى على عدم اشتراط ذلك في «الإقناع».

٢٨ - الإقناع في الفقه. (١)

لأبي الحسن علي بن عبيد الله بن نصر الزاغوني (*).

في مجلد أوله (٢). قال ابن رجب: ذكر فيه أن الحامل إذا توفي عنها زوجها تجب لها السكنى والنفقة إن قلنا إن النفقة للحمل كما لو كان الأب حياً، ولم أعلم أحداً من الأصحاب بنى رواية وجوب النفقة والسكنى على هذا الأصل، ولا جعلها من فوائد الخلاف في أن النفقة هل هي للحمل أو للحامل؛ فإن نفقة الأقارب تسقط بالموت، فكيف تجب نفقة الحمل من التركة؟ وقال أيضاً في نفقة الأقارب: إذا كان بعض ورثة الفقير موسراً وبعضهم معسراً فإن كان الفقير أباً [أو أمّاً] (٣) لزم الموسر كما أن النفقة عليه، وإن كان جداً أو جدة فوجهان، وأما سائر الورثة فلا يلزم الموسر منهم النفقة إلا بقدر حصته من الميراث، وهذا تفصيل غريب. وذكر فيه أن نذر اللجاج والغضب نذر صحيح يلزم الوفاء به، وهذا لا يعرف في المذهب، لكن قد قيل إنه وقع في كلام ابن أبي موسى ما يوهمه. وذكر فيه أن المستأمن إذا

(١) قال ابن رجب: في مجلد، ذيل الطبقات (١/١٨١)، وذكره ابن مفلح في المقصد (٢/٢٣٣)،

وابن اللحام في القواعد الأصولية (ص/٢٠٧، ٢١١)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٧).

(* ترجمته في: الذيل (١/١٨٠)، والمقصد (٢/٢٣٢)، ورفع النقاب (١٦٦).

(٢) كذا في الأصل، ولم يبيض له المؤلف.

(٣) في الأصل: «وأما» والسياق يقتضي التصويب.

دخل دار الإسلام بتجارة أخذ منه الخمس ، وأن الذمي إذا أتجر في دار الإسلام في غير بلده أخذ منه العُشر ، وهو غريب مخالف لنصوص أحمد ، وقول الأصحاب ، وللمأثور عن عمر رضي الله عنه . انتهى .

٢٩ - الإنبا عن تحريم الربا .^(١)

لعبد المنعم بن علي بن نصر النميري الحراني^(*) .

ذكره ابن رجب وقال : تكلم فيه على بيع الفضة المغشوشة بالخالصة .

٣٠ - الانتصار في المسائل الكبار .^(٢)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني^(**) .

٣١ - إيجاب الصيام ليلة الغمام .^(٣)

للقاضي أبي يعلى .

(١) ذكر في الذيل (٢٠٨/١) أنه لإبراهيم الصقال (ت ٥٩٩) ، وذكره جاسم الدوسري في ذيل الدر المنضد (ص/٣١) والشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٨٥٦/٢) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/١٨٩ - ١٩٠) .

(*) ترجمته في : الذيل (٣٦/٢) ، والمقصد (١٧١/٢) ، والمنهج الأحمد (٦٨/٤) .

(٢) مطبوع جزء منه في ثلاثة أجزاء ، عن مكتبة العبيكان بالرياض سنة ١٤١٣ هـ . حقق في رسائل علمية . حقق قسم الطهارة الدكتور سليمان العمير ، وقسم الصلاة الدكتور عوض ابن فريح ، وقسم الزكاة الدكتور عبد العزيز البعيمي .

انظر : المذهب الحنبلي (١١٥/٢ - ١١٧) ، ويأتي برقم (١٢١) .

(**) ترجمته في الطبقات (٢٥٨/٢) ، والذيل (١١٦/١) ، والأعلام (٢٩١/٥) .

(٣) ذكره ولده في الطبقات (٢٠٥/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣٦٥/٢) قال الدكتور عبدالله

ابن محمد الطريقي في معجم مصنفات الحنابلة (٤١/٢) : مطبوع جله ضمن كتاب «المجموع»

للنووي . وانظر : المذهب الحنبلي (٢/٨٤ - ٨٥) .

٣٢ - الإيضاح. (١)

لأبي الفرج الشيرازي (*).

ذكره ابن رجب، ونقل عنه في «القاعدة» (٢)، وقال في ترجمته: كان عمرو بن رافع بن علوان الزرعي يحفظ كتاب «الإيضاح» لجده الشيخ أبي الفرج، وذكر فيه أن المسافر إذا مسح في السفر أكثر من يوم وليلة ثم أقام أو قدم أتم مسح مسافر، وأن الجنب يكره له أن يأخذ من شعره وأظفاره، وهو غريب مخالف لنصوص أحمد في رواية الجماعة. وقال في الصداق: يجب بالعقد، ويستقر جميعه بالدخول، ولو أسقطت حقها في الصداق قبل الدخول لم يسقط؛ لأنه إسقاط حق قبل استقراره فلم يسقط، كالشفيع إذا سقط حقه قبل الشراء. هذا لفظه، وهو غريب جداً. انتهى.

٣٣ - الإيضاح والبيان في حكم طلاق الغضبان (٣).

لزين الدين ابن رجب. ذكره ابن عبد الهادي.

٣٤ - الإيضاح (٤)

لأبي الفضل عبد الباقي بن حمزة الفرضي (**).

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٧١ / ١)، وابن مفلح في الآداب (٤٤٨ / ٢)، وابن اللحام في القواعد (ص / ٧٥) وقد انتقد هذا الكتاب ابن رجب، والعليمي في المنهج الأحمد، وذلك للمسائل التي يغرب بها.

انظر: المدخل المفصل (٨١٠ / ٢)، والمذهب الحنبلي (١٠٧ / ٢).

(*) ترجمته في الطبقات (٢٤٨ / ٢)، والذيل (٦٨ / ١)، والمنهج الأحمد (٧ / ٣).

(٢) القاعدة رقم ١٤ (١١٢ / ١) ورقم ١٦٠ (٢٢٥ / ٣) في كتاب «تقرير القواعد وتحرير الفوائد».

(٣) ذكره في الجوهر المنضد (ص / ٥٠) بعنوان «الإيضاح والبيان في طلاق كلام الغضبان»!

(٤) في الفرائض، ذكره ابن رجب في الذيل (٩٠ / ١)، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١٢٨ / ٢)،

والعليمي في المنهج الأحمد (٢٥ / ٣) وفي الدر المنضد (٢٢٠ / ١).

(**) ترجمته في: الذيل (٩٠ / ١)، والمقصد (١٢٨ / ٢)، ورفع النقاب (١٥٢).

ألفه في الفرائض، ذكره ابن رجب وقال : رأيت منه المجلد الأول، وهو حسن جداً، صنفه على مذهب الإمام أحمد، وحرر فيه نقل المذهب تحريراً جيداً .

ومما ذكره فيه في باب توريث ذوي الأرحام، في عمة لأبوين وعمة لأب وعمة لأم: المال بينهما على خمسة : للعمة من الأبوين ثلاثة أسهم، وللعمة من الأب سهم، وللعمة من الأم سهم. إذا نزلناهن أباً، فأما إذا نزلناهن، في ذلك خلاف بين أصحابنا. فمنهم من قال : الأشبه بمذهبنا أن يكون المال للعمة من الأبوين بمنزلة الأعمام المفرقين، ومنهم من قال : الأشبه أن يجعل المال بينهما على خمسة، كأن مات العم وترك ثلاث أخوات متفرقات، كما قلنا في الأب .

قال : وهذا هو المنصوص عن أحمد، وجدته في «الشافعي» لأبي بكر عبد العزيز . . . إلخ^(١) .

* * *

(١) في ذيل الطبقات (١/٩٠ - ٩١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حرف الباء

٣٥ - البستان في الفرائض^(١)

للشيخ محمد بن عبد الله بن الحسين السامري^(*) . ذكره ابن رجب في «طبقاته» .

٣٦ - بغية المتبع في حل ألفاظ الروض المربع في مناسك الحج^(٢)

كلاهما للشيخ إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل الذنابي العوفي^(*) الدمشقي الصالحي^(**) . أولها بعد البسمة : الحمد لله الذي شرح صدورنا بالإيمان والتوفيق . فرغ من تأليفها في الخامس عشر من ربيع الآخر سنة ١٠٦٥ .

٣٧ - البغية^(٣)

لابن عبد الهادي^(***) . ذكرها في «شرح الإقناع» ونقل عنها في باب الاستطابة .

(١) مفقود ، ذكره ابن رجب في الذيل (١٢١/٢) ، والعلمي (١٣٧/٤) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٤٢٤/٢) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٩) .

(*) ترجمته في : الذيل (١٢١/٢) ، والمقصد (٤٢٣/٢) ، والأعلام (٢٣١/٦) .

(٢) مخطوط له نسخة بدار الكتب المصرية (١) فقه حنبلي ، وأخرى بالمكتبة البلدية بالإسكندرية رقم ٣٣٤٠ ، ذكره ابن حميد في الدر المنضد (ص/٥٩) ، انظر : المدخل المفصل (٧٧٢/٢) والمذهب الحنبلي (٥٢٩/٢) .

(**) ترجمته في : النعت الاكمل (٢٥٢) ، والسحب (١٧/١) ، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (٣٠) .

(٣) ذكره ابن عبد الهادي في فهرست كتبه (ص/٣٥) بعنوان «البغية العليا» لعله هو المقصود . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٦٣/٥) .

(***) ترجمته في : السحب (١١٦٥/٣) ، ورفع النقاب (٣٥٠) ، والأعلام (٢٢٥٨) .

٣٨ - بغية النساك في فضل السواك^(١)

٣٩ - البلغة في الفقه أو بلغة الساغب وبغية الراغب^(٢)

للخطيب فخر الدين أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم الخضر بن محمد ابن تيمية رحمه الله تعالى^(*).

أولها بعد البسملة : الحمد لله الذي أوضح لنا أحكام تكليفه ، ومنحنا تعريفها للأنام بحسن تعريفه ، وصلي الله على سيدنا محمد النبي الذي شرفت حملة شريعته بتشريفه ، وعلى صحبه الذين لو أنفق أحدنا ملء الأرض ذهباً ما بلغ أجر مد أحدهم ولا نصيفه . هذا مختصر في الفقه على مذهب إمام الأئمة وناصر السنة أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه ، أنشأته تبصرة للمبتدي ، وتذكرة للمنتهي ، مشتملاً على جل ما ألفته ، وعقود ما هذبته من كتابي الموسوم أوسطهما بـ «تخليص المطلب في تلخيص المذهب» ، والآخر بـ «ترغيب القاصد بتقريب المقاصد» بحيث يستشرح منهما إشارات ، ويستكشف بهما مشكلاته ، مؤملاً من الله جزيل الثواب ، وجميل المآب ، وهو حسبي ونعم الوكيل . . . إلخ .

ذكر ابن رجب أنه : صنف ثلاثة كتب في المذهب على طريقة «البيسط» و«الوسيط» و«الوجيز» للغزالي أكبرها «تخليص المطلب في تلخيص المذهب» وأوسطها «ترغيب القاصد في تقريب المقاصد» وأصغرها «بلغة

(١) يظهر أن المقصود كتاب «بغية النساك في أحكام السواك» للعلامة محمد بن أحمد السفاريني (ت ١١٨٨) وهو مطبوع .

(٢) مطبوع بتحقيق الشيخ بكر أبو زيد ، نشر دار العاصمة بالرياض ، في مجلد . ذكره ابن رجب في الذيل (١٥٣/٢) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٤٠٨/٢) ، والغليمي في المنهج الأحمد (١٦٩/٤) ، وفي الدر المنضد (٣٥٣/١) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٧) .
انظر : المذهب الحنبلي (٢/٢٤٥-٢٤٧) .

(*) ترجمته في : الذيل (١٥١/٢) ، والمقصد (٤٠٦/٢) ، والمنهج الأحمد (١٦٧/٤) .

الساغب وبغية الراغب» . وما ذكره من أن أكبرها «تخليص المطلب» فيه نظر لما ذكر المصنف هنا في خطبة [البلغة] من أن أوسطهما «تخليص المطلب» وصاحب البيت أدري بالذي فيه^(١) .

٤٠ - البلغة والإقناع في حل شبهة مسألة السَّماع^(٢)

للشيخ عماد الدين أحمد بن إبراهيم الواسطي الحنبلي^(*) . وهو مختصر أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب . . . إلخ . ألفه بدمشق سنة ثلاث وسبعمائة ، وذلك قبل وفاته بثمان سنين .

٤١ - البلغة في الفروع^(٣)

للشيخ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي رحمه الله تعالى^(**) .

٤٢ - البلغة في الفقه^(٤)

للشيخ سراج الدين أبي عبد الله الحسين بن المبارك بن محمد بن يحيى ابن مسلم الباصري^(***) .

(١) ما ذكره الشيخ سليمان بن حمدان هو الصواب بنص المؤلف الخضر بن تيمية في مقدمة بلغة الساغب (ص / ٣١) وقد تابع ابن رجب على هذا الوهم بعض الباحثين .

انظر : مقدمة الشيخ بكر في تحقيق البلغة (ص / ٢٠) ، والمذهب الحنبلي (٢ / ٢٤٤ - ٢٤٧) .

(٢) ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (١ / ٢٥٢) ، والبغدادي في «الهدية» (١ / ١٠٤) ، وانظر : المذهب الحنبلي (٢ / ٣١٧) .

(*) ترجمته في : الذيل (٢ / ٣٥٨) ، والدر المنضد (٢ / ٤٦١) ، ورفع النقاب (٢٩٣) .

(٣) ذكره له سبطه في مرآة الزمان (٨ / ٤٨٥) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (١ / ٣٥٢) .

(**) ترجمته في : الذيل (٢ / ٢٦١) ، والدر المنضد (١ / ٣٩٧) ، والمنهج الأحمد (٤ / ٢٧٦) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٢ / ١٨٨) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١ / ٣٤٨) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤ / ٢٠٥) ، وفي الدر المنضد (١ / ٣٦٥) .

(***) ترجمته في : الذيل (٢ / ١٨٨) ، والمقصد (١ / ٣٤٧) ، والاعلام (٢ / ٢٥٣) .

حرف التاء

٤٣ - التبصرة في الخلاف^(١)

للقاضي محمد بن محمد بن الحسين أبو خازم^(*) ابن القاضي أبي يعلى
وأخي القاضي أبي الحسين . ذكرها ابن رجب .

٤٤ - التبصرة في الفقه^(٢)

لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد الحلواني المعروف بابن أبي
الفتح^(**) . ذكرها ابن رجب .

٤٥ - تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية^(٣)

للشيخ الإمام أفضى القضاة علاء الدين بن اللحام .
قال ابن عبد الهادي في ترجمته من «ذيله» : وهو كتاب جليل بيض فيه
«نهاية»^(٤) ابن رزين حين مات ولم يحررها، وقد كان بيضا قبله الشيخ

(١) ذكره ابن رجب في ذيل الطبقات (١/١٨٤)، والعلمي في المنهج الاحمد (٣/١١٢) والدر المنضد (١/٢٤٣).

(*) ترجمته في: الذيل (١/١٨٤)، والمنهج الاحمد (٣/١١٢)، ورفع النقاب (١٦٦).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٢٢١)، وفي القواعد (٣٧١)، والعلمي في المنهج الاحمد (٣/١٤٣) وفي الدر المنضد (١/١٥٨)، وابن حميد في الدر المنضد (٢٨).

(**) ترجمته في: الذيل (١/٢٢١)، والدر المنضد (١/٢٥٨)، والاعلام (٣/٣٢٧).

(٣) مخطوط، في جامعة أم القرى (٣٨) و(١٣٧)، و(٨٠)، وفي الجامعة الإسلامية (٢/٧١٧٩).
ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٨٣)، والعلمي في المنهج الاحمد (٥/١٩١).
وقد حقق الكتاب في رسالة علمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، حققه الباحث
عبد الله بن موسى العمار، وتقدم به لنيل درجة الماجستير سنة ١٤٠٣ هـ، ثم طبع الكتاب بتحقيق
الدكتور ناصر السلامة نشر مكتبة الرشد بالرياض . انظر: المذهب الحنبلي (٢/٤١٦-٤١٧).

(٤) في الجوهر: كفاية، والصواب ما أثبتته المؤلف .

عبدالمؤمن ، ولم يطلع على ذلك ، فلما رآه واطلع عليه قال : لو رأينا هذا ما تعبنا . وأُخبرتُ أنه لما صنفه أراه ابن رجب فرمى به وقال : لقد قرطمت العلم . انتهى .^(١)

وقال أيضاً في ترجمة الشيخ يوسف بن محمد المرادوي : وشرح قطعة من «تجريد العناية» .^(٢)

٤٦ - التَّحْبِيرُ فِي شَرْحِ التَّحْرِيرِ^(٣)

كلاهما للقاضي علاء الدين علي بن سليمان المرادوي^(*) .
و«التحبير» في مجلدين ، وفيه فوائد نفيسة ، وقد رأيت قطعة ملخصة من الشرح المذكور في جزء لطيف متضمنة لبعض المباحث غير مستوفية لمباحث أبواب الكتاب ، وهي لأحد تلامذة المؤلف ، وهو أبو الفضل أحمد ابن علي بن [زهرة]^(٤) الحنبلي . ذكر أنه فرغ منها في خامس شهر جماد الأولى من سنة اثنين وتسعين بعد الثمانمائة .

(١) الجوهر المنضد (ص / ٨٣) .

(٢) الجوهر المنضد (ص / ١٨٢) .

(٣) مطبوع ، نشرته مكتبة الرشد بالرياض ، في ثمانية مجلدات ، عام ١٤٢١ هـ . وأصله محقق في ثلاث رسائل علمية (دكتوراه) ، للدكتور عوض القرني والدكتور عبد الرحمن الجبرين والدكتور أحمد السراح ، ذكره في الجوهر المنضد (ص / ١٠٠) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥ / ٢٩١) ، وابن حميد في السحب (٢ / ٧٤٢) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص / ٥٢) .
انظر : المذهب الحنبلي (٢ / ٤٦١) .

(*) ترجمته في : الجوهر المنضد (٩٩) ، والمنهج الأحمد (٥ / ٢٩٠) ، والسحب (٢ / ٧٣٩) .

(٤) في الأصل «زهر» وسيأتي على الصواب .

٤٧ - تحرير المنقول في تهذيب علم الأصول^(١)

وفي بعض النسخ لفظة «تمهيد» بدل «تهذيب». وهو في مجلد لطيف لمصحح المذهب علي بن سليمان المرداوي .
أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي وفق فعَلَّم ، وأنعم فألهم وفهَّم ،
والصلاة والسلام على أفضل خلق الله وأعلم ، وعلى آله . وأصحابه أولي
العلم والحكم . أما بعد فهذا مختصر في أصول الفقه ، جامع لمعظم
أحكامه ، حاو لقواعده وضوابطه وأقسامه ، مشتمل على مذاهب الأئمة
الأربعة الأعلام وغيرهم لكن على سبيل الإعلام ، اجتهدت في تحرير
نقوله ، وتهذيب أصوله ، مجرداً عن الدليل والتعليل ؛ ليقل حجمه ، ويكثر
علمه ، والله المسؤول لبلوغ المأمول ، وأقدم الصحيح من مذهب الإمام
أحمد رحمه الله تعالى وأقوال أصحابه . ومرادي بالقاضي أبو يعلى ،
وبالفخر إسماعيل أبو محمد البغدادي ، وبأبي الفرج المقدسي . ورتبته على
مقدمة وأبواب مشتملة على فصول وفوائد وتنابيه . . . إلخ .

وقد وضع مؤلفه له شرحاً في مجلدين سماه «التحبير في شرح التحرير»
وقد لخص من الشرح المذكور أحد تلامذة المؤلف ، وهو أبو الفضل أحمد بن

(١) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ١٠٠) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٩١ / ٥) ،
وابن حميد في السحب (٧٤٢ / ٢) ، وابن بدران في المدخل (ص / ٤٦٣) والكتاب مخطوط ، له
نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٣٠٢ - أصول فقه) ومنها صورة في جامعة أم القرى برقم
(٢٥٨) ، وقد حققه في رسالة علمية الشيخ أبو بكر عبد الله دكوري في الجامعة الإسلامية سنة
١٤٠٣ هـ ، لنيل درجة الدكتوراه . انظر : المذهب الحنبلي (٢ / ٤٥٩ - ٤٦١) ، والمدخل المفصل
(٢ / ٩٥٣) .

علي بن زهرة الحنبلي بعض المسائل ، وجمعها في جزء لطيف ، وذكر أنه فرغ من تلخيصها في خامس شهر جماد الأولى من شهر سنة ٨٩٢ اثنين وتسعين بعد الثمانمائة .

وذكر صاحب «السحب»^(١) في ترجمة زين بن رجب الشامي أنه رأى بخطه (يعني صاحب الترجمة) وهو حسن نير ، تصحيحه لـ «تحرير الأصول» للمرداوي ، وأرخه سنة ١٠٨٣ .

واختصر «التحريير» تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحى بكتاب سماه «الكوكب المنير شرح مختصر التحريير» . ثم شرحه بكتاب سماه «المختبر المبتكر شرح المختصر» وقد اشتبه على صاحب «المدخل» اسم المختصر باسم أبيه وكنيته بكنيته فكناه بالتقي وسماه بأحمد ، والتقي هو محمد وأبوه أحمد بن عبدالعزيز ، وكنيته شهاب الدين كما هو معروف^(٢) . ثم إنى رأيت السفاريني ذكر في إجازته للسيد مرتضى الحسيني صاحب «تاج العروس» أن النجم الغزي ذكر في كتابه «الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة» أن تقي الدين ابن النجار مؤلف «المنتهى» اسمه أحمد .

قال السفاريني : ورأيت لي عليه اعتراضاً ، وهو أن الذي اسمه أحمد والده ، وإنما هو محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي آخر قضاة الغوري . انتهى .

فظهر بهذا أن منشأ الغلط مما ذكره الغزي ، وتبعه صاحب «المدخل» على غلظه ، فليعلم ذلك .

(١) (١/٤٠٠) .

(٢) انظر : المدخل (ص/٤٦٢ - ٤٦٣) .

وشرح «مختصر التحرير» أيضاً الشيخ أحمد البعلي مؤلف «الروض الندي»^(١).

٤٨ - التحرير في الفرق بين النصح والتعير^(٢)

لزين الدين بن رجب، ذكره السفاريني، ونقل عنه في شرحه «لنظم الآداب».

٤٩ - التحبير فيما يحل ويحرم من لباس الحرير^(٣)

لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية.

ذكره في فصل علاج ما يولد القمل من «الهدى»^(٤) «وقد أشبع فيه

الكلام فيما يحل ويحرم منه» وذكر فيه أن القاعدة: أن ما حرم لسد الذرائع يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة.

٥٠ - تحريم مسألة السماع^(٥)

لشيخ الإسلام أبي العباس بن تيمية رحمه الله تعالى^(*).

(١) في كتاب سماه «الذخر الحرير شرح مختصر التحرير».

(٢) مطبوع مراراً، ذكره ابن حميد في السحب (٤٧٦/٢)، وعنوان هذا الكتاب «الفرق بين النصيحة والتعير». انظر: منهج ابن رجب في العقيدة لعللي الشبل (ص/١٤٨).

(٣) ذكره ابن رجب في ذيل الطبقات (٤٥٠/٢)، والعليمي في المنهج الاحمد (٩٥/٥) وفي الدر المنضد (٥٢٢/٢). انظر: ابن قيم الجوزية حياته وآثاره للشيخ بكر (ص/٢٢٧-٢٢٨).

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (٧٦/٤).

(٥) ذكره ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص/٣٠)، وابن رشيق في أسماء مؤلفات ابن تيمية (ص/٢١)، وابن المبرد في معجم الكتب (ص/١١٨) ولشيخ الإسلام كتب كثيرة في هذا الموضوع.

(*) ترجمته في: العقود الدرية لابن عبد الهادي، والكواكب الدرية لمرعي الكرمي، والجامع لسيرة ابن تيمية لجميع الشيخين محمد عزيز شمس وعلي العمران.

٥١ - التُّحفة والفائدة في الأدلة المتزايدة على أن الطَّلاق الثلاث

واحدة^(١).تأليف الشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم^(*).

ذكره ابن عبد الهادي في «ذيله على الطبقات».

٥٢ - التُّحفة^(٢)لابن عطوة^(**).٥٣ - تخليص المطلب في تلخيص المذهب^(٣)

للشيخ فخر الدين أبي عبد الله محمد بن الخضر بن تيمية الحراني.

قال ابن رجب: له ثلاث مصنفات في المذهب على طريقه «الوسيط»

و«الوسيط» و«الوجيز» للغزالي، أكبرها «تخليص المطلب في تلخيص

المذهب» كما قال، وتقدم ما فيه عند الكلام على «البلغة»^(٤).

(١) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/ ١٧٤) ومؤلفه هو يوسف بن أحمد بن إبراهيم

جمال الدين المقدسي (ت ٧٩٨).

(*) ترجمته في: المقصد (٣/ ١٢٩)، والجوهر المنضد (١٧٣)، والسحب (٣/ ١١٦١).

(٢) ذكره ابن حميد في السحب (١/ ٢٧٥) وهو للشيخ أحمد بن يحيى بن عطوة التميمي

(ت ٩٤٨).

(**) ترجمته في: السحب (١/ ٢٧٤)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (١٢١)، والأعلام

(١/ ٢٧٠).

(٣) وهو أوسط كتب الشيخ الخضر بن تيمية. انظر: رقم (٣٩).

(٤) رقم (٣٩).

٥٤ - التذكرة (١)

لابن عبدوس المتأخر (*).

٥٥ - التذكرة (٢)

لابن عقيل في الفقه .

٥٦ - ترغيب القاصد في تقريب المقاصد (٣)

لفخر الدين أبي عبد الله محمد بن الخضر ابن تيمية رحمه الله تعالى .

٥٧ - الترغيب (٤)

للشيخ إبراهيم بن الصقال الأزجي رحمه الله تعالى (**).

٥٨ - التسهيل (٥)

لابن عبدوس المتأخر .

(١) ذكره له المرادوي في مقدمة الإنصاف (١٤ / ١) وقال : لابن عبدوس المتأخر . وهو علي بن عمر الحرائني ابن عبدوس (ت ٥٥٩) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢ / ٢٢٧) ، والمذهب الحنبلي (٢ / ١٥٥ - ١٥٦) .

(*) ترجمته في : الذيل (١ / ٢٤١) ، والمقصد (٢ / ٢٤٢) ، والأعلام (٤ / ٣١٥) .

(٢) مخطوط ، توجد منه نسخة في الظاهرية برقم (٢٧٧٦) ، ومنها صورة في جامعة أم القرى بمكة برقم (١٠٩) وصورة أخرى في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود برقم (١٩٤٦ ف) .

ذكره ابن رجب في الذيل (١ / ١٥٦) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص / ٧١) ، والعليسي

في المنهج الأحمد (٣ / ٩١) ، وفي الدر المنضد (١ / ٢٣٧) ، وابن بدران في المدخل (ص / ٧٨) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢ / ١٥٣) والمذهب الحنبلي (٢ / ١٣٦) .

(٣) وهو أكبر كتب الخضر بن تيمية .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١ / ٤٤١) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص / ٣١) .

(**) ترجمته في : الذيل (١ / ٤٤٠) ، والمقصد (١ / ٢٢٢) ، والمنهج الأحمد (٤ / ٤٨) .

(٥) ذكره المرادوي في مقدمة الإنصاف (١ / ١٩) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢ / ١٥٥ - ١٥٦) ، والمدخل المفصل (٢ / ٩٧٥) .

٥٩ - التسهيل^(١)

للحلواني . ذكره في «تصحيح المحرر» نقل ذلك عنه المنقح في تعارض
اليتين في «تصحيح الفروع» .

٦٠ - تسهيل الوصول في علم الأصول^(٢) .

للشيخ صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي^(*) .

٦١ - تسهيل المطلب في تحصيل المذهب^(٣)

لشمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر بن قدامة^(**) .

وهو كتاب كبير في عشرة أجزاء ، و«مختصر التسهيل» للشيخ محمد
ابن حسن بن البارسلان^(٤) البعلبكي ، وذكر ابن عبد الهادي في ترجمة ابن
البارسلان هذا أنه صنف كتاب «التسهيل» وهو كما ترى لم يصنفه وإنما
اختصره . قال ابن عبد الهادي وهو أي : «التسهيل» : قول واحد ، لم يذكر
فيه خلافاً إلا في صلاة الجماعة ، فإنه جمع مسائل وأطلق فيها الخلاف^(٥) .

(١) ذكره في تصحيح الفروع للمرداوي (١١ / ٢٨٤) .

(٢) مطبوع مع شرحه للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان في مجلدين ، نشرته دار الفضيلة ، عام
١٤٢٢ هـ بعنوان «تيسير الوصول إلى قواعد الأصول» ذكره ابن رجب في الذيل (٢ / ٤٢٩) ،
والعلمي في المنهج الأحمد (٥ / ٦٧) .

(*) ترجمته في : الذيل (٢ / ٤٢٨) ، والمقصد (٢ / ١٦٧) ، والدر المنضد للعلمي (٢ / ٤٩٥) .

(٣) قيل هو نفس كتاب «الشرح الكبير» ، كما حقق ذلك العلامة ابن مانع - رحمه الله - في مقدمته لطبعة
«المبدع» (ص / ١٠) ، وقد ذكر هذا الكتاب ابن حميد في الدر المنضد ، ولهذا الكتاب نسخ خطية ،
و«الشرح الكبير» طبع بتحقيق الدكتور عبد الله التركي في (٣٢) مجلداً مع «المنقح» و«الإنصاف» .
انظر : المدخل المفصل (٢ / ٧٣٦ ، ٧١٨ - ٨١٩) والمذهب الحنبلي (٢ / ٢٩١ - ٢٩٢) .

(**) ترجمته في : الذيل (٢ / ٣٠٤) ، والمقصد (٢ / ١٠٧) ، ورفع النقاب (٢٧٩) .

(٤) في الجوهر المنضد (ص / ١٤٤) أسباسلار - وهو اسم أعجمي .

(٥) الجوهر المنضد (ص / ١٤٥) .

وذكر ابن عبد الهادي في ترجمة صاحب «التسهيل» أن الشيخ تقي الدين الجراعي «شرح التسهيل»^(١).

٦٢ - تشويق الأنام في حج بيت الله الحرام^(٢)

للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي^(*).

٦٣ - تصحيح المحرر^(٣)

لابن نصر الله^(**). ذكره ابن عبد الهادي.

٦٤ - تصحيح المقنع^(٤)

لابن نصر الله. ذكره ابن عبد الهادي.

٦٥ - تصحيح الخرقى^(٥)

لابن نصر الله.

وقد ذكر ابن عبد الهادي أن لابن نصر الله «مختصر الخرقى» والمعروف

(١) قال الدكتور عبد الرحمن العثيمين في تعليقه على الجوهر المنضد (ص / ١٤٤): كتاب «التسهيل» للإمام اللغوي النحوي الشهير بأبي عبد الله محمد بن مالك صاحب «الآلفية» المتوفى بدمشق سنة ٦٧٢ هـ وشرح الجراعي هذا لم أقف عليه، ولا أعرف مكان وجوده إن كان موجوداً. وهو مذكور في بعض مصادر ترجمته الشيخ تقي الدين الجراعي. انتهى.

(٢) ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (٣ / ١١٢٠).

(*) ترجمته في: النعت الاكمل (١٨٩)، والسحب (٣ / ١١١٨)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (١٢٢).

(٣) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ٧).

(**) ترجمته في: المقصد (١ / ٢٦)، والمنهج الاحمد (٢ / ١٤٠)، والجوهر المنضد (٧).

(٤) الجوهر المنضد (ص / ٧) قال الدكتور عبد الرحمن العثيمين: ذكر لي صديقنا الدكتور أحمد بن عبد الله

ابن حميد أن في مكتبة والده سماحة الشيخ عبد الله بن حميد - رحمه الله - منه نسخة خطية. انتهى.

(٥) انظر: الجوهر المنضد (ص / ٧).

إنما هو «تصحيح الخرقى» فلعله اشتبه عليه «التصحيح» بـ«المختصر».

٦٦ - تصحيح المقنع^(١)

قال ابن عبد الهادي في ترجمة علي بن سليمان المرداوي: فمن تصانيفه «الإيناف تصحيح المقنع».

٦٧ - تصحيح المقنع^(٢)

قال ابن عبد الهادي في ترجمة علي بن سليمان: وله كتاب «التنقيح المشبع في تصحيح المقنع».

٦٨ - تصحيح كتاب المقنع^(٣)

قال ابن عبد الهادي في ترجمة محمد بن أحمد بن محمود النابلسي^(*): رأيت تصحيحاً على كتاب «المقنع» للقاضي شمس الدين النابلسي أظنه له.

٦٩ - تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مطولاً، ومختصراً^(٤)

لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد القادر بن محيي الدين عثمان ابن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة النابلسي الحنبلي المعروف بالجنة^(**).

(١) الجواهر المنضد (ص/١٠٠).

(٢) الجواهر المنضد (ص/١٠٠) ويأتي برقم (٨١).

(٣) الجواهر المنضد (ص/١٥٣).

(*) ترجمته في: المقصد (٣٦٦/٢)، والجواهر المنضد (١٥٢)، والمنهج الأحمد (١٩٥/٥).

(٤) ذكره العليمي في المنهج الأحمد (١٧٣/٥)، وفي الدر المنضد (٥٨٠/٢)، وابن حميد في السحب (٩٤٢/٣)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٣٣).

(**) ترجمته في: الجواهر المنضد (١٤٨)، والسحب (٩٤١/٣)، والأعلام (٢١١/٦).

٧٠ - تصحيح الفروع^(١)

لعلي بن سليمان المرادوي .

في مجلدين أوله بعد البسمة : [.]^(٢)

٧١ - تعاليق علي المحرر^(٣)

للشيخ علي العسقلاني^(*) .

ذكرها ابن عبد الهادي في ترجمته .

٧٢ - تعاليق علي مختصر ابن الحاجب^(٤) .

للشيخ علي العسقلاني . أيضاً ذكره ابن عبد الهادي .

٧٣ - تعليق أحمد الحربي^(٥) .

ذكره ابن رجب في القاعدة (٤٦)

٧٤ - تعليق الشيخ مجد الدين علي الهداية^(٦) .

ذكره ابن رجب في «قواعده» ، وحيث أطلق ابن رجب فيها الشرح لأبي

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الله التركي مع كتاب الفروع ، ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر

المنضد (ص/ ١٠٠) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٥/ ٢٩١) وابن حميد في السحب

(ص/ ٧٤٢) وحفيدة في الدر المنضد (ص/ ٥٢) . واسم الكتاب «الدر المنتقى والجوهر المجموع

في تصحيح الخلاف المطلق في الفروع» انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٤٥٧ - ٤٥٩) .

(٢) بياض في الأصل ما يقرب من عشرة سطور ، انظر : تصحيح الفروع المطبوع مع الفروع (١/ ٣-٤) .

(٣) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/ ٩٤) .

(*) ترجمته في : الجوهر المنضد (٩٤) .

(٤) الجوهر المنضد (ص/ ٩٤) .

(٥) تقرير القواعد وتحرير الفوائد (١/ ٣٣١) .

(٦) مخطوط ، توجد منه نسخة في مكتبة جامع عنيزة ، وهو «متهى الغاية في شرح الهداية» لأبي

البركات المجد بن تيمية (ت ٦٥٢) ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢/ ٢٥٢) ، وابن مفلح في =

البركات فإياه يعني ، وكذا نقله عن «مسودته» .

٧٥ - تعاليق على محرر الشيخ مجد الدين^(١)

للشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم .

ذكره ابن عبد الهادي .

٧٦ - تقرير القواعد وتحرير الفوائد^(٢)

للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن رجب البغدادي رحمه الله بالسند إلى الزين زكريا ، عن النجم عمر بن فهد المكي ، عن الشيخ زين الدين سليمان بن داود بن عبد الله الموصللي ثم الدمشقي ، عن المؤلف .

أوله بعد البسملة والاستعانة : الحمد لله الذي مهد قواعد الدين بكتابه المحكم ، وشيّد معاهد العلم بخطابه وأحكم ، وفقّه في دينه من أراد به خيراً من عباده وفهم ، وأوقف من شاء على ما شاء من أسرار مراده وألهم ، فسبحان من حكم وأحكم ، وحلل وحرّم ، وعرفّ وعلم ، علم بالقلم ،

= المقصد الأرشد (١٦٣ / ٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٦٨ / ٤) ، وفي الدر المنضد (٣٩٥ / ١) ، وابن بدران في المدخل (ص / ٢٢٠) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١٧٧ / ٣) ، والمذهب الحنبلي (٢٦٥ - ٢٦٦) ، والإمام مجد الدين ابن تيمية وجهوده في أحاديث الأحكام (ص / ١٧٧ - ١٧٩) .

(١) الجوهر المنضد (ص / ١٧٥) .

(٢) مطبوع بتحقيق الشيخ مشهور حسن سلمان في أربعة مجلدات ، نشر دار ابن عفان . ذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (٨٢ / ٢) ، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ٤٩) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٧٠ / ٥) ، وفي الدر المنضد (٥٧٩ / ٢) ، وابن بدران في المدخل (ص / ٤١٤) ، وابن حميد في السحب (٤٧٥ / ٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص / ٣٣٢) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢٣١ - ٢٣٢) ، والمذهب الحنبلي (٢ / ٤٠٣ - ٤٠٦) ، ومنهج الحافظ ابن رجب الحنبلي في العقيدة (ص / ١٠٦ - ١٠٧ ، ١٥٠ - ١٥١) .

علم الإنسان ما لم يعلم . إلى أن قال أما بعد ؛ فهذه قواعد مهمة وفوائد
جمّة ، تضبط للفقهاء أصول المذهب ، وتطلعه من مأخذ الفقه على ما كان عنه
قد تغيب ، وتنظم له مشور المسالك^(١) في سلك واحد ، وتقيده له الشوارد ،
وتقرب عليه كل متباعد ، فليمعن الناظر فيه النظر ، وليوسع العذر ، إن
اللبيب من عذر ؛ فلقد سنع بالبال على غاية من الإعجال ، كالارتجال أو
قريباً من الارتجال ؛ في أيام يسيرة وليال ، ويأبى الله العصمة لكتاب غير
كتابه ، والمنصف من اغتتم^(٢) قليل خطأ المرء في كثير صوابه . والله المسؤول
أن يوفقنا لصواب القول والعمل ، وأن يرزقنا اجتناب أسباب الزيغ والزلل ،
إنه قريب مجيب لمن سأل ، لا يخيب من إياه رجا وعليه توكل . . . إلخ .

ثم قال :

قاعدة : الماء الجاري ، هل هو كالراكد ، أو كل جرية منه لها حكم الماء
المنفرد؟ فيه خلاف في المذهب . . . إلخ .
وجدت قطعة من آخر «القواعد» بخط وورق قديم قال في آخرها :
ووافق الفراغ من كمال تعليقه نهار الثلاثاء بصالحية دمشق وهو الرابع عشر
من (شعبان أو شوال لم يظهر من اسم الشهر إلا حرف الشين) المحرم سنة
إحدى عشرة وثمانمائة أحسن الله خاتمتها على يد العبد إبراهيم بن عيسى بن
غانم الطوباسي الحنبلي^(٣) وهو كتاب نافع من عجائب الدهر .

(١) في الهامش : «كذا ولعله المسائل» قلت : وهو الموافق للمطبوع (٤ / ١) .

(٢) في المطبوع «من اغتفر» وهو الصواب .

(٣) من قوله : «وجدت قطعة» إلى هنا جاء ملخصاً في الحاشية بخط أكبر من خط المتن .

قال ابن عبد الهادي : وهو كتاب نافع من عجائب الدهر حتى إنه استُكثِرَ عليه ، حتى زعم بعضهم أنه وجدَ قواعدَ مبددةً لشيخ الإسلام ابن تيمية فجمعها ، وليس الأمر كذلك ، بل كان رحمه الله فوق ذلك^(١) .

اختصرها ابن نصر الله ، ذكر ذلك ابن عبد الهادي^(٢) . وذكر في ترجمة الشيخ عبد الرزاق الحنبلي والد شهاب الدين أنه اختصرها أيضاً^(٣) . وعلق عليها ابن نصر الله حواشي مفيدة نقل عنها في «شرح الإقناع» في تعليق المطلق^(٤) وفي أولها فهرست ، لم يذكر فيها اسم واضعها ، ولعله علي بن سليمان المرداوي ، يشير في آخر كل مسألة إلى القاعدة التي هي فيها بحروف الجمل الصغير بالأحمر .

قلت : وقد شرعت في ترتيبها وتبويبها على أبواب الفقه في كتاب سميته «تقريب المقاصد بترتيب الفرائد من تقرير القواعد وتحرير الفوائد»^(٥) وصلت فيه الآن إلى أثناء كتاب البيع ، أسأل الله أن يمن بإكماله .

٧٧ - تلخيص في الفرائض^(٦)

لأبي البقاء عبد الله بن حسين العكبري^(*) .

- (١) الجوهر المنضد (ص/٤٩) .
- (٢) الجوهر المنضد (ص/٧) .
- (٣) الجوهر المنضد (ص/٦٩) .
- (٤) الإقناع (٣/٤٤٥) .
- (٥) مخطوط ، في مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض . برقم (٢٢٤٥) في ٨٢ ورقة بخط الشيخ سليمان رأيت ، وبه أثر أرضة .
- (٦) مؤلفه هو عبد الله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦) ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١١١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/١٣٢) ، وفي الدر المنضد (١/٣٤١) .
- (*) ترجمته في : الذيل (٢/١٠٩) ، والمقصد (٢/٣٠) ، والمنهج الأحمد (٤/١٣٠) .

ذكره صاحب «الكشف»^(١).

٧٨ - التمهيد في أصول الفقه^(٢)

للشيخ الإمام الكبير محفوظ بن أحمد الكلوذاني الشهير بأبي الخطاب في مجلد ضخيم . أوله بعد البسمة : قال الشيخ الإمام العالم أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني رحمه الله : ينبغي أن يعلم ما الفقه وما أصوله حتى يتكلم فيه ؛ فإن الإنسان لا يتكلم في شيء حتى يعرفه . أما الفقه فله معنيان : معنى في الشرع ، ومعنى في اللغة ؛ فأما معناه في اللغة فهو الفهم . . . إلخ . وهو من أجل ما ألف في ذلك من الكتب وأجمع ، وأحسنها تأصيلاً وتفصيلاً ، وتنسيقاً وتنسيقاً ، وأبداع ، ذكر فيه مذاهب الأصوليين على الوجه الأكمل ، مقدماً في الذكر لما ذهب إليه أحمد بن حنبل ، وقرن كل مسألة منه بدليلها [مشيراً]^(٣) إلى مأخذها وتعليلها ، وأجاب عن ما احتج به المخالف ، وعمالعه أن يرد عليه ، وبين الصحيح عنده ، والراجح لديه ، وكثيراً ما يقول : قال شيخنا ، ويعني به تارة القاضي أبا يعلى ، وتارة يريد به أبا الحسن التميمي . اختصرت «رؤوس مسائله» في جزء لطيف^(٤) .

(١) كشف الظنون (١/٤٨٠) .

(٢) مطبوع ، حققه الدكتوران : مفيد محمد أبو عمشة ، ومحمد بن علي بن إبراهيم ، ونشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة ، في أربعة مجلدات ، سنة ١٤٠٦ هـ ، ذكره ابن رجب في الذيل (١/١١٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٥٨) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/١٢٠-١٢٢) .

(٣) في الأصل : «مشير» والسياق يقتضي التصويب .

(٤) يأتي الكلام عنه برقم (٣٢٨) .

٧٩ - التنبيه^(١)

لأبي بكر الخلال

ذكره صاحب «المستوعب» في خطبة كتابه، وأنه من الكتب التي ضمنها

فيه .

٨٠ - التنبيه^(٢)

لأبي بكر عبد العزيز المعروف بـ غلام الخلال . وهو كتاب مختصر .

٨١ - التَّنْقِيحُ الْمُشْبَعُ فِي تَحْرِيرِ أَحْكَامِ الْمُقْنَعِ^(٣)

لمصحح المذهب علي بن سليمان المرداوي .

مجلد ضخمة ، أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي علم ووفق . . . إلخ
قال : سنح لي أن أقتضب ما في كتاب «الإنصاف» من تصحيح ما أطلقه
الشيخ الموفق في «المقنع» من الخلاف .^٤

وقال أيضاً : وإن تجد فيه شيئاً مخالفاً لأصله أو غيره فاعتمده فإنه وضع

عن تحرير .

(١) ضمنه صاحب المستوعب في كتابه (٧٦/١)، وقد ذكر الكتاب ابن أبي يعلى (١٢٠/٢).

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٥٣-٥٤).

(٢) وهو الكتاب الذي قبله .

(٣) مطبوع في المطبعة السلفية بمصر، دون تاريخ، على نفقة قاسم بن درويش فخرو. ذكره ابن

عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٠٠) وابن حميد في السحب (٢/٧٤٢) وقال : اختصره -

يعني الإنصاف - في مجلد وسماه «التنقيح المشبع» . . .

انظر : المدخل المفصل (٢/٧٣١-٧٣٢) مهم، والمذهب الحنبلي (٢/٤٥٥-٤٥٧).

وقد تقدم برقم (٦٧) .

٨٢ - التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح^(١)

ذكر صاحب «السحب»^(٢) أنه للشيخ أحمد بن عبد الله العسكري، كذا قال، والصواب ما ذكره الحجاوي في «حاشيته على التنقيح» أن اسم كتاب العسكري «المنهج النجیح في الجمع بين المقنع والتنقيح» ولكونه لم يكمله تممه تلميذه الشويكي، وسماه «التوضيح». والعسكري انتهى في منهجه إلى الوصايا فاخرمته المنية قبل إتمامه، فكملة تلميذه الشيخ أحمد بن محمد الشويكي مدة مجاورته بمكة، وزاد عليهما أعني «المقنع» و«التنقيح» أشياء مهمة، وذكر الشويكي في آخر توضيحه أنه ابتداءً في تأليفه يوم الإثنين سادس عشر^(٣) ربيع الآخر سنة ٩٣٥ وأتمه يوم الجمعة رابع عشر جمادى الآخرة من السنة المذكورة. وهو كتاب جامع مفيد للطالب في مجلد.

٨٣ - التهذيب في الفرائض^(٤)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني رحمه الله تعالى .

(١) مطبوع بتحقيق ناصر الميمان، وأصله رسالة علمية لنيل شهادة الدكتوراه من جامعة أم القرى، وصدر عن المكتبة المكية بمكة سنة ١٤١٨ هـ، في ثلاثة مجلدات . ذكره ابن حميد في السحب (٢١٦/١). انظر: المذهب الحنبلي (٢/٤٧٧ - ٤٧٨).

(٢) (١٧٢/١) لكنه لم يذكره بهذا العنوان .

(٣) في المطبوع (١٤١٧/٣) : عشرين .

(٤) مطبوع، بتحقيق الدكتور راشد الهزاع، في رسالة في المعهد العالي للقضاء لنيل شهادة الدكتوراه، ونشرته دار الخزاز، سنة ١٤١٦ هـ، ذكره ابن رجب في الذيل (١١٦/١)، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢١/٣)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧٠)، والعليمي في المنهج الاحمد (٥٨/٣)، وفي الدر المنضد (١٣٣/١).

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (١٣٨/٢)، والمذهب الحنبلي (٢/١٢٤ - ١٢٥).

٨٤ - تهذيب الأجوبة^(١)

لأبي عبد الله بن حامد (*).

ذكره في «تصحيح الفروع» للمرداوي، ونقل عنه فيها^(٢).

* * *

(١) مطبوع بتحقيق صبحي السامرأئي. ذكره العليمي في المنهج الأحمد (٢/٣١٥)، وفي الدر المنضد (١/١٨٣).

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/٧)، والمذهب الحنبلي (٢/٦٨-٦٩).

(* ترجمته في: الطبقات (٢/١٧١)، والمقصد (١/٣١٩)، والأعلام (٢/١٨٢).

(٢) مقدمة الإنصاف (ص/١٦) ولخصه في آخر الإنصاف (٣٠/٣٦٧-٣٨١)، وتصحيح الفروع (١/٥٠).

حرف الجيم

٨٥ - الجامع الكبير لعلوم الإمام أحمد رحمه الله تعالى^(١)

للشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال .

قال ابن القيم : نحو عشرين سفرأ أو أكثر .^(٢) انتهى .

جمع فيه نصوص أحمد ، وطاف البلاد شرقاً وغرباً في جمعها وتلقيها

عن أصحاب أحمد . فكان له في ذلك اليد البيضاء والفضل الذي لا يجحد .

قال الذهبي عن «الجامع» المذكور : إنه كبير جداً^(٣) .

وقال في «كشف الظنون» : هو كتاب لم يصنف في مذهبه مثله^(٤) .

وللقاضي تعليق عليه . ذكر ذلك ابن رجب في «فوائد القواعد»^(٥) ونقل

عنه .

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١٢/٢) ، وابن الجوزي في مناقب أحمد (ص/٦١٨) ، وابن

مفلح في المقصد الأرشد (١٦٧/١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٠٥/٢) ، وقد طبعت بعض

أجزائه ، وهي : كتاب الوقوف ، حققه الدكتور عبد الله الزيد ، طبعته مكتبة المعارف بالرياض

سنة ١٤١٠هـ في جزأين .

وكتاب أحكام أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض ، حققه إبراهيم السلطان في

مجلدين ، وصدر عن مكتبة المعارف سنة ١٤١٦هـ .

كتاب الترجل ، وكتاب أحكام النساء ، نشره عبد القادر أحمد عطا ، وصدر عن دار التراث

العربي سنة ١٤٠٠هـ ، ونشر كتاب الترجل بتحقيق الدكتور عبد الله المطلق ، نشر مكتبة المعارف

بالرياض سنة ١٤١٦هـ في مجلد . انظر : المدخل المفصل (٢/٦٦٧ - ٦٧١) .

(٢) أعلام الموقعين (١/٢٨) .

(٣) السير (١١/٣٣١ ، ١٤/٢٩٧) .

(٤) كشف الظنون (١/٥٧٦) .

(٥) تقرير القواعد (٣/٣٤١ - ٣٤٢) .

٨٦ - الجامع الصغير^(١)

للقاضي أبي يعلى ابن الفراء .

أوله بعد البسملة : الحمد لله وحده لا شريك له ، وصلواته على نبيه محمد وآله وسلم . سألتكم أيكم الله اختصار كتاب من جملة كتبنا الكبار ، يقرب مأخذه ، ويسهل درسه . فأجبتكم إلى ذلك مع ما علي من المشقة لكثرة الشغل ، واعتقدت أن الثواب مع المشقة أوفى ، وأن الأجر على ذلك أكثر ، ومن الله سبحانه أستمد المعونة على ذلك ، وإياه أسأل أن يجعله لوجهه خالصاً ، وأن يعصمني فيه من الزلل والخطأ ، ويوفقني للصواب في القول والعمل ، وهو يسمع ويجيب ، وقد سميت «الجامع الصغير» وأعتمد في أكثره على مسائل الخلاف طلباً للاختصار دون الإطالة والإكثار ، لئلا تذهب حلاوة الكتاب ، ويميله القارئ ، والله الموفق لما يرضيه ، والمعين على ما ننويه . . . إلخ .

قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية : ضمّن القاضي كتابه «الجامع الصغير» مسائل التعليق القديم^(٢) .

٨٧ - الجامع المنصوص الكبير في الفروع^(٣)

للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء .

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور ناصر السلامة ، نشرته دار أطلس الخضراء بالرياض ، في مجلد . ذكره ولده في الطبقات (٢/٢٠٥-٢٠٦) ، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣) والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٠) ، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/٤٣) ، والمذهب الحنبلي (٢/٩٢-٩٣) .

(٢) انظر نحو ذلك في الصارم المسلول (٢/٥٥٨) .

(٣) ذكره ابن حميد في الدر المنضد (ص/١٩) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/٧٨) .

ذكره في «الكشف»^(١). وذكره أيضاً ابن رجب في ترجمة علي بن زبيبا من «طبقاته» وسماه بـ«الخلاف الكبير»^(٢).

٨٨ - الجامع في المذهب^(٣)

لأبي عبد الله الحسن بن حامد. نحو من أربعمئة جزء.

٨٩ - جزء في عويص المسائل الحسابية^(٤)

لأبي الحسن علي بن عبيد الله بن نصر الزاغوني^(*). ذكره ابن رجب.

٩٠ - جزء في آداب الدعاء^(٥)

لجمال الدين أبي زكريا يحيى بن الصيرفي^(**). صاحب «النوادر»،

ذكره ابن رجب.

(١) (١/٥٧١).

(٢) ذيل الطبقات (١/٧).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/١٧١)، وابن مفلح في المقصد الارشد (١/٣١٩)، والعلمي في المنهج الاحمد (٢/٣١٥)، وفي الدر المنضد (١/١٨٢).

انظر: المدخل المفصل (٢/٦٧٣ - ٦٧٤)، والمذهب الحنبلي (٢/٦٦ - ٦٧). ومعجم مصنفات الحنابلة (٢/٦ - ٧).

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٨١)، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/٢٣٣)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧٢)، والعلمي في المنهج الاحمد (٣/١١١)، وفي الدر المنضد (١/٢٤٣).

(*) ترجمته في: الذيل (١/١٨٠)، والمقصد (٢/٢٣٢)، والمنهج الاحمد (٣/١٠٩).

(٥) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٩٧)، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/٣١٢)، وفي الدر المنضد (١/٤٢٠).

(**) ترجمته في: الذيل (٢/٢٩٢)، والدر المنضد (١/٤٢٠)، والمقصد الارشد (٣/٨٧).

٩١ - جزء في عقوبات الجرائم^(١)

لابن الصيرفي . قال ابن رجب : كتبه للافتخار الحراني ، والي دمشق .

٩٢ - جزء يتضمن الكلام على مسألتين إحداهما : في حكم طلاق

الغضبان ، والثانية : مسألة الظفر^(٢) .

نصر المؤلف جواز الأكل^(٣) مطلقاً . قال ابن رجب : قيل إنهما من كلام

مجد الدين أبي الفداء إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن الفراء الحراني ثم

الدمشقي الزاهد . ثم قال : والظاهر من حاله وورعه وشدة تمسكه بمذهبه

يشهد بعدم صحة ذلك عنه .

٩٣ - جزء في مسافة القصر^(٤)

للشيخ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي .

٩٤ - جزء في تحريم الربا^(٥)

للشيخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٢٩٧/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣١٢/٤) ، وفي الدر المنضد (٤٢٠/١) .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٤١٠/٢) .

(٣) في المطبوع : الأخذ !

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٤٣٨/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٧٩/٥) ، وفي الدر المنضد (٥٠٨/٢) وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣١٥) .

(٥) ذكره ابن رجب في الذيل (٤٣٨/٢) ، وباقي المصادر السابقة . (٥٥)

٩٥ - جزء في تملك الأب من مال ولده ما شاء^(١)

للشيخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي .

٩٦ - جزء في العقيقة^(٢)

للشيخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي .

٩٧ - جواب لتقي الدين الجراعي عن سؤال رفع إليه في أوائل رجب

سنة ٨٦٤ عن مدلول الكنيسة ما هو؟ وهل يجوز إحداثها في بلاد

الإسلام؟ وهل يصح إذن في ذلك؟ وهل يثاب ولي الأمر على منع

ذلك؟^(٣)

* * *

(١) المصادر السابقة .

(٢) المصادر السابقة .

(٣) مخطوط منه نسخة في مجاميع دار الكتب المصرية رقم (٢٢٨ - فقه حنبلي) . ذكرها العليمي في المنهج الأحمد (٢٨٣ / ٥) ولخص الفتوى، وذكرها ابن حميد في السحب الوابلة (٣١٢ / ١) . وهذه الرسالة هي «فتيا في حكم إحداث الكنائس» . انظر: المدخل المفصل (٩٩٨ / ٢) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٣٧٩ / ٤) ، والمذهب الحنبلي (٤٤٥ / ٢) .

حرف الحاء

٩٨ - الحاوي في الفقه^(١)

للشيخ نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر ابن أبي القاسم
البصري الضرير^(*). قال ابن رجب: كتاب «الحاوي في الفقه» في
مجلدين.

٩٩ - الحاوي في أصول الفقه^(٢)

للشيخ شرف الدين أبي داود^(٣) عبد الله بن كوشيار^(**) الفقيه
الأصولي. ذكره ابن رجب، وذكر أن مؤلفه ممن توفي في حدود السبعمئة.

١٠٠ - حاشية على الوجيز^(٤)

لعبد الرحمن بن أبي الكرم الملقب بأبي شعر^(٥) (***) . ذكرها ابن

(١) للمؤلف «الحاوي الكبير» و«الحاوي الصغير» ولعله الأول. ذكره ابن رجب في الذيل
(٢/٣١٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٤/٣٢٧) وابن مفلح في المقصد (٢/١٠٢) وابن
حميد في الدر المنضد (ص/٣٨). انظر: المذهب الحنبلي (٢/٢٩٢ - ٢٩٣).

(*) ترجمته في: الذيل (٢/٣١٣)، والمقصد (٢/١٠١)، والمنهج الأحمد (٤/٣٢٧).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٣٤٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٤/٣٠٧)، وابن مفلح في
المقصد الأرشد (١/٣٨٣). ونص ابن رجب في الذيل قال: توفي فيما يغلب على ظني - بعد
التسعين وستمئة - رحمه الله - انتهى، وفي الكثير من مصادر ترجمته أنه توفي في حدود سنة ٦٩٩.

(٣) كذا في المخطوط، والصواب داود بن عبد الله.

(**) ترجمته في: الذيل (٢/٣٤٤)، والمقصد (١/٣٨٢)، ورفع النقاب (٢٨٩).

(٤) ذكره في الجوهر المنضد (ص/٦١).

(٥) جاء في الهامش: «لقب بذلك لأنه كان لا يحلق شعره، ذكره ابن عبد الهادي».

(***) ترجمته في: المقصد (٢/٩٠)، والمنهج الأحمد (٥/٢٢٩)، والسحب (٢/٤٨٩).

عبد الهادي في ترجمته ، وأنه وضعها على المسائل التي ليست المذهب .

١٠١ - حاشية الشهاب الفتوحى على التنقيح^(١)

١٠٢ - حاشية الجراعى على الفروع^(٢)

ذكرها في «الإنصاف» ونقل عنها .

١٠٣ - حاشية على متن المنتهى^(٣)

للشيخ عثمان بن أحمد الشهير بابن قائد النجدى الحنبلى^(*) . جردها

تلميذه الشيخ أحمد بن عوض المرداوى .

أولها بعد البسملة والحمد والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد : فيقول العبد الفقير أحمد بن عوض المرداوى الحنبلى هذه حواشى على كتاب «المنتهى» للشيخ تقي الدين الفتوحى الحنبلى ، جردتها من خط شيخنا وأستاذنا وقدوتنا^(٤) إلى الله تعالى ، الشيخ العالم العلامة ، الحبر البحر الفهامة ، المحقق المدقق ، المتقن المتفنن ، البارع الرحلة ،

(١) ذكرها ابن حميد في السحب (١/١٦٠) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٤) ، ومؤلفها هو : أحمد بن عبد العزيز الضويحي (ت ٩٤٩) .

(٢) ذكرها ابن حميد في السحب (١/٣١٢) .

(٣) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الله التركى ، مع «المنتهى» ، صدر في خمسة مجلدات عن مؤسسة الرسالة في بيروت سنة ١٤١٩ هـ ، وهو حاشية على «منتهى الإيرادات» . ذكرها ابن حميد في السحب (٢/٦٩٨) ومدحه ، وكذا ابن بدران في المدخل (ص/٤٤٣) .

انظر : المذهب الحنبلى (٢/٥٣٢ - ٥٣٤) ، والسحب الوابلة (١/٢٤٠ - ٢٤١) كلام المحقق الدكتور عبد الرحمن العثيمين .

(*) ترجمته في : السحب (٢/٦٩٧) ، ورفع النقاب (٣٥٩) ، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (١٢٨) .

(٤) قدوتنا إلى الله وأسوتنا ، هو رسول الله ﷺ فحسب (الدكتور عبد الله التركى) .

الشيخ عثمان بن أحمد النجدي الحنبلي من هوامش نسخته، ومن بعض أوراق من داخلها بخطه. وحيث رأيت في هذه الحاشية (م ص) فالمراد به: الشيخ الإمام والحبر الهمام الشيخ منصور بن يونس البهوتي الحنبلي. أو رأيت (خ) فالمراد به: الشيخ الإمام العالم العلامة شيخنا الشيخ محمد الخلوئي تلميذ الشيخ منصور. أو رأيت: (تاج) فالمراد به: الشيخ الإمام^(١) والحبر الهمام تاج الدين البهوتي تلميذ المصنف. أو رأيت (شرح) فالمراد به شرح المصنف، أو رأيت (فارضي) فالمراد به: الشيخ الفاضل الشيخ محمد الفارضي. أو رأيت (الشهاب)، أو (الفتوح) فالمراد به: شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز، والد المصنف. أو رأيت (شينا)، فالمراد به: شرح الشيخ منصور. أو رأيت (حا) فالمراد به: حاشيته أيضاً. انتهى.

قلت: فرغ من تجريدتها قبيل العصر من يوم الجمعة في اليوم السادس والعشرين من شهر رجب الفرد عام ألف ومائة وواحد.

١٠٤ - حاشية المنتهى^(٢)

للشيخ منصور بن يونس البهوتي^(*).

في مجلد، وضعها مقدمة لشرح «المنتهى» ثم شرحه أولها [(٣)].

(١) كان في الأصل بعدها: «العالم» ثم ضرب عليها.

(٢) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الملك بن دهب، وصدر عن مكتبة النهضة الحديثة بمكة سنة

١٤٢١ هـ. ذكره في السحب (٣/١١٣٢)، وحفيده في الدر المنضد (ص/٥٧).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥١٦-٥١٧).

(*) ترجمته في: النعت الاكمل (٢١٠)، والسحب (٣/١١٣١)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم

(١٢٤).

(٣) بياض في الأصل بمقدار سطرين.

ذكر المنقور في «مجموعه» في مسألة نسيان الإمام لحديثه، هل هو كالجهل أم لا؟ الظاهر أن حكم النجس كالحديث. وقول الشيخ منصور في «حاشية المنتهى»: وظاهره ولو نسي بعد علمه أنه طاهر لا إن نسي... إلخ^(١).

وقال أخي عبد الرحمن: إن الشيخ محمد الخزر جي يقول: لا نسلم لمنصور في هذه، والشيخ مرعي جعل نسيان الحدث والنجس واحداً في بحثه؛ فتصح صلاة المأموم وحده، وهذا كلام الشيخ أبي العباس يذكر أن مذهب أئمة الإسلام: إذا صلى وهو محدث أو جنب ناسياً فصلاة المأموم صحيحة، فمسألتنا كذلك. انتهى.

١٠٥ - حاشية التنقيح

للشيخ موسى الحجاوي^(٢) (*)

وهي في جزء لطيف ألفها بعد «الإقناع» أولها بعد البسملة قوله: سنع أي عرض قوله: بالبال أي بالقلب، تقول: ما خطر فلان ببالي، قاله الجوهري قوله: أن أقتضب أي أقطع، وهذه العبارة أخذها المنقح من أول «قواعد» ابن رجب... إلخ.

ناقش المنقح فيها وحاسبه على النكير والقطمير. وقال فيها: قد أكثر

(١) الفواكه العديدة (١/١١٥-١١٦).

(٢) مطبوع بتحقيق الدكتور يحيى الجردي، نشرته دار المنار بالمدينة النبوية، في مجلد سنة ١٤١٢ هـ،

ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (٣/١١٣٥).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٤٨٧-٤٨٩).

(*) ترجمته في: النعت الأكمل (١٢٤)، والسحب (٣/١١٣٤)، والأعلام (٧/٣٢٠).

المصنف في هذا الكتاب من قوله : مطلقاً في نحو مائة وستين موضعاً، ولم نر أحداً سلك هذا المسلك في كثرته غيره، وذلك يحترز به أحياناً عن لفظة واحدة أو حكم واحد، وربما يرد عليه غير ما يحترز منه، ولو أتى بذلك مبيناً لكان أحسن وأبين؛ فإن المبتدئ يقع في الحيرة حيث لم يدر الإطلاق عن ماذا، فيحتاج أن يعلم ذلك من خارج، ولم تحصل له الفائدة التامة، فلو بين ذلك في الأصل كطريقة الموفق وغيره من أصحابنا وغيرهم لكان أولى .

١٠٦ - حاشية على الفروع^(١)

للشيخ يوسف بن ماجد ابن أبي المجد^(*) .

قال ابن عبد الهادي إنه : بيض «الفروع» وزاد فيها ونقص ، وألف «حاشية» عليها، ناقش المصنف فيها في أماكن، وذكر فيها أن المؤلف كان يكرهه ويبغضه ، وكان شيخنا تقي الدين^(٢) يحط عليه بسبب تبييضه «الفروع» ، وكذلك شيخنا القاضي علاء الدين المرداوي وغيرهما . انتهى .

١٠٧ - حُجَّةُ الْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ فِي شَرْحِ الرَّوْضَةِ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ^(٣)

للشيخ حسن بن محمد بن صالح المعروف بابن المجاور^(**) .

ذكره ابن عبد الهادي وقال : هو من أجل تأليفه .

(١) الجوهر المنضد (ص / ١٨٠) .

(*) ترجمته في : الجوهر المنضد (١٧٩) ، والمنهج الأحمد (١٥٨ / ٥) ، والسحب (١١٧٦ / ٣) .

(٢) قال الدكتور عبد الرحمن العثيمين : لعله ابن قندس .

(٣) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ٢٥) ، وابن حميد في السحب الوابلة (ص / ٣٦٩) .

(**) المؤلف هو : الحسن بن المجاور ، وترجمته في : المقصد (٣٣٦ / ١) ، والجوهر المنضد (٢٣) ، والسحب (٣٦٨ / ١) .

١٠٨ - حواشي الفروع^(١)

للشيخ إسماعيل بن محمد بن بردس البعلي^(*).
قال ابن عبد الهادي: له الخط الحسن، كتب «الفروع» وله عليها
حواشي حسنة.

١٠٩ - حواشي ابن مفلح على المقنع^(٢)

في أربع مجلدات، ذكرها ابن عبد الهادي وغيره.

١١٠ - حواشي المحرر^(٣)

ذكرها صاحب «جمع الجوامع»^(٤) وقال: قال شيخنا في حواشيه على
«المحرر». ولعل المراد شيخ الإسلام ابن تيمية.

١١١ - حواشي على المقنع^(٥)

للشيخ جمال الدين يوسف بن محمد المرداوي.
ذكرها ابن عبد الهادي.

(١) ذكرها ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٨).

(*) ترجمته في: المقصد (١/٢٧٣)، والسحب (١/٢٨٧)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (٦٤).

(٢) ذكرها ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١١٣)، وابن مفلح في المقصد الأرشد

(٢/٥٢٠)، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/١١٩).

(٣) المحرر لأبي البركات عبد السلام ابن تيمية (ت ٦٥٢)، ولحفيدته شيخ الإسلام ابن تيمية (ت

٧٢٨) «التعليق المقرر على المحرر» لم يطبع، لعله هو المقصود هنا على ما أشار الشيخ سليمان.

والله أعلم. انظر: الشروح والتعليقات على المحرر في: المدخل المفصل (٢/٧٤١-٧٤٤)،

والمذهب الحنبلي (٢/٢٦٤-٢٦٥)، وجامع الشروح والحواشي (٣/١٥٥٩-١٥٦٠).

(٤) يوسف بن الحسن بن عبد الهادي (ابن المبرد) (ت ٩٠٩). وكتابه غير مطبوع.

(٥) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٧٧).

١١٢ - حواشي الفروع^(١)

للشيخ إسماعيل بن محمد بن بردس البعلبي .
قال ابن عبد الهادي : له الخط الحسن كتَبَ «الفروع» وله عليها حواشي
حسنة .

١١٣ - حكم الصبيان^(٢)

لأبي محمد جعفر السراج^(*) . ذكره ابن الجوزي نقل ذلك عنه ابن
رجب .

١١٤ - حكم إغمام هلال رمضان^(٣)

لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية .

١١٥ - حكم تارك الصلاة^(٤)

لشمس الدين ابن قيم الجوزية .

في مجلد لطيف وهو المسمى بـ «كتاب الصلاة» ويأتي في حرف
الكاف^(٥) .

* * *

(١) الجواهر المنضد (ص/ ١٨) وقد تقدم الكتاب برقم (١٠٨) فهو مكرر .
(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١/ ١٠٠) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١/ ٢٩٦) ، والعليسي في
المنهج الاحمد (٣/ ٣٥) ، والدر المنضد (١/ ٢٢٥) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ١١٢) مهم .
(*) ترجمته في المقصد (١/ ٢٩٥) ، والمنهج الاحمد (٣/ ٣٥) ، والاعلام (٢/ ١٢١) .
(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/ ٤٥٠) . انظر : ابن قيم الجوزية حياته وآثاره (ص/ ٢٤٣) .
(٤) مطبوع في المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٤٧ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/ ٤٥٠) انظر : ابن
قيم الجوزية حياته وآثاره (ص/ ٢٤٣) .
(٥) رقم (٢٤٢) .

سیدہ امینہ بنت ابی طالب رضی اللہ عنہا

۱۔ ۱۱۱

۲۔ ۱۱۲

۳۔ ۱۱۳

۴۔ ۱۱۴

۵۔ ۱۱۵

۶۔ ۱۱۶

۷۔ ۱۱۷

۸۔ ۱۱۸

۹۔ ۱۱۹

۱۰۔ ۱۲۰

۱۱۔ ۱۲۱

۱۲۔ ۱۲۲

۱۳۔ ۱۲۳

۱۴۔ ۱۲۴

۱۵۔ ۱۲۵

۱۶۔ ۱۲۶

۱۷۔ ۱۲۷

۱۸۔ ۱۲۸

۱۹۔ ۱۲۹

۲۰۔ ۱۳۰

حرف الخاء

١١٦ - الخصال والأقسام^(١)

لأبي محمد رزق الله التميمي^(*). ذكرها ابن رجب في «قواعده» ونقل عنها في السادسة من الفوائد، وذكرها في «طبقاته».

١١٧ - الخصال والأقسام^(٢)

للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء .

١١٨ - الخصال والأقسام^(٣)

للشيخ أبي علي بن البنا^(**). ذكره ابن رجب في ترجمته، والشيخ تقي الدين، ونقل عنه في كتابه «الصارم المسلول»^(٤).

(١) ذكره ابن رجب في ذيل الطبقات (٧٩/١)، وفي كتاب تقرير القواعد وتحرير الفوائد (٣/٣٢٥)، وذكره العليمي في المنهج الأحمد (٣/١٥)، وفي الدر المنضد (١/٢١٧).
انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/١١٢).

(*) ترجمته في الطبقات (٢/٢٥٠)، والذيل (١/٧٧)، ورفع النقاب (١٥٠).
(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٠٦)، وذكره المرادوي في جملة مصادره في مقدمة الإنصاف. انظر: المذهب الحنبلي (٢/٨٦).

(٣) مخطوط، توجد منه نسخة في مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف الكويتية برقم (١/٢٩٣) وهي قطعة من الكتاب. ذكره ابن رجب في الذيل (١/٣٥)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٦٨)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٤٠٨)، وفي الدر المنضد (١/٢٠٩).
انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/٧٤)، والمذهب الحنبلي (٢/١٠٤).

(**) ترجمته في: الطبقات (٢/٢٤٣)، والذيل (١/٣٢)، والمنهج الأحمد (٢/٤٠٥).
(٤) في مواضع منها (٣/٥٥٧).

١١٩ - الخلاصة في الفقه^(١)

للشيخ أسعد بن المنجاء^(*). قال ابن رجب : في مجلد ، وكذا قال صاحب «الكشف»^(٢).

لها شرح ذكره ابن عبد الهادي في ترجمة أحمد المكي من «ذيله على الطبقات»^(٣).

١٢٠ - الخلاصة^(٤)

لقاضي القضاة عز الدين أبي البركات عبد العزيز بن^(٥) الشيخ علاء الدين أبي الحسن علي بن العز عبد العزيز بن عبد المحمود البغدادي الأصل ثم المقدسي منشأ البكري الحنبلي^(**).

ذكره في «تاريخ القدس والخليل».

قال في «الضوء اللامع» في ترجمة المذكور : واختصر «المغني» لابن قدامة في أربع مجلدات ، وضم إليه مسائل من «المنتقى» لابن تيمية وغيره ، وسماه «الخلاصة» . انتهى .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٤٩/٢) . انظر : المدخل المفصل (٨١٥/٢) ، والمذهب الحنبلي (١٩٧/٢) .

(*) ترجمته في : الذيل (٤٩/٢) ، والمنهج الأحمد (٨١/٤) ، ورفع النقاب (٢٢٠) .

(٢) كشف الظنون (ص / ٧٢٠) .

(٣) الجواهر المنضد (ص / ٣ - ٤) .

(٤) ذكره السخاوي في الضوء (٢٢٤/٤) ، وابن مفلح في المقصد (١٧٣/٢) وابن عبد الهادي في الجواهر

المنضد (ص / ٦٨) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٢٣٢/٥) وابن حميد في السحب (٥٤٧/٢) قال

الشيخ بكر أبو زيد : في مجلدين ، وقيل في أربعة مجلدات . المدخل المفصل (٦٩٧/٢) .

(٥) في كثير من المصادر ابن علي بن أبي العز .

(**) ترجمته في : المقصد (١٧٣/٢) ، والجواهر المنضد (٦٧) ، والسحب (٥٤٥/٢) .

١٢١ - الخلاف الكبير في الفقه، وهو المسمى بالانتصار في المسائل

الكبار^(١)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني .

ذكر ابن رجب في ترجمة محمد بن خداداد العراقي المأموني المبردي أنه تفقه على أبي الخطاب ، وعلق عنه مسائل الخلاف^(٢) ، وذكر في «قواعده» أن الموفق لم يطلع على «الانتصار» لأبي الخطاب^(٣) .

وذكر ابن رجب في (٤٤) من «قواعده»^(٤) أن أبا الخطاب صرح في «انتصاره» باشتراط الشهادة على الدفع إلى اليتيم كالنكاح^(٥) .

١٢٢ - الخلاف مع الشافعي^(٦)

لأبي بكر عبد العزيز . ذكره ابن رجب ، ونقل عنه في «قواعده»^(٧) .

(١) مطبوع ، واسمه الثاني هو اسمه العلمي . وقد تقدم برقم (٣٠) . ذكره ابن رجب في الذيل

(١١٦/١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥٨/٣) . انظر : المذهب الحنبلي (١١٥/٢ - ١١٧) .

(٢) الذيل (٢٣١/١) .

(٣) تقرير القواعد (٤١٤/٣) .

(٤) (٣١٦/١) .

(٥) من قوله : «وذكر ابن رجب في ٤٤ . . . الخ جاء ملحقاً في الحاشية وعليه علامة صح ، ولا

يوجد إشارة إلحاق فرأيت من المناسب وضعه هنا .

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١٢٠/٢) . انظر : المذهب الحنبلي (٤٩/٢ - ٥١) ، ويأتي برقم

(١٢٤) .

(٧) تقرير القواعد (٢٦١/١) .

١٢٣ - الخلاف الكبير^(١).

للقاضي أبي يعلى .

ذكره ابن رجب في ترجمة علي بن زبيبا، وأنه نسخه بخطه مرتين، وذكر في كتاب «الخراج» أنه آخر كتبه .

١٢٤ - الخلاف^(٢)

لأبي بكر الخلال . ذكره القاضي أبو يعلى في «الأحكام السلطانية» ونقل عنه في مواضع منها .

١٢٥ - الخلاف^(٣)

لأبي خازم محمد بن القاضي أبي يعلى رحمهما الله تعالى .

١٢٦ - الخلاف الصغير^(٤)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني . وهو المسمى أيضاً بـ «رؤوس المسائل» ذكره ابن رجب .

(١) مخطوط ، يوجد قطعة من الكتاب في دار الكتب المصرية رقم (١٤٠) . وهو أحد عشر مجلداً كما وصفه شيخ الإسلام ابن تيمية . وقد ذكر هذا الكتاب ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٠٥) ، وابن رجب في الذيل (١/٧) ، والعلي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/٤٥ - ٤٦) ، والمذهب الحنبلي (٢/٧٩ - ٨١) .

(٢) وهو «الخلاف مع الشافعي» ذكره أبو يعلى في الأحكام السلطانية في عدة مواضع منها : (ص/٧٣) ، وابن أبي يعلى في الطبقات (٢/١٢٠) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/١٢٦) ، والعلي في المنهج الأحمد (٢/٢٧٥) ، والدر المنضد (١/١٧٦) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/٤٩ - ٥١) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (١/٣٧٧) .

(٣) هو «التبصرة في الخلاف» ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٨٤) ، والعلي في المنهج الأحمد (٣/١١٢) وابن حميد في «الدر المنضد» (ص/٢٧) .

(٤) مخطوط . عند الدكتور عبد الله التركي الجزء الثاني فقط يقع في ٢٠٠ ورقة . ذكره ابن رجب في الذيل (١/١١٦) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٣/٢١) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب =

حرف الدال

١٢٧ - درء اللوم والضميم في صوم يوم الغيم^(١)

لأبي الفرج ابن الجوزي .

١٢٨ - درء اللوم]^(٢)

للشيخ يوسف بن عبد الهادي .

١٢٩ - دراري الذخائر شرح منظومة الكبائر^(٣)

للشيخ محمد بن أحمد السفاريني .

شرح فيه منظومة الكبائر المذكورة في «الإقناع» لمؤلفه موسى الحجاوي .

١٣٠ - الدرّة اليتيمة في نظم مختصر الخرقى^(٤)

للشيخ يحيى بن يوسف الصّرّصري^(*) أولها:

= (ص / ٧٠) والعلمي في المنهج الأحمد (٥٨ / ٣) وفي الدر المنضد (٢٣٣ / ١).

انظر: المذهب الحنبلي (١١٨ / ٢)، معجم مصنفات الحنابلة (١٣٧ / ٢ - ١٣٨).

(١) مطبوع ، ذكره ابن رجب في الذيل (٤١٨ / ١)، وذكره العلمي في المنهج الأحمد (٢٥ / ٤).

انظر: مؤلفات ابن الجوزي لعبد الحميد العلوجي (ص / ١٢٦).

(٢) لم يتبين لي هذا الكتاب بعد طول بحث ، وفي الأصل بياض بمقدار كلمتين .

(٣) مطبوع ، بعنوان «الذخائر لشرح منظومة الكبائر» حققه وليد بن محمد العلي ، نشرته دار البشائر

في بيروت ، في مجلد عام ١٤٢٢ هـ . ذكر هذا الشرح ابن حميد في السحب الوابلة (٨٤٢ / ٢) ،

وابن ضويان في رفع النقاب (ص / ٣٦١).

(٤) مطبوع ، بتحقيق جاسم الفهيد الدوسري ، نشر دار ابن حزم في بيروت ، عام ١٤٢٤ ، في

مجلد ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢٦٣ / ٢) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١١٤ / ٣) ،

والعلمي في المنهج الأحمد (٢٧٨ / ٤) ، والدر المنضد (٣٩٨ / ١) . انظر: المدخل المفصل

(٢ / ٧٠١ - ٧٠٢) مهم ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٣ / ١٩٥).

(*) ترجمته في: الذيل (٢ / ٢٦٢) ، والدر المنضد (١ / ٣٩٨) ، ورفع النقاب (٢٦٧).

بِحَمْدِكَ يَا رَبَّ الْبَرِيَّةِ أَبْتَدِي
تَعَالَيْتَ عَنْ شَرِكِ الْعِدَى وَتَقَدَّسَتْ
أَقْرُبُ بِلا شَكِّ بِأَنْكَ وَاحِدٍ
نَبِيكَ أَزْكَى مِنْ بَعَثْتَ إِلَى الْوَرَى
جَلُوتَ دِياجِيرِ الضَّلَالِ بِنُورِهِ
فِي أَرْبَ حَلَلِ رُوحِ قَدْسِكَ تَرْبِهِ
وَسَلَّمَ عَلَى آلِ النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ
وَأَمَدَدَ بِتَوْفِيقِ الْعِنَايَةِ بَاطِنِي
فَعِنْدِي فِي نِظْمِ الْعِبَادَاتِ نِيَّةٌ
وَوَكَّدَ عَزْمِي أَنْ فِي الشَّعْرِ حِكْمَةٌ
فِي طَالِبِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ اسْتَمِعْ
فِي أَنْ مِنْ اخْتَارَ الْإِمَامَ ابْنَ حَنْبَلٍ
فَأَشْرَعُ فِي ذِكْرِ الطَّهَارَةِ أَوْلَى

ثم قال : كتاب الطهارة . . . إلخ . ثم لما ختم العبادات قال كتاب البيوع :
وأشعر^(١) بعد الحمد لله وخده
بذكر كتاب الحكم في البيع والشري
و ما فيهما من مطلق ومقيد
... إلخ . ثم بعد أن ختم المعاملات شرع في الأنكحة فقال : كتاب
النكاح :

(١) في المطبوع : ونشعر .

عليك بحمد الله جل ثناؤه وصلّ على خير البرية أحمد
وكن عالماً أن النكاح بُبُوتهُ بعقد ولي مرتضى الفعل مرشد
ثم بعد أن ختم أحكام النكاح قال : كتاب الجراح :

أصبح حامداً لله ثم مصلياً على خير هادٍ بالرسالة مهتد
وفي القتل خذ عني ثلاثة أضرب فقتل بعمد أو شبيهه تعمّد

١٣١ - الدر المنقى والجوهر المجموع في معرفة الراجح من الخلاف

المُطلق في الفروع^(١)

تأليف الشيخ مصحح المذهب علي بن سليمان المرداوي .

في مجلد ضخّم ، ذكر ذلك صاحب «السحب»^(٢) عن «الضوء اللامع» .

قلت : ولعله اسم لـ «تصحيح الفروع» المعروف .

١٣٢ - دليل الطالب لنيل المطالب^(٣)

للشيخ مرعي بن يوسف الكرّميّ .

في جزء لطيف أوله بعد البسملة : الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن

إله إلا الله وحده لا شريك له ، مالك يوم الدين . إلى أن قال : وبعد : فهذا

مختصر في الفقه ، على المذهب الأحمد ، مذهب الإمام أحمد ، بالغت في

(١) تقدم برقم (٧٠) بعنوان تصحيح الفروع .

(٢) السحب الوابلة ، والضوء اللامع (٥/٢٢٥-٢٢٦) .

(٣) مطبوع في المكتب الإسلامي بدمشق مع حاشية الشيخ محمد بن مانع ، سنة ١٣٨١ هـ . ذكره ابن

حميد في السحب الوابلة (٣/١١١٩) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٤٤) ، والشطي في

مختصر الطبقات (ص/١٠٩) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٥٠٢-٥٠٥) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/١٩٣-١٩٥) .

إيضاحه رجاء الغفران، وبينت فيه الأحكام أحسن بيان، لم أذكر فيه إلا ما جزم بصحته أهل التصحيح والعرفان، وعليه الفتوى فيما بين أهل الترجيح والإتقان، وسميته: بـ «دليل الطالب لنيل المطالب»... إلخ.

قال في «عنوان المجد»^(١): ذكر لي أنه وضعه من قراءته على الشيخ منصور البهوتي في متن «المنتهى»، وقيل إنه لما أكمله عرضه على الشيخ منصور فتعجب منه، فقال: يا بني زبيت قبل أن تحصرم^(٢).

وذكر مؤلفه أنه فرغ من تعليقه نهار السبت في سابع شهر رجب الفرد المحرم الحرام بالجامع الأزهر المعمور بذكر الملك العلام سنة تسع عشرة بعد الألف. انتهى.

وذكر صاحب «السحب» في إجازته لمصطفى بن خليل التونسي لما ذكر له بعض الكتب المعول عليها عند الأصحاب قال: وكذلك يعتمد على «دليل الطالب» وشرحه، فإنه خلاصة صحيح المذهب. انتهى.

شرحه الشيخ عبد القادر بن عمر التغلبي في مجلد ضخيم سماه «نيل المآرب».

وذكر الجبرتي في ترجمة السفاريني من «تاريخه»: أنه - يعني السفاريني - ذاكر الشيخ عبد القادر في عدة مباحث من شرحه على «الدليل» فمنها ما رجع عنها، ومنها ما لم يرجع لوجود الأصول التي نقل منها.

(١) عنوان المجد (٢/٣٠٨).

(٢) مثل يضرب على بلوغ الشيء قبل أوانه، انظر: لسان العرب (١٢/١٣٧).

ثم إنني رأيت السفاريني نفسه ذكر ذلك في إجازته للسيد مرتضى الزبيدي، وشرحه أيضاً العلامة محمد بن أحمد السفاريني لكنه لم يكمل، ذكر ذلك في «سلك الدرر»^(١).

قلت: وصل فيه إلى الحدود. وعلق عليه الشيخ أحمد بن محمد بن عوض المرداوي حاشية في نحو ثلاثين كراسة ذكرها صاحب «السحب»^(٢)، ورأيت الشيخ حسن الشطي نقل عنها في باب الإمامة من شرحه لـ «زوائد الغاية»، وفي المكتبة العمومية بمصر يوجد الجزء الأول من أول الكتاب إلى آخر الوكالة من «مسلك الراغب لشرح دليل الطالب» ولم يُعلم مؤلفه^(٣) ولعله بعض شرح السفاريني. والله أعلم.

وقد رأيت على المتن المذكور إجازات وتقریظات لبعض الأفاضل المعاصرين للمؤلف. وهذا نصها: صورة ما كتبه شيخنا وسيدنا الشيخ يحيى ابن المرحوم شيخ الإسلام موسى الحجاوي رحمهما الله تعالى: الحمد لله الذي أيد مذهب الإمام أحمد بمن أتى فيه بما عليه من مؤلف يحمد، من فروع فيه لها الأصول تشهد، بلفظ موجز منقح مهذب، بلغ فيه الكفاية والمطلب، ووشح مسائله براجع المذهب، مع احتوائه على ما يحتاج إليه الأمر ويطلب، والصلاة والسلام على صاحب الشريعة الطاهرة المطهرة المرضية، من فاض علينا من فيض مدده في الأوقات المباركة الزكية!، وعلى آله وصحبه الذين باع كل منهم نفسه في الدين، وقاتل حتى حصل الفتح المبين، صلاة وسلاماً دائماً ما غرد

(١) (٤٠/٤).

(٢) (٢٤٠/١).

(٣) مؤلف «مسلك الراغب» هو الشيخ صالح بن حسن البهوتي (ت ١١٢١).

قمري في الأسحار ومجد، على غصون أشجار وبناء مشيد . وبعد : فقد
وقفت على مواضع من هذا المؤلف الفريد، والجمع الحسن المفيد، وتأملت ما
فيه من الدرر والجواهر، وتذكرت حيثئذ المثل السائر : كم ترك الأول للآخر .
فله دره من مؤلف هام، ونحرير علام، ووجدت مؤلفه قد أحسن ما صنع،
وحرر وجمع، فليتلق بالقبول، وليرجع إلى ما فيه من المنقول، وقد أجزته أن
يفيد من أراد الإفادة، فإنه أهل لذلك وزيادة، جعلني الله وإياه من المخلصين
في خدمته، الفائزين بمغفرته ورحمته، وختم لنا أجمعين بالحسنى، وبوأنا من
قربه المحل الأسنى، إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير .

وهذا صورة ما كتبه العلامة الإمام والفهامة الهمام شيخ الإسلام
أبو المواهب البكري الصديقي نفع الله به وفسح في مدته .

بحمد رب البرايا صرت مرعياً
ثم الرضى عن جميع الصحب قاطبة
وبعد هذا كتاب كله درر
عقد فريد به كل العلوم ترى
فعلمه مقنع كاف لطالبه
ومنتهى لإرادات الأنام به
حديثه من قديم مرسل حسن
فقد إلى نحوه كل الأنام سعت
مبناه أعرب عن فضل علا وغلا
فنفع^(١) الله رب العالمين به
وأنا ابن صديق خير الخلق كلهم
صلى عليه إله العرش ما طلعت

وبالصلاة على المختار محميا!
من فضلهم سار شرقياً وغربياً
ولم تر العين أعلى منه مرئياً
منشيه دام بعون الله مرعياً
بفضله صار معنياً ومغنياً
بحر ومنه غدا الظمان مروياً
معنعن نقله قد صح مروياً
فأعجب له صار فقهياً ونحوياً
فأعجب له معرباً قد صار مبنياً
نفعاً وأولاه فضلاً منه مأتياً
أبو المواهب بالمختار محميا!
شمس وما لاح برق الحي نجدياً

(١) لعلها فينفع .

وهذا صورة ما كتبه العالم العلامة الشيخ عبد الله الدنوشي رحمه الله

تعالى .

الحمد لله حمداً دام واتصلا
ثم الصلاة مع التسليم يتبعها
وبعد فالعلم أهلوه قد ارتفعوا
لاسيما الفقه إذ بالفقه معرفة
وإن هذا كتاب قد حوى شرفاً
قد صاغه العالم المفضل سيدنا
فجمعه سالم مما يكسره
مصنف فيه ألفاظ محررة
روض أريض به الأنوار يانعة
به أصول فروع طاب مغرسها
عراس العلم تجلى في مطارفها
يا ربنا انفع جميع الناس قاطبة
وقال ذا القول عبد الله مرتجياً
لله في جنح ليل في غياهبه

على عطاء كثير ليس منفصلا
على نبي تسامى قدره وعلا
لأنه خير وصف للذي عقلا
لحكم شرع به القرآن قد نزلا
فيه فروع تحاكي الدر حيث غلا
شيخ العلوم الذي قد جاز كل علا
لله جمع لطيف أعجب العقلا
أسلوبها في مذاق العالمين حلا
قطوفها قد دنت فيه لمن فضلا
ثمارها قدمت للسادة الفضلا
على الفهوم فلا تبغي بها بدلا
بالسفر هذا ويسره لمن سألأ
دنوشيأ يروم العفو مبتهلا
فاغفر له يا إلهي الذنب والزلا

وهذا صورة ما كتبه الشيخ أحمد بن أمين الدين الحنفي رحمه الله تعالى :

الحمد لله الذي فقه من أراد في الفقه والدين ، ووفق من شاء للاشتغال بالعلم
من عباده المؤمنين ، وأيد مذهب مولانا الإمام أحمد إمام المجتهدين وثقة
المحدثين وقامع المبتدعين ، بمن أتى بمؤلف فريد دليل للطالين ، وعمدة

للمفتين، ومغن للمتفقيين، والصلاة والسلام على سيد العالمين وأشرف المرسلين، وعلى آله وأصحابه الذين مهدوا قواعد الدين، ورفعوا منار الشرع صلى الله عليه و عليه إلى يوم القيامة والدين، وبعد، فقد وقفت على هذا المؤلف الغريب، والنظام العجيب، ووجدته في غاية التنقيح والتهذيب، وفي أحسن التنظيم والترتيب، فله در مؤلفه على ما صنع، وقد حرر وجمع، وهذب ما وضع، فجزاه الله عن مذهب إمامه خيراً، وألبسه في دار السلام سندساً وحريراً، وختم أعماله وأعماله بالسعادة، ورزقني وإياه الحسنى وزيادة، وجعلنا في عبادته من المخلصين، وبرحمته من الفائزين، وبشرعه من المتمسكين، ورحمنا برحمته أرحم الراحمين أمين.

وهذا صورة ما كتبه الإمام الهمام وعلامة الإسلام الشيخ أحمد بن عبدالوارث البكري الصديقي: الحمد لله الذي من بأحمد العلوم على من لم يزل بعين لطفه مرعياً، وأقام بالفقه في الدين «دليل الطالب» مرشداً قوياً، وألاح من أفلاك المسائل وأوج الدلائل بدرأ من الهداية بهياً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله أوجب طاعته وألزم، وقبح فواحش الجهل وحرّم، وكره إلى عباده الكفر والعصيان، ونوه بالفقه في الدين وأنه خير الأديان، وصير الفقهاء قادة في كل طريق وأساس، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله [فاتق] ^(١) رتق العلوم ببيان فصاحته، وفائق سر الفهوم في بديع إشارته، صلى الله عليه وعلى آله الغر، ومصاييح

(١) في الأصل بياض بمقدار كلمة ويوجد علامة إلحاق، وفي الهامش: «كذا ولعله الذي فتق كاتبه».

ولعل الصواب ما أثبتته: «فاتق» بدليل ما بعدها: «فاتق» وهو من السجع المعروف.

الأنوار ومفاتيح الأسرار. أما بعد، فقد وقفت على هذا النموذج الغريب، والنمط العجيب، من هذا المؤلف البديع، والمصنف الرفيع، فوجدته قد شيدت أركان مجده على هامة العلياء، وأيدت دلائل سعده بما تقصر عنه الجوزاء، سهل العبارة إلا أنه الممتنع، بديع الإشارة إلا أنه الرحب المتسع، أوجز وما أخل، وأطنب وما أمل، فسرحت ناظري في زوايا خفياته، وشرحت خاطرني بمزايا جلياته، فقلت: تبارك الخلاق، وناديت: سبحان الرزاق، ما هذه إلا منح ربانية، ومنن رحمانية، غردت بها على أفنان اليراعة حمائم البراعة، وهتفت بفنونها سواجع نصاعة الصناعة، قد أحكمت أيدي مؤلفه من أيادي التحقيق برود الفوائد، وأرسلت من أرسال فوضها فيها فنون الفوائد، وصار الحكم بهذا الشاهد؛ أن مؤلفه الجهبذ الأوحد، وما شهدنا لهذا الحاكم إلا بما علمنا وبذلك أشهد/ ولقد وكلنا جانب التزكية في السنة العصر، وبموجب ما قلناه تقول أعيان الدهر، فعين الله على ذلك المرعي الماجد، وحراسته دائرة من بين يديه في كافة المراصد، وأسأله أن يمنحني من صالح دعواته، وأن يتحفني من فائض توجهاته، وأن لا يخليني من توجهه خواطره الخطيرة، إلى العالم بكل ضمير وسريرة، وصلى الله على محمد الفاتح الخاتم، المنعوت بأبي القاسم، وعلى آله الكرام، وصحبه العظام، والتابعين لهم إلى يوم القيامة أمين.

وهذا صورة ما كتبه العلامة المحقق الشيخ أحمد الغنيمي الأنصاري رحمه الله تعالى: حمداً لمن فاوت بين العقول، وصلاة وسلاماً على أشرف رسول، القائل: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(١) وعلى آله وأصحابه الراشدين المهديين، وبعد. فلما وقفت على هذا المؤلف البديع،

(١) تقدم تخريجه (ص/ ٣٧).

وجدت عبارته منتظمة مرصعة بالدر أرفع^(١) ترصيع، فحمدت الله سبحانه الذي أوجد في مثل هذا الزمن، من يجمع تلك الشوارد ويقيدها بعد ما كانت سارحة في أعلى الفن، وتضرعت إليه في السر والعلن [أن]^(٢) يكثر أمثاله، وأن يزيد في أفضاله، وعلمت أنه ممن أراد الله به الخير المبين، بنصر قول سيد المرسلين، فأسأله مع إجازتي له بما يسمعه مني في العربية أن لا يخليني من دعواته البهية، بالعافية مع التوفيق، فإنه خير رفيق، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

١٣٣ - الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح^(٣)

للشيخ عبد المغيث بن زهير الحربي^(*).

أوله بعد البسمة []^(٤) قال ابن رجب : ذكر فيه تحريم الغناء وآلات اللهو، وذكر فيه أيضاً تحريم الدُّفِّ بكل حال، في العرس وغيره. وأجاب عن حديث : «أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف»^(٥) بأن معناه : أعلنوه إعلاناً يبلغ ما يبلغ صوت الدُّفِّ لو ضرب به؛ لتمحو سنة الجاهلية من نكاح البغايا المستسر به.

(١) في الأصل : أركع ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : «أو» والسياق يقتضي التصويب .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٣٥٧-٣٥٨)، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/١٣٦)،

والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٢٩٤) وفي الدر المنضد (١/٢٩٢).

انظر : المذهب الحنبلي (٢/١٦٩)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٢/٢٨٣).

(*) ترجمته في : الذيل (١/٣٥٤)، والمقصد (٢/١٣٦)، والأعلام (٤/١٥٥).

(٤) بياض في الأصل .

(٥) رواه الترمذي (١٠٨٩) وقال : هذا حديث حسن غريب .

وأجاب عن حديث الجاريتين ، وربما أشار إلى أنه منسوخ .

قال ابن رجب : وهذا مذهب ضعيف . وصدق رحمه الله تعالى .

١٣٤ - دليل الناسك لأداء المناسك على مذهب أبي عبد الله أحمد

ابن حنبل^(١)

للشيخ عبد الغني بن ياسين اللبدي الحنبلي^(*) .

جزء لطيف أوله بعد البسملة والتوكل على الله : الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على أفضل الخلق أجمعين ، سيدنا محمد وعلى آله

وأصحابه وجميع التابعين ، صلاة وسلاماً دائماً متلازمين إلى يوم الدين .

ذكر فيه أن بعض إخوانه لما أراد أداء فرض الحج سأل أن يختصر له

مناسك الحج في رسالة ، فكتبه ، وذكر في أوله آداب السفر وأحكامه ، ذكر

في آخره أنه فرغ من جمعه لاثنتي عشرة ليلة خلت من رجب سنة ١٢٨٩

قال : وقد صار تبييضه في هذه النسخة في النصف الأول من شوال سنة

١٣١٧ في المدرسة السليمانية بجوار المسجد الحرام ، أدخلنا الله دار السلام

بسلام ، بقلم الفقير جامع الحقير عبد الغني بن ياسين بن محمود بن ياسين

ابن طه بن أحمد اللبدي النابلسي عفا الله عنه .

وعليه تقرّظ للشيخ محمد بن عبد الله ابن حميد النجدي العنيزي ونصه :

(١) مطبوع نشره محمد يوسف الباز ، الكتبي بمكة سنة ١٣٣٠هـ ، ثم أعيد نشره سنة ١٣٩٨هـ في

الكويت . ذكره الزركلي في الأعلام (٣٥ / ٤) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٠٣) .

(*) ترجمته في : مختصر الطبقات للشطي (١٧٨) ، والأعلام (٣٥ / ٤) ، وذيل الدر المنضد لابن

حميد ترجمة (٢٢٦) .

بسم الله الرحمن الرحيم أحمد من أقام لمذهب أحمد أحمد مذهب من
وضح مسالك مناسكه بغاية الإقناع ونهاية المطلب، فهو المغني عن سواه،
والكاف لمن توكل عليه [و] رجاء، والصلاة والسلام على مبدأ الكمال
ومنتهاه، وعلى آله وأصحابه ومن والاه. أما بعد: فقد أطلعني الأخ
الفاضل والمحصل الكامل المتحلي بالمحاسن، والمتخلي عن المساوي الشيخ
أسعد النابلسي العنتاوي في وروده لأداء فريضة الإسلام وزيارة سيد الأنام
عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام على هذا المنسك النفيس، والتأليف الذي
يقر له كل مرؤوس ورئيس، لنادرة عصره، وزينة أهل دهره في مصره،
الملحوظ بالمدد الأبدي! . أخي وحببي الشيخ عبدالغني اللبدي، فطربت
حين رأيت له لؤلؤة زهرا، ولو كنت على وضوء لسجدت لله شكراً، حيث
أوجد هذا الفاضل في هذا الزمان، وألهمه تحقيق تدقيق فروع إمام السنة فتى
شيبان، وقد قل محققوه في هذا الجيل، وصاروا مصداق ما قيل: إن الكرام
قليل، فواليت الحمد لله سبحانه، وسألته أن يعلي قدر هذا الفاضل،
ويعظم شأنه، وأن يوالي عليه فضله وإحسانه، وقد كنت أتفرس فيه هذا
وأكثر، منذ كان مجاوراً بالجامع الأزهر، وأرجو من كرم الله أن يظهر أعلى
مظهر، ممتعاً بالأهل والمال والحال، مبلغاً من كل خير غاية الآمال، وكتبه
الفقير الحقير محمد بن عبد الله بن حميد المتشرف بخدمة إفتاء الحنابلة.
وإمامة مقامهم في المسجد الحرام، كان الله له في كل مرام، بجاه سيد
الرسول الكرام^(١) وعلى آله وأصحابه أفضل الصلاة وأكمل السلام أمين في ٢٧

(١) لا يجوز التوسل بجاه الرسول ﷺ .

شوال سنة ١٢٨٩ بحروفه .

وعليه أيضاً ما نصه : وقد اطلع على المسودة أيضاً الفاضل الهمام فخر العلماء الأعلام ، صاحبنا الأديب ، والعالم العلامة الأريب ، الشيخ محمد سعيد الكرمي الحنبلي ، فكتب هذه الأبيات بديهة ، وهذا نصها :

كتاب عليه للجلالة رونق	وطالعه للحق خير رشيد
تضمن من غير المسائل جملة	يقر لها بالمجد كل مجيد
وكيف ومن أنشاه سيدنا الذي	تفرد في فضل برغم حسود
فإن ترفي زاهي علاه مشككا	فذاك بدين المجد غير سعيد
وأما أنا آمنت أن جنابه	لأركان دين الله خير مشيد!
فلا زال يرقى أوج كل فضيلة	بحسن كمال في الأنام فريد

كتبه الفقير إلى الله سعيد الكرمي الشاذلي الحنبلي .

وعليه أيضاً ما نصه : وممن اطلع عليها أيضاً الأديب الأريب ، والذكي الألمعي النجيب ، ذو القريحة الوقادة ، والفتنة النقادة ، صاحبنا المكرم ، وصديقنا المفخم الشيخ محمود عبدالحليم العنبتاوي الحنبلي حفظه الله تعالى وأكرمه ، وتولاه ، فكتب عليها هذه الأبيات :

لله در مؤلف	جمع المناسك واختصر
وأبان غامضها الذي	يخفى على أهل الفكر
حبر إمام فاضل	فرد كما العلم اشتهر
قد قلد النساك من	تحف الجواهر والدرر

وأصاب وابل رشده
 أنعم به من مرشده
 وأتى بأنفس مثنى من
 فالله يحفظه ويم
 ويقويه أشرار الزما
 أهل [البوادي] (١) والحضر
 في أبحر الرشده عبر
 وعلى (٢) الجواد لقد نشر
 نعه المكائد والضرر
 ن وكل حادثة وشـر

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم دائماً أبداً، كتبه الفقير
 محمود بن الحاج عبد الحلیم العنتاوي الحنبلي .

(١) في الأصل : «البودي» .

(٢) وضع في الأصل فوقها خط وكتب في الهامش : «كذا» .

حرف الذال

١٣٥ - الذَّخْرُ [الْحَرِيرُ] ^(١) بِمُخْتَصَرِ التَّحْرِيرِ ^(٢)

للشيخ العالم العلامة أحمد بن عبد الله بن أحمد الخلوتي ^(*).

في مجلد ضخمة أوله بعد البسملة: الحمد لله الذي شرح صدورنا لحكمته، ونور قلوبنا بالإسلام وهدانا لمعرفته، سبحانه من إله منح من اختاره لتمهيد قواعد الشريعة فروعاً وأصولاً بقدرته، أحمدته على نعم لا تعد، وأشكره على من لا تحد، وأتوب إليه وأستغفره، وأسأله حسن الخاتمة والفوز برؤيته، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله تنزه عن شبه ومثل في وحدانيته، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وحبيبه ووصفيه وخليله، نبي أظهر الله به الوجود! وفضله على بريته، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وأمته، وبعد:

فيقول العبد الفقير الحقير أحمد بن عبد الله بن أحمد الحنبلي الخلوتي غفر الله له ولوالديه وللمسلمين: لما رأيت الكتاب الموسوم بـ«مختصر التحرير» للشيخ الإمام العالم تقي الدين محمد بن أحمد بن النجار الفتوحي اختصره من «تحرير المنقول وتهذيب» ^(٣) علم الأصول» للشيخ الإمام المنقح

(١) ورد في الأصل: «الحرير» بإعجام الراء بعد الياء، ثم ورد بعد ذلك على الصواب.

(٢) مخطوط في المكتبة السعودية بالرياض برقم (٣٤١). ذكره ابن حميد في السحب (١/١٧٤)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٤٥)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٦٢)، والشطي في مختصر الطبقات (ص/١٤٥).

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٥/٣٣٤).

(*) ترجمته في: السحب (١/١٧٣)، ورفع النقاب (٣٦١)، والاعلام (١/١٦٢).

(٣) تقدم اسم الكتاب في حرف التاء، وجاء فيه: «في تهذيب» وورد في كشف الظنون: «وتهذيب» كما ذكره هنا المؤلف.

علاء الدين المرداوي رحمهم الله تعالى، مشتملاً على قواعد كثيرة، وفوائد عظيمة، ومع ذلك شرحه مصنفه شرحاً عظيماً، لكنه أطال في بعض المواضع، وترك أخرى بلا حل لمعناها، فرغبت أن أشرحه شرحاً مختصراً يسهل قراءته؛ لكون بعض أسيادي سألني ذلك، ولا يسعني مخالفته، فأجبتة لذلك مستثنياً لقوله تعالى ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِّشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤] مع عجزني واعترافي بالقصور في مرتبة الخوض في تلك المسالك، واستخرت الله وطلبت منه المعونة والتدبير، وسميته «الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير» وأسأل الله النفع به كما نفع بأصله، إنه على ما يشاء قدير. قال المؤلف . . . إلخ.

أكثر فيه من النقل عن شرح المصنف، وعن المجد، وحفيده، وتلميذه ابن قاضي الجبل وعن أبي إسحاق الإسفراييني في «أصوله»، و«القواعد الأصولية» لابن اللحام وغيرها.

حرف الراء

١٣٦ - رؤوس المسائل^(١)

للشريف أبي جعفر عبد الخالق بن عيسى^(*).

أولها بعد البسملة: كتاب الطهارة. مسألة: الطهور اسم للطاهر في نفسه المطهر لغيره، فهو من الأسماء المتعدية، وتعديه إلى رفع الأحداث وزوال الأنجاس، ذكره أبوبكر في «التنبيه»، وبه قال أصحاب مالك والشافعي، وقال أبو حنيفة: الطهور والطاهر اسمان بمعنى واحد، فيكون من الأسماء اللازمة. دليلنا: قوله عليه السلام في ماء البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»^(٢)، وكل ذلك جواب عن سؤاله عن التوضي به... إلخ.

قال الحافظ ابن رجب: «رؤوس المسائل» مشهورة.

وهي منتخبة من «الخلاص الكبير».

١٣٧ - رؤوس المسائل^(٣)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني.

أولها بعد البسملة: ذكر الشيخ تقي الدين بن تيمية^(٤) عن جده مجد

(١) مطبوع، بتحقيق الدكتور عبد الملك بن دهب، في مجلدين. ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٢٧)، وابن رجب في الذيل (١/١٧)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٩٠) وفي الدر المنضد (١/٢٠٦)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٣٢).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/١٠١-١٠٢)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٢/٦٣-٦٤).

(*) ترجمته في: الطبقات (٢/٢)، والذيل (١/١٥) والمقصد (٢/١٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٨٣)، وابن ماجه (٣٨٦)، وأحمد في المسند (٢/٢٣٧)، والترمذي (٦٩) وصححه ابن المنذر في الأوسط (٣٨٦).

(٣) تقدم برقم (١٢٦).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٠/٢٢٧-٢٢٨).

الدين أبي البركات أنه كان يقول لمن سأله عن ظاهر مذهب أحمد إنه ما رجحه أبو الخطاب في «رؤوس مسائله» وتسمى أيضاً بـ«الخلاص الصغير».

١٣٨ - رؤوس المسائل^(١)

لأبي الفتح عبد الوهاب بن جبلة^(٢) البغدادي^(*).

ذكرها أبو عبد الله ابن حمدان صاحب «الرعاية» نقل ذلك عنه ابن

رجب .

١٣٩ - رؤوس المسائل^(٣)

للقاضي أبي الحسين محمد بن القاضي أبي يعلى . ذكرها ابن رجب

وغيره .

١٤٠ - رؤوس المسائل^(٤)

لأبي خازم محمد بن القاضي أبي يعلى، وأخ القاضي أبي الحسين .

ذكرها ابن رجب .

١٤١ - الرد على المعترضين على ابن تيمية في الطلاق^(٥)

للشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

(١) ذكره ابن رجب في ذيل الطبقات (٤٣ / ١)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤١٧ / ٢)، وفي الدر المنضد (٢١٢ / ١).

(*) ترجمته في: الطبقات (٢٤٥ / ٢)، والذيل (٤٢ / ١)، والمقصد (١١٨ / ٢).

(٢) كذا في الأصل، والصواب: جَلْبَة: بفتح الجيم، واللام، والباء الموحدة، قال ابن رجب في الذيل (٤٤ / ١): قيده ابن نقطة وغيره. انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٨٩ / ٢).

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١٧٧ / ١)، والعلمي في المنهج الأحمد (١٠٧ / ٣) وفي الدر المنضد (٢٤١ / ١).

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١٨٤ / ١)، والعلمي في المنهج الأحمد (١١٢ / ٣)، وابن حميد في الدر المنضد (ص / ٢٧).

(٥) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ١٧٤ - ١٧٥).

١٤٢ - الرد على من قال إن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً^(١)

للشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم . ذكره ابن عبد الهادي .

١٤٣ - رسالة في جواز التقليد ولو أدى إلى التلفيق من كل مذهب^(٢)

للشيخ مرعي بن يوسف .

أولها بعد البسملة : قال العبد الفقير إلى الله مرعي بن يوسف الحنبلي :

اعلم أنه قد ذهب كثير من العلماء إلى منع جواز التقليد حيث أدى إلى التلفيق من كل مذهب ؛ لأنه حينئذ كل من المذهبين أو المذاهب يرى البطلان ، كمن توضع مثلاً ومسح شعرة من رأسه مقلداً للشافعي ، ثم لمس ذكره بيده مقلداً لأبي حنيفة ، فلا يصح التقليد حينئذ . . . إلى أن قال : وهذا وإن كان ظاهراً من حيث العقل ، والتعليل فيه واضح ، لكنه فيه الحرج والمشقة على المسلمين خصوصاً العوام ، الذين نص العلماء على أنه ليس لهم مذهب معين ، وقد قال غير واحد : لا يلزم العامي أن يتمذهب بمذهب معين كما لا يلزم في عصر أوائل الأمة . والذي أذهب إليه وأختاره القول بجواز التقليد في التلفيق لا بقصد تتبع ذلك ؛ لأن من تتبع الرخص فسق بل حيث وقع ذلك اتفاقاً . . . إلى أن قال : واعلم أن من التلفيق كما يأتي في العبادات كذلك يأتي في غيرها ، فلو طلق زوجته ثلاثاً ثم تزوجت ببن تسع سنين بقصد التحليل مقلداً زوجها في صحة النكاح للشافعي ، وأصابها ، ثم طلقها مقلداً في صحة

(١) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ١٧٥) .

(٢) مخطوط توجد منها نسخة خطية في الظاهرية برقم (٣٦٧٣) في أربع ورقات بخط نسخ معتاد .

وتسمى «رسالة في التقليد» انظر : المذهب الحنبلي (٢ / ٥٠٨) .

الطلاق وعدم العدة أحمد لجاز لزوجها الأول العقد عليها، إلى آخر ما ذكر.
ثم تعقبه الشيخ محمد السفاريني وألف رسالة^(١) في ذلك قال فيها:
وبعد: فقد وقفت على فتيا لمولانا الشيخ الإمام العلامة أوحد عصره وفريد
زمانه ودهره، صاحب التصانيف السنية، والتأليف البهية، حضرة أستاذنا
الشيخ مرعي الحنبلي، لازال مرعياً بعناية مولاه، ما انتفع المسلمون بتصانيفه
وفتياه، تتعلق بجواز التلفيق، والذي أراه وأقول به بطلان ذلك كله؛ لأن
فيه مفسد كثيرة، وموبقات غزيرة، وهذا باب لو فتح لأفسد الشريعة
الشريفة الغراء، ولأباح جل المحرمات، وأي باب أفسد من باب يبيح الزنا
وشرب الخمر وغير ذلك.

١٤٤ - رسالة في بحث التقليد والتلفيق^(٢)

للشيخ حسن الشطي الحنبلي^(*).

١٤٥ - رسالة كتبها يوسف بن أحمد بن إبراهيم لابن رجب في

الطلاق الثلاث^(٣)

أولها: من العبد الضعيف الحقير يوسف بن أحمد إلى شيخ الحنابلة زين
الدين ابن رجب . . . إلخ.

(١) عنوانها: «التحقيق في بطلان التلفيق».

(٢) مطبوعة، استخرجها محمد جميل الشطي من كتاب «منحة مولى الفتح» وطبعها عام ١٣٢٨ هـ
مع كتابين آخرين للمؤلف. ذكرها الشطي في مختصر الطبقات (ص/١٨٩)، وفي أعيان دمشق
(ص/٧٧)، والزركلي في الأعلام (٢/٢٠٩). انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٦/١٢٣ -
١٢٤).

(*) ترجمته في: ملحق النعت الأكمل (٤٣٦).

(٣) ذكرها ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٧٥) وانظر ما بعدها.

ذكرها ابن عبد الهادي، وقال: رأيت في بعض كتبه في ذلك يقول: إنه لم يفعل ذلك إلا لوجه الله تعالى: اعلم إني واقف بين يديه.

وقال في مسألة الطلاق الثلاث والطلاق بأداة الشرط وغير ذلك مما كان يفتي به: إني لم أقلد في ذلك ابن تيمية، ويذكر أنه قد نذر على نفسه نذراً ألف درهم لمن جاءه بدليل قاطع في ذلك، وأنه متى وجد دليلاً قاطعاً رجع إليه، وجعل ذلك لمن أتاه به. وأخبرني بعضهم أنه قد كان وضع ألفاً في كيس وعلقه في بيته.

قلت: له الكلام الكثير على مسألة الطلاق، وسمعت والدي يذكر أن له فيها قريباً من سبعين كراسة، فمن ثم قال بعض شيوخنا: كان مجتهداً فيها.

وقال ابن قاضي شهبة في «ذيله»^(١): كان مولعاً بالفتوى بمسائل الطلاق المنسوبة إلى ابن تيمية، ويسأل المناظرة عليها. ذكر ذلك ابن عبد الهادي.

قلت: ومن مؤلفاته في ذلك «الرد على المعترض على ابن تيمية» ومؤلف في «الطلاق بأداة الشرط»، ومؤلف آخر في «الرد على من قال إن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً». وقد ذكرت في مواضعها من هذا الكتاب^(٢).

(١) تاريخ ابن قاضي شهبة (١/٣/٦٠١).

(٢) انظر: رقم (١٤١) و(١٤٢) و(٣٤٩).

١٤٦ - الرعاية في تلخيص ألفاظ أحكام الهداية^(١)

للشيخ الإمام العالم العلامة نجم الدين أبي عبد الله أحمد بن حمدان
الحراني^(*) رحمه الله تعالى .

أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي أسعد العلماء بإحكام أحكامه ،
وأرشدهم إلى فهم حلال شرعه وحرامه ، ووفق من شاء لما شاء من أقسامه ،
وحقق لمن أراد ما أمّل من إنعامه ، وسدد وهدى ولدينه ارتضى ولشرعه
استرعى بفضلته وإكرامه ، وأيد حماله وأمدهم بعونه فأتوا بمرامه ، وتنزه عن
شبه ومثل في ذاته وصفاته وكلامه ، ونور البصائر بالهداية إلى معرفته
بصفاته ، ونقضه وإبرامه ، وصور الضمائر ، ويعلم إقدام العبد من إحجامه .
أحمدته على جزيل إلهامه وإفهامه ، وأشكره على جزيل عطائه ودوامه ،
وأسأله تيسير المراد مع إتقانه ، وإتمامه . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا
شريك له شهادة صادق في نيته وفعله وكلامه ، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله المبعوث إلى كل أحد بإسلامه ، والمنعوت بأنه رحمة للعالمين فأعظم
بمقامه ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه ، وإلزامه^(٢) صلاة دائمة
بدوام دار الخلود في إنعامه وانتقامه^(٢) . وبعد : فإني لما رأيت الهمم عن

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور ناصر السلامة ، في مجلدين ، نشرته دار اشبيليا بالرياض ، وهو «الرعاية
الصغرى» ، ذكره ابن رجب في الذيل (٣٣١/٢) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٩٩/١) ،
والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١٤/١) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/١٠٣) ،
والعليمي في المنهج الأحمد (٣٤٦/٤) وفي الدر المنضد (٤٣٦/١) ، وابن بدران في المدخل
(ص/٤١٠) ، وابن ضويان في كشف النقاب (ص/٢٨٦) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٣/٢٦٧-٢٦٨) ، والمذهب الحنبلي (٢/٢٩٦-٢٩٩) .

(*) ترجمته في : الذيل (٣٣١/٢) ، والمقصد (٩٩/١) ، والمنهج الأحمد (٤/٣٤٥) .

(٢) كذا في المخطوطة ، وفي «الرعاية الصغرى» أيضاً .

الفقه وأهله فاترة، وصوارم التقصير فيه والتقييد عنه باترة، والقرائح والأفكار باردة، ونار الحذر والجد خامدة، وعين الخوف والخشية جامدة، وزهد الأعلام في التعليم وتعلم الأحكام، وميلهم إلى الخطام والطغام، وكثرة الجهال وتناصرهم، وقلة العلماء وتقاصرهم، وطلب الطلبة أقصر طريق، وأبصر تحقيق، وأنظر تدقيق، وأوفق تلفيق، وأليق تنميق. وكثر سؤال من يعز صداهم، ويكره ردهم، ويشكر قصدهم، في تلخيص ألفاظ أحكام كتاب «الهداية»، تأليف الشيخ الإمام العالم أبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني، وتنقيح مسائله، وحذف أكثر مكرره وتناقضه، وزياداته اللاغية وردالته. وكان الفقه أكثر أنواع العلوم نفعاً، وأقومها بمعرفة الأحكام شرعاً، وأعظمها للفنون جمعاً، وأجزلها أجراً، وأجملها ذخراً، وأحمدتها دنيا وأخرى، وأعلاها في النفوس قدراً، وأغلاها على خاطبه مهراً، إذ لا بد فيه من فهم واف، وذهن صاف، وتأمل شاف، وفنون عديدة، وأحوال رشيدة، وآراء سديدة، وأفعال سعيدة، وحفظ وإتقان، ومرشد وزمان، وحرص وإمكان، وعليه مدار أحكام الحكام، وإليه^(١) مرجع الخاص والعام، وبه يعرف الحلال والحرام، وبقية الأحكام، وبه تحفظ الدماء والأموال، وتلحظ الأقوال والأفعال، وتصان العقول والأنساب، والأعراض والأحساب، وقد رفع الله قدره وعظمه، وخص به غالباً من عباده من كرمه، وندبهم إلى إنذار بريته، ومنحهم ميراث أهل نبوته، وأقامهم للقيام بحجته، والإخبار بشريعته، وأمر غيرهم بسؤالهم، والأخذ

(١) في الأصل كانت : عليه ، ثم صوبها .

بأقوالهم، وهو عماد الدنيا والدين، وغايات آمال المجتهدين، ونهاية أعمال المقتدين، ورعاية أفعال المهتدين، وبحصوله يحصل الخير والإقبال، وبمراعاته تبلغ غاية الآمال، وقد حث الشارع على تعلمه وتعليمه، وتفهمه وتفهمه. أحببت أن أجمع فيه على طريق «الهداية» ونحوها كتاباً وجزياً، مذهباً، مهذباً، ملخصاً منضداً، مرصعاً مفصصاً^(١)، مفضضاً، ملياً بغاية المأمول الجزيل، ونهاية المحصول والتحصيل، عرياً عن الدليل / والتعليل، سوى قليل، وافياً بالمراد، كافياً للمرتاد، يجمع كل أحكام «الهداية» المذكورة، وزبدة الكتب المشهورة، والمسائل المسطورة، والقرائح المشكورة، والمنايح المذخورة، مع زيادة كثيرة، وفائدة كبيرة، ومسائل غزيرة، وأحكام جزيلة، وأقوال جميلة، وأمور جليلة، على مذهب الإمام العالم العامل، الناسك، السالك، الكامل أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مما نص عليه، أو أوماً إليه، أو أخذ من قوله، أو قيس عليه؛ إذ هو من أوضح^(٢) المذاهب وأكمل، وأوضح المناهج وأجمل، وأشرف المطالب وأنبل، لكثرة أخذه له من الكتاب والسنة، ومعرفته بهما وبأقوال الأئمة، وأحوال سلف الأمة، وتطلعه على علوم الإسلام، وتضلعه من أدلة الشريعة والأحكام، ودينه التام، وعلمه العام، والثناء عليه من أكابر العلماء، وشهادتهم له بالإمامة والتقديم على أكثر القدماء، وإطناهم في مدحه وشكره، وإسهابهم في نشر فضله وذكره، فهو أجلهم قدراً، وأرفعهم ذكراً، وأقومهم سطرراً،

(١) في المطبوع: منصصاً.

(٢) في المطبوع: أصح.

وأنهرهم أمراً، وأعلمهم براً وبحراً، حيث اجتمع له من العلم، والعمل، والدين، والورع، والسنة، والإتباع، والجمع، والإطلاع، والرحلة، والحفظ، والمعرفة، والشهرة بذلك، وغيره ما لم يجتمع مثله لغيره، كما ذكرناه في كتب آخر، مع الإيجاز العجيب، والإلغاز الغريب، وذكر أكثر البعيد والقريب، والتحري في النقل والتهذيب، والتصرف والتقريب، والاحتراز مما يعيب، أرباً في الاقتصار والاقتصار، وهرباً من الملل والإكثار، وتقريباً على الطالب الراغب، وترغيباً في أعلى المآرب والمراتب، ورغبة في جزيل الثواب، وجميل المآب، وأداءً لما يلزمني من نشر العلم وبذله، وإعانة طالبيه وأهله، والحث على حفظ الدين ووصل حبله، واتباع الإمام أحمد وصحبه، في فرعه وأصله، مع ما لدي من ترادف العوائق وكثرتها، وتكاتف العلائق وشدتها، وافتراق أسباب التأليف والتلفيق، واتفاق مهام عن بعضها جل الزمان يضيق، وعسر الآمال، وسير الكلال، وتشتت البال، وبعد الحال. فالله يسهل المراد، إنه كريم جواد، فهو المحمود دائماً على كل حال، والمرجو لبلوغ الآمال، وقبول الأعمال، والحمد لله رب العالمين.

١٤٧ - رفع الملامة في استخراج أحكام العمامة^(١)

للشيخ يوسف بن حسن بن عبد الهادي الحنبلي.

(١) مطبوع، بتحقيق الدكتور عبد الله الطيار، والدكتور عبد العزيز الحجيلان، نشرته دار الوطن بالرياض في مجلد، سنة ١٤١٥ هـ.

١٤٨ - الروضة في الفقه^(١)

للشيخ عبد الرحمن المقرئ البغدادي رحمه الله تعالى . ولعلها «روضة الفقه» التي يشير إليها صاحب «الإصناف» بقوله «روضة» فقهننا .

١٤٩ - روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه^(٢)

لأبي محمد عبد الله بن أحمد المشهور بالموفق .

أولها بعد البسملة [...] [٣] .

شرحها الشيخ حسن بن محمد بن صالح المعروف بابن المجاور بكتاب سماه «حجة المعقول والمنقول في شرح الروضة في علم الأصول» ذكره ابن عبد الهادي^(٤) وقال : هو من أجل تأليفه .

ورأيت مجلداً في مكتبة الحرم المكي ، تكلم فيه مؤلفه على قطعة من «الروضة» لم يذكر اسم مؤلفه ، ينقل فيه عن شيخ الإسلام بن تيمية بقوله : قال شيخنا . والظاهر أنه من شرح ابن المجاور هذا .

وشرح «الروضة» أيضاً عبد القادر بن أحمد بن بدران الدومي ثم الدمشقي ، وسمى شرحه «نزهة الخاطر العاطر بشرح روضة الناظر» .

(١) انظر : المذهب الحنبلي (٢/٢١٤) .

(٢) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الكريم النملة ، في ثلاثة مجلدات ، نشرته مكتبة الرشد بالرياض ، سنة ١٤١٤ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٣٩) ، والعلي في المنهج الأحمد (٤/١٥٥) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٦٤) . انظر : المدخل المفصل (٢/٩٤٤ - ٩٤٥) والمذهب الحنبلي (٢/٢١٤ - ٢١٧) .

(٣) بياض في الأصل .

(٤) الجوهر المنضد (ص/٢٥) .

واختصر «الروضة» نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي في جزء لطيف، ثم شرحه في ثلاث مجلدات. ذكر ذلك ابن رجب^(١).

وشرح «مختصر الروضة» أيضاً الشيخ علاء الدين العسقلاني، ذكره المرادوي في «تصحيح الفروع» ونقل عنه في باب: الاستثناء في الطلاق، وذكر أيضاً في الباب المذكور من «التصحيح» عن شيخه القاضي عز الدين صاحب «تصحيح المحرر» أنه اختصر مختصر الطوفي.

وقد اشتبهت «الروضة» هذه على صاحب «الكشف» بـ«روضة» النووي لأنه لما ذكرها ذكر أن نجم الدين سليمان بن عبد القوي الحنبلي اختصرها وشرحها، وهذا وهم؛ فإنه إنما اختصر «روضة» الموفق لا النووي، وشرح نفس المختصر لا أصل «الروضة»^(٢).

وفي الثناء على «الروضة» يقول الصرصري في قصيدته اللامية في ذكر الإمام أحمد وأصحابه عند ذكر الموفق وكتبه:

وروضته ذات الأصول كروضة أياست بها الأزهار أنفاس سماء
تدل على المنطوق أوفى دلالة وتحمل في المفهوم أجمل محمل

١٥٠ - روضة المرتاد لنظم مهمات الزاد^(٣)

لبعض المعاصرين، وهو الشيخ سليمان بن عطية آل سليمان^(*).

(١) ذيل الطبقات (٢/٣٦٧).

(٢) انظر: كشف الظنون (١/٩٣٠).

(٣) مطبوع في مطابع دار الأصفهاني وشركاه بجدة، دون تاريخ، بتحقيق عبد الرحمن بن سليمان

الرويشد. انظر: المدخل المفصل (٢/٧٧٧)، والمذهب الحنبلي (٢/٥٧١ - ٥٧٢).

(*) ترجمته في: مشاهير علماء نجد (٣٦٣)، والأعلام (٣/١٣٠)، وعلماء نجد (١/٣٠٧).

أوله بعد البسملة والاستعانة :

الواحد الفتح ذي الجلال
الخالق المصور الغفار
سبحان ربي ذي العطاء الواسع
في دينه وهو الحكيم الهادي
للخلق رحمة فأدى وهدى
يدعو إلى الرشد فجلي الغمة
ولم يمت حتى به الدين كمل
والآل والصحب الهداة العلماء
في فنها وجيزة فريدة
حافظها حاز العلوم الزاكية
وقدوة الأعلام ذي الفضل الجلي
الصابر المحتسب المفضل
ليسهل الحفظ على ذي الرشد
منقترراً منه على المراد
فروعها بكثرة تجلت (٣)
علماً به ينفعنا وعملاً

الحمد لله الإله العالي
الماجد الفرد اللطيف الباري
الواحد المغني الغني النافع
فقه من شاء من العباد
أرسل خير العالمين أحمد
إذ قام بالنصح لكل أمة (١)
مجاهداً في ربه عز وجل
صلى عليه ربنا وسلمما
وبعد ذي أرجوزة مفيدة
ألف وتسع من مئات وافية
فقهية (٢) في مذهب المبجل
بحر العلوم أحمد بن حنبل
خدمت فيها الطالبين جهدي
جمعت فيها جل متن الزاد
من أمهات للمسائل التي
ونسأل الإله جل وعلا

(١) في المطبوع : الأمة .

(٢) في المطبوع : فقيهة .

(٣) في المطبوع بعد هذا البيت : وربما يجد فيها الناظر

من غيره وهو قليل نادر .

ثم قال كتاب الطهارة:

اعلم أخي أن المياه كلها ماء طهور ذا هو الباقي على كذا يزيل خبثاً لما طرا كمثل ما (٢) تغير بما لا كالدهن أو قطع الكافور ومنه ما استعمله محرم لكن يزيل الخبث الطاري فذا وثاني المياه ماء [طاهر] (٣) في غير رفع حدث أيضاً وفي وهو الذي تغير الكثير من لونه أو ريحه أو طعمه

ثلاثة مشهورة أولها (١) خلقتة يرفع أحداث الملا ومنه مكروه بدا لمن يرى يمازج الماء فعي المثالا ونحوه أكره على المشهور لا يرفع الأحداث يا من يفهم ما ليس بالمباح يا من احتذا قد جوزوا استعماله الأظاهر غير زوال خبث فلا يفي من واحد مما له أشير بظاهر فافهم جلي حكمه . . . إلخ

١٥١ - الروضة في الفقه (٤)

للشيخ شهاب الدين أحمد بن يحيى بن عطوة رحمه الله تعالى .

١٥٢ - الروض المربع شرح زاد المستقنع (٥)

للشيخ منصور بن يونس البهوتي .

(١) اختلاف مع المطبوع انظر: روضة المرتاد (ص / ٤).

(٢) في المطبوع: ماء .

(٣) في الأصل: «ظاهر» .

(٤) وتسمى «الروضة الأنيقة» ذكره ابن حميد في السحب (ص / ٢٧٥)، وحفيده في الدر المنضد

(ص / ٥٧)، وابن بسام في علماء نجد (١ / ٥٥١).

(٥) مطبوع مراراً، من طبعاته: الطبعة التي صححها الشيخ محب الدين الخطيب، في المطبعة

السلفية سنة ١٣٤٨ هـ. ذكره ابن بشر في عنوان المجد (٢ / ٣٢٣)، وابن حميد في السحب =

أوله بعد البسملة والاستعانة: الحمد لله الذي شرح صدر من أراد هدايته للإسلام، وفقه في الدين من أراد به خيراً، وفهمه فيما أحكمه من الأحكام. إلى أن قال: أما بعد: فهذا شرح لطيف على «مختصر المقنع» للشيخ الإمام العالم العلامة والقدوة العمدة الفهامة، هو شرف الدين أبو النجا موسى بن أحمد بن موسى بن سالم المقدسي الحجاوي ثم الصالحي الدمشقي تغمده الله برحمته، يبين حقائقه، ويوضح معانيه ودقائقه، مع ضم قيود يتعين التنبيه عليه، وفوائد يحتاج إليها... إلخ.

فرغ من تأليفه يوم الجمعة في اليوم الثالث من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وألف، وقيل إنه أول ما ألف من الشروح، وللحنابلة النجديين به وبأصله أهمية^(١) كبيرة في تدريسه.

علق عليه العلامة المحقق الشيخ عبد الله أبابطين حاشية مفيدة، منها ما أخذ من تقريره على الشرح المذكور حال تدريسه للطلبة، ومنها ما نقل من خطه على هامش نسخته، استدرك فيها على الشارح في بعض المواضع، وقيد بعض العبارات التي أطلقها حتى صارت من ضروريات الشرح المذكور.

١٥٣ - الروض المربع في مناسك الحج^(٢)

مؤلفه الشيخ إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل الذنابي العوفي. ثم إنه

= (١١٣٢/٣)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٧)، والشطي في مختصر الطبقات (ص/١١٥).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥١٧-٥١٩).

(١) كذا في الأصل.

(٢) انظر: السحب الوايلة (١/١٨)، المدخل المفصل (٢/٧٧٢)، والمذهب الحنبلي (٢/٥٢٩)،

ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/٢٥٨-٢٥٩).

شرحه بكتابه المسمى «بغية المتتبع في حل ألفاظ الروض المربع»^(١).

١٥٤ - الرياض النواظر في الأشباه والنظائر^(٢)

لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي^(*). ذكرها ابن رجب.

* * *

(١) مخطوط في المكتبة البلدية بالإسكندرية رقم (٣٣٤٠) وأخرى بدار الكتب المصرية رقم (١) - فقه

حنبلي). وقد حقق في رسالة علمية في الجامعة الإسلامية، انظر رقم (٣٦).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٣٦٧/٢)، والعلمي في المنهج الاحمد (٦/٥)، وفي الدر المنضد

(٢/٤٦٤)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٢٩٥).

(*) ترجمته في: الذيل (٣٦٦/٢)، والمقصد (٤٢٥/١)، والمنهج الاحمد (٥/٥).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

أما بعد فإن من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

فقد جعلنا من أفاض علينا من فضله

حرف الزاي

١٥٥ - زاد الفج في مناسك الحج^(١)للشيخ عبد الله بن خلف بن دُحيان الكويتي^(*).

أوله بعد البسملة والاستعانة : اللهم صل وسلم على سيدنا محمد
أفضل صلاة وأكمل تسليم ، وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب
الرحيم . اعلم وفقك الله أنه جل ذكره فرض الحج والعمرة على كل مسلم
عاقلاً بالغ حر مستطيع . . . إلخ . وهو في كراسة صغيرة .

١٥٦ - زاد المستقنع في اختصار المقنع^(٢)

للشيخ موسى الحجاوي .

أوله بعد البسملة : الحمد لله حمداً لا ينفد ، أفضل ما ينبغي أن يحمد .
إلى أن قال : أما بعد : فهذا مختصر في الفقه من مقنع الإمام الموفق أبي
محمد علي قول وهو الراجح في مذهب أحمد ، وربما حذفتُ منه مسائل
نادرة الوقوع ، وزدت ما على مثله يعتمد ، إذ الهمم قد قصدت ، والأسباب
المثبطة عن نيل المراد قد كثرت ، ومع صغر حجمه حوى ما يغني عن
التطويل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل . . . إلخ .

(١) مطبوع على نفقة عبد الله النوري في مطبعة المعارف بالرياض ، بدون تاريخ . ذكره ابن بسام في
علماء نجد (٤/١٠٧) ، وعدنان الرومي في علماء الكويت (ص/١٨٣) . انظر : المذهب الحنبلي
للدكتور عبد الله التركي (٢/٥٦٩) .

(*) ترجمته في : تراجم متأخري الخنابلة رقم (١١٩) ، وعلماء نجد (٤/٩١) ، وعلامة الكويت
الشيخ عبد الله الخلف الدحيان للشيخ محمد بن ناصر العجمي .

(٢) مطبوع في المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٤٥ هـ ، وأعيد طبعه مراراً . ذكره ابن بشر في عنوان
المجد (٢/٣٠٤) ، وابن حميد في السحب (٣/١١٣٥) ، وابن ضويان في رفع النقاب
(ص/٣٥٣) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/٤٨٥ - ٤٨٧) .

شرحه الشيخ منصور بن يونس البهوتي بكتابه المسمى بـ «الروض المربع شرح زاد المستقنع» فأجاد وأفاد، مشى فيه على طريقه المتن في عدم التعرض للخلاف اللهم إلا أن يكون قوياً، وهو قليل جداً.

وللشيخ عبدالله بن عبد الرحمن أبابطين حواشي على الشرح المذكور أخذت من تقريره، وبعضها وجدت بخطه على هامش نسخته، فيها تحقيقات نفيسة، وقد جردت على حدة في عشر كراسات.

ونظم «زاد المستقنع» المذكور أبو الغنيم الزبيري في إثني عشر ألف بيت تقريباً.

ونظمه أيضاً شيخنا العلامة سعد بن حمد بن عتيق النجدي فوصل إلى التعزير، وتوفي قبل تبييضه، سماه «نيل المراد».

ونظم المهمات منه بعض المعاصرين، وهو الشيخ سليمان بن عطية، وسمى نظمه «روضة المرتاد لنظم بعض مهمات الزاد».

ولشيخنا عبد الله بن بليهد تقريض على النظم المذكور، وأخبرني من أثق به أن النظم المذكور لم يخل من نظر في بعض العبارات التي أطلقها.

١٥٧ - زاد المسافر^(١)

لأبي بكر عبد العزيز بن جعفر المعروف بـ غلام الخلال.

ذكر صاحب «القواعد»^(٢) في الثانية والثمانين منها. أن أبا بكر كثيراً ما ينقل كلام أحمد بالمعنى الذي يفهمه منه، فيقع فيه تغيير شديد، وأنه وقع له

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١٢٠/٢)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٧٥/٢) وفي الدر

المنضد (١٧٦/١)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٤). انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥٢-٥٣).

(٢) تقرير القواعد لابن رجب (٢/١٩٤، ١٩٨).

مثل هذا في كتاب «زاد المسافر» كثيراً. وإذا اختار قولاً نص عليه بقوله: وبه أقول، أو: وبالصحة أقول، هذه عادته في كتبه ك«الشافعي» وغيره.

١٥٨ - زاد المسافر^(١)

لأبي العلاء الهمداني^(*). في خمسين مجلداً.

١٥٩ - زاد المسير [للورى] لمن يريد حج [بيت] ^(٢) أم القرى ^(٣)

للشيخ عبد الله بن فائز بن منصور الوائلي الملقب أبا الخيل النجدي الحنبلي^(**). وهو نظم لطيف من بحر الرجز، أوله بعد البسملة:

الحمد لله الذي تفضلا	رضي لنا الإسلام ديناً وأكملنا
ثم الصلاة بعده لن تنفدا	على النبي الهاشمي أحمدا
وآله من بعده وصحبه	وسالك طريقه وحزبه
وبعد هذا منسك جمعته	بالغت في الإيجاز إذ نظمته

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٣٢٦/١)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٦٦/٣)، وابن حميد في الدر المنضد (ص/٢٩).

وهناك شك في موضوع الكتاب. هل هو في الفقه أو في غيره من العلوم؟ قال ابن العماد في الشذرات (٤٣٢/٤): زاد المسافر في الحديث والقراءات! فليحرر!، انظر: المذهب الحنبلي (١٦٧/٢) مهم.

(*) ترجمته في الذيل (٣٢٤)، والمقصد (٣١٢/١)، ورفع النقاب (١٩٠).

(٢) ما بين معكوفين ليس في الأصل، وذكره في سياق الكلام بعده، وكذلك الاسم بدونها غير متسق.

(٣) مخطوط في جامعة الملك سعود بالرياض رقم (١٣٠٠). ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (٢/٦٤٣) وابن بسام في علماء نجد (٤/٣٧٥). انظر: المدخل المفصل (٢/٨٤٨)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٦/١٠٤).

(**) ترجمته في السحب (٢/٦٤١)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (٧٨)، وعلماء نجد (٢/٦٠٧).

الصَّابِر لما ابتلي بالمحنة
في غار ثور للنبي العاقب
عن فهم أحكام له مهمة
ليسهل على المريد ضبطها
لكونهم قد اقتفوا هدي النبي
يريد حج بيت أم القرى
وأن يكون سبباً للمهتدي
ينال فيه أوفر المطالب

ثم قال : كتاب الحج والعمرة . . . إلخ . وقال في آخره :

من قعدة للسبع وأربعينا
من هجرة لسيد الكونين
ما مرت الأيام والليالي
معشاهداً للبيت والمقام
أو هفوة ما فليحسن محمله
إذ لم يرد صاحب العطاء
فالفقه صعب المسلك عسير
لم يستطع سلوكه أمثالي

في مذهب إمام أهل السنة
أعني به الصديق بعد الصحاب
لما رأيت من فتور الهمة
نظمت هذا النظم تقريباً لها
لخصتها من كتب أهل مذهبي
سميته زاد المسير للورى لمن
وأسأل الله خلوص مقصدي
وأن يكون نافعاً للطالب

وقد تقضى خامس العشرين
من بعد ألف سابق المئين
صلى عليه الله ذو الجلال
وذلك في المسجد الحرام
فمن رأى لي زلة في مسألة
فلست معصوماً من الخطاء
لاسيما إني به جدير
طود عظيم شامخ المنال

انتهى . وهو مختصر ، وفي نظمه ركابة ظاهرة .

ذكر صاحب «السحب»^(١) أنه نظمه بمكة أثناء مجاورته بها ، وفرغ منه

في ذي القعدة سنة ألف ومائتين وسبع وأربعين .

(١) السحب الوابلة (٢/ ٦٤٣) .

١٦٠ - زوائد الكافي والمحرم على المقنع^(١)

لابن عبيدان^(*) رحمه الله تعالى .

مجلد ضخيم ، أوله بعد البسملة والحوقلة : الحمد لله رب العالمين ، وصلواته وسلامه على سيد المرسلين ، محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وبشيراً للمتقين ، وهادياً إلى الصراط المستقيم ، صلى الله عليه وعلى آله والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . أما بعد : فإنه لما يسّر الله تعالى بجمع «زوائد الكافي» للشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي - رحمه الله تعالى - ، و«زوائد المحرم» للشيخ الإمام العالم مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم محمد بن تيمية - رحمه الله تعالى - على «المقنع» للشيخ موفق الدين . أحببت أن أجمع بينهما ، لتكثر الفائدة في ذلك ، ويسهل تناولهما على طالبهما . ولا أتعرض في هذه لمسألة ذكرها في «المقنع» وفيها وجه أو رواية لم يذكره ، وإنما الغرض المسائل التي لم تذكر فيه بالكلية ، اللهم إلا أن تكون إحدى الروايتين ، أو أحد الوجهين ، يتفرع عليه شيء عن المسائل ، فإني أذكر ذلك ، وأسوقها على أبواب «الكافي» وترتيبه لكونها أكثر وأسهل عبارة . وغالب زوائد «المحرم» داخل فيها ، وكلما أطلقه

(١) مطبوع بتحقيق زهير الشاويش ، في المكتب الإسلامي بدمشق ، سنة ١٣٧٩ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (٤٢٤/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٦٢/٥) وفي الدر المنضد (٤٩١/٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣١١) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١٨/٤) ، والمذهب الحنبلي (٣٣٩/٢ - ٣٤١) .

(*) ترجمته في : الذيل (٤٢٣/٢) ، والمنهج الأحمد (٦١/٥) ، ورفع النقاب (٣١١) .

فهو من «الكافي»، وما وافقه عليه صاحب «المحرر» من المسائل أعلم على أول المسألة عليه (ق) حمراء وآخرها نقطة حمراء (٥)، وما بينهما مما اتفقا عليه، ليس عليه شيء. وإن انفرد صاحب «المحرر» بمسألة علمت أولها (بميم) وآخرها (بنقطة) مثل الأولى حتى لو انفرد بتصحيح رواية أو وجه أو تخريج فكذا العلامة، ليتبين ما في كل واحد منهما من الزوائد، لكنه مما قل كذلك محرراً لا يلتبس عليه شيء. وها أنا أذكره راجياً للشواب، معتصماً بحبل التوفيق من ربي، بريئاً من الحول والقوة إلا به، سبحانه وتعالى. ثم قال: كتاب الطهارة (م) وإذا وضع في الماء قصداً ما يشق صونه عنه، كالطحلب ونحوه، زال تطهيره. ويكره المسخن بظاهر إذا اشتد حره... إلخ.

وفي ترتيبه قدم باب الذبائح والصيد على البيع.

رأيت منه نسخة كتبت يوم الأربعاء غرة الثالث والعشرين من شهر شعبان المبارك سنة ٧٦٤ بخط جميل واضح في غاية الحسن.

حرف السين

١٦١ - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية^(١)

لشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية .

قال ابن رجب : مجلد لطيف ، أولها بعد البسملة [الحمد لله الذي

أرسل رسله بالبينات ، وأنزل معهم الكتاب] .^(٢) .

علقها الشيخ الإمام أحمد بن تيمية حين سأله الأمير الكبير قيس

المنصوري لما نزل غزة المحروسة أن يعلق له شيئاً في سياسة الرعايا ، وما

ينبغي للوالي أن يسلكه معهم ، فأجابه إلى ذلك ، وعلقها له في ليلة واحدة

إلى الصباح ، رضي الله عنه وأرضاه ، وجعل جنة الفردوس منقلبه ومثواه .

* * *

(١) مطبوع بتحقيق بشير محمد عيون ، في مجلد ، نشرته مكتبة المؤيد سنة ١٤١٣ هـ . ذكره ابن

عبد الهادي في العقود الدرية (ص/٢٦) ، وابن رجب في الذيل (٢/٤٠٤) ، وابن المبرد في

معجم الكتب (ص/١٢١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٣٧) ، وفي الدر المنضد

(٢/٤٧٩) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٠٧) .

(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمتين وما أضفته من المطبوع .

بمقتضى المادة 121 من النظام الأساسي للمحامين

المادة 121 - يجب على المحامي أن يكون له مكتب في مكانه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

(1) - يجب على المحامي أن يكون له مكتب في مكانه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

وأن يفتتحه في موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تعيينه

حرف الشين

١٦٢ - شرح الخرقى^(١)

للشيخ أبي عبد الله شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي رحمه الله تعالى^(*).

في ثلاث مجلدات ضخمة، أوله بعد البسمة والاستعانة: قال الشيخ الإمام العالم العلامة، المحقق المتقن، شيخ الإسلام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تغمده الله برحمته: كتاب الطهارة، كتاب خبر مبتدأ^(٢)، تقديره: هذا كتاب الطهارة. وهو مصدر سمي به المكتوب، كالخلق سمي به المخلوق... إلخ.

وطريقته فيه أنه يذكر أولاً: المسألة من مسائل الخرقى مقدماً قبلها حرف الصاد المهملة إشارة إلى أن العبارة من الأصل، ثم يذكر بعدها حرف الشين المعجمة إشارة إلى الشرح، ثم يتكلم على ما فيها من الألفاظ اللغوية^(٣) ودليلها وإذا كان هناك أحاديث ربما يفهم منها التعارض وعدم المرجح ذكر

(١) مطبوع بتحقيق شيخنا العلامة عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، وصدر عن مكتبة العبيكان، سنة ١٤١٣، في سبعة مجلدات. ذكره العليمي في المنهج الأحمد (١٣٧/٥)، وابن حميد في السحب (ص/٩٦٧)، وحفيده في الدر المنضد (ص/٤٧)، وابن بدران في المدخل (ص/٢١١).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٣٩١-٣٩٣).

(*) ترجمته في: الدر المنضد للعليمي (٢/٥٤٨)، والمنهج الأحمد (١٣٧/٥)، والسحب (٣/٩٦٦).

(٢) خبر مبتدأ محذوف، كذا في المطبوع (١/٢٩) تحقيق الدكتور عبد الملك به دهب.

(٣) في المخطوط: اللغوي.

وجه الجمع بينها، ثم يذكر ما دلت عليه منطوقاً ومفهوماً، وما اشتملت عليه، وما في عبارة الخرقى من إطلاق أو تقييد. وما يرد عليه أو يستثنى منه، أو زيد عليه، وما انفرد به، وما ووفق عليه. ويذكر ما في المسألة من الروايات التي لم يذكرها الخرقى منصوصة كانت أو مخرجة، وما يفرع عليه منها مما ليس كذلك، وينص على المذهب منها. وإذا نقل فيه عن الشيخين في شرحيهما فمراده المجد في «شرح للهداية»، والموفق في «شرح للخرقى» وكذا قوله والمختار للشيخين، ومراده بالشيخين أيضاً في مختصريهما الخرقى في «مختصره»، كما ذكر في الحيض، وأبو بكر عبد العزيز في «التبیه» وإذا قال: وعليه العامة كما في باب المسح على الخفين فيعني عامة الأصحاب. و«المغني على الزركشي» لابن نصر الله^(١).

١٦٣ - شرح بعض المنورة^(٢)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

١٦٤ - شرح زاد المستقنع المسمى الروض المربع .

تقدم في حرف الرء^(٣) .

١٦٥ - شرح المذهب^(٤)

للقاضي أبي يعلى . ذكره في القاعدة الأولى ونقل عنه .

(١) قوله: «المغني على الزركشي لابن نصر الله» كتبت بخط غامق .

(٢) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٧)، وفي المخطوطة: المنور كذا، والصواب ما أثبتته، كما في الجوهر المنضد .

(٣) تقدم برقم (١٥٢) .

(٤) ذكره ابن رجب في القاعدة الأولى من كتابه تقرير القواعد وتحرير الفوائد كما ذكر المؤلف في (٧/١) .

١٦٦ - شرح الخرقى^(١)

في مجلدين للشيخ الإمام قاضي القضاة عز الدين عبد العزيز الحنبلي البغدادي^(*). ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته قال : وقد ابتعثهما - يعني «شرح الخرقى» و«مختصره للمغني» من تركة شيخنا الشيخ تقي الدين . انتهى .

١٦٧ - شرح الطوفى^(٢)

للشيخ علي العسقلاني . ذكره ابن عبد الهادي . وأنه مسودة .

١٦٨ - شرح قطعة من الطوفى^(٣)

لمصحح المذهب علي بن سليمان المرداوي . ذكره ابن عبد الهادي ، وقال : شرع في «شرح الطوفى» . انتهى .

١٦٩ - شرح الوجيز^(٤)

للشيخ علي بن البهاء^(**). قال ابن عبد الهادي : حفظ «الوجيز» وشرح منه قطعة .

(١) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٦٨)، وابن حميد في السحب (ص/٥٤٧) وحفيده في الدر المنضد (ص/٤٩).

(*) ترجمته في : المقصد الأرشد (٢/١٧٣)، والجوهر المنضد (ص/٦٧)، والسحب (٢/٥٤٥).

(٢) الجوهر المنضد (ص/٩٤).

(٣) الجوهر المنضد (ص/١٠١)، وابن حميد في السحب (ص/٧٤٢).

(٤) مطبوع ، بعنوان «فتح الملك العزيز بشرح الوجيز» . حققه الدكتور عبد الملك بن دهيش . ذكره ابن

عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٠٤)، والعليمي في المنهج الأحمد (٥/٣١٥)، وابن حميد في السحب (ص/٧٦١).

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٤٦٣ - ٤٦٤).

(**) ترجمته في : الجوهر المنضد (١٠٤)، والمنهج الأحمد (٥/٣١٤)، وذيل الدر المنضد لابن حميد (٩٤).

١٧٠ - شرح ابن البنا على المقنع^(١)

١٧١ - شرح مختصر الخرقى^(٢)

للمؤلف . ذكره ابن رجب في القاعدة (١٨) .

١٧٢ - شرح الوجيز^(٣)

لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد القادر بن محيي الدين عثمان
ابن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة النابلسي الحنبلي المعروف بالجنة .
شرح فيه ولم يتمه .

١٧٣ - شرح المنتهى^(٤)

لشيخ الإسلام محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى رحمه الله
تعالى . في ثلاث مجلدات كبار .

أوله بعد البسملة : الحمد لله ذي الإكرام والإجلال ، المبين على لسان
نبيه ما حرم من حرام ، وما أحل من الحلال ، المنزه عما لا يليق به من
الخلال ، الذي ليس لخلقه بذاته اتصال ، ولا لعقولهم في حقيقة معرفته
مجال ، المرشد إلى التفقه في الدين من اختاره من النساء والرجال ، وأشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، المحمود على كل حال ، شهادة أدخرها

(١) لم أجد من ذكره ، ولا ابن البنا (ت ٤٧١) كتاب بعنوان «المقنع شرح الخرقى» لعله التبس على المؤلف .
(٢) تقرير القواعد وتحرير الفوائد (١/١٤٩) ، وهو لمؤلفه أبو القاسم الخرقى (ت ٣٣٤) . انظر :
المدخل المفصل (٢/٦٩١) .

(٣) ذكره العليمي في المنهج الأحمد (٥/١٧٣) ، وفي الدر المنضد (٢/٥٨١) ، وابن حميد في
السحب (٣/٩٤٣) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٣٣) .

(٤) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الملك بن دهيش ، في تسعة مجلدات ، صدر عن دار خضر بيروت ،
سنة ١٤١٦ هـ . ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (ص/٨٥٥) انظر : المذهب الحنبلي (٢/٤٩٥ -
٤٩٧) ، ويسمى هذا الكتاب أيضاً : «معونة أولي النهى» .

إلى يوم توزن الأعمال، وتسير الجبال، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، خير بني آدم وأرفعهم مقاماً، وأفصحهم في المقال. صلى الله عليه وعلى صحبه وآله خير صحب وآل، صلاة وسلاماً متلازمين دائمين من غير زوال. أما بعد: فإن الاشتغال بالعلم من أفضل الأعمال خصوصاً علم الفقه المتعلق بأحكام الحرام والحلال. وقد كنت ألفت كتاباً فيه على مذهب الإمام المبجل، والحبر المفضل أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله تعالى عنه وأرضاه، وجعل اللجنة منقلبه ومثواه. جمعت فيه بين «المقنع» و«التنقيح المشبع» الذي هو تصحيح عليه، وزدت على مسائلهما ما ظهر لي أنه من المحتاج إليه، لكنني لما بالغت في اختصار ألفاظه، صارت على وجوه عرائس ألفاظه كالنقاب، فاحتاجت إلى شرح يبرزها لمن يريد إبرازها من الطلاب والخطاب. فتصدت لكتاب يشرحه شرحاً يبين حقائقه، ويوضح معانيه ودقائقه. راجياً من الله تعالى جزيل الثواب في يوم المرجع والمآب.

ثم قال: «بسم الله الرحمن الرحيم»: ابتدأت بها امثالاً، لقوله ﷺ... إلخ.

وذكر المنقور في «مجموعه»^(١) عند قول صاحب «الإقناع» في باب سجود السهو: ولا تبطل إن أبى أن يرجع لجبران نقص. ما نصه: الذي ظهر مع الإشكال، أنه إذا نبه الإمام قبل أن يعتدل، فلم يرجع عالماً ذاكراً؛ أنها تبطل صلاته، لقوله في «شرحه»: ولأنه أدخل بواجب، وذكره قبل الشروع

(١) الفواكه العديدة (١/٩١-٩٢).

في ركن؛ فلزمه الإتيان به، كما لو لم تفارق ركبتاه الأرض. انتهى. قال:
وفيها كلام لابن النجار في «شرح» مضطرب. وظاهر كلام الشيخ (م
ص)^(١) استشكالها فيما إذا أبي الإمام الرجوع إلى قول المنبهين، عالماً ذاكراً،
وفارقه المأموم، هل تبطل صلاته ببطان صلاة إمامه أم لا لأنه فارقه؟
ومفهوم «المنتهى» في ذلك ظاهر مخالف لمنطوق «الإقناع».

وذكر أيضاً في باب ستر العورة ما نصه^(٢): وفي «شرح المنتهى» لمؤلفه
عبارة لم نراها لغيره، وعزاها «للإنصاف» ولم نرها في شيء من نسخ
«الإنصاف»، قال: وهذه عبارته: وعلم مما تقدم أنه لو كان جاهلاً. أو
ناسياً كونه غصباً، أو حريراً، أو محرماً؛ أنها تصح، قال في «الإنصاف»:
على الصحيح في المذهب، وذكره المجد إجماعاً، وعنه: لا تصح، وعبارة
«الإنصاف» قوله: ومن صلى في ثوب حرير، أو مغصوب، لم تصح،
اختارها^(٣) الخلال، وابن عقيل، قال ابن رزين: وهو أظهر، وعنه: لا تصح
من عالم بالنهي، وتصح من غيره...

إلى أن قال: فائدة: لو لبس عمامة منهيّاً عنها، أو تكة وصلّى فيها،
صحت صلاته على الصحيح من المذهب. ولو صلى وفي يده خاتم ذهب أو
دملج، أو في رجله خف حرير، لم تبطل صلاته على الصحيح من المذهب...

(١) يعني الشيخ منصور البهوتي.

(٢) الفواكه العديدة (١/٩٦).

(٣) هنا خلل في العبارة، وفي المطبوع: قوله: ومن صلى في ثوب حرير، أو غصب؛ لم تصح

صلاته، هذا المذهب بلا ريب مطلقاً، وعليه جماهير الأصحاب، وهو من المفردات، وعنه:

تصح مع التحريم، اختارها الخلال وابن عقيل، وابن رزين: وهو أظهر... فبطلت صلاته...

إلى أن قال: فوائد: منها لو جهل أو نسي كونه غصباً أو حريراً، أو حبس بمكان غصب، صحت صلاته على الصحيح من المذهب، وذكره المجد إجماعاً، وعنه: لا تصح. هذه عبارة النسخ التي رأينا في «الإنصاف»، هكذا حتى في مبيضة (المصر) ومسودته بخط يده، فلعل قول الشارح: أو محرم؛ سبق قلم. انتهى.

١٧٤ - شرح الأصفهاني على الخرقى^(١)

١٧٥ - شرح ابن رزين على الخرقى^(٢)

١٧٦ - شرح ابن عبيدان على المقنع^(٣)

ذكره في «جمع الجوامع» ونقل عنه.

١٧٧ - شرح المحرر^(٤)

لزين الدين ابن رجب. ذكره ابن عبد الهادي.

١٧٨ - شرح الهداية في الفقه^(٥)

و«الهداية» لأبي الخطاب. وشرحها المذكور لمجد الدين ابن تيمية،

(١) ذكره الشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٢/٩٦٨)، ولم يتبين له عن الشارح شيء.
 (٢) ذكره المرادوي في الإنصاف (١/٢١) في جملة مصادره التي اعتمد عليها، وكذلك ابن النجار في شرح الكوكب المنير (٣/٢٤٠)، والمؤلف هو عبد الرحمن بن رزين الغساني (ت ٦٥٦).
 (٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٤٢٤)، والعليسي في المنهج الأحمد (٥/٦٢)، والمرادوي في مقدمة الإنصاف (١/٢١).
 (٤) ذكره ابن عبد الهادي في الجواهر (ص/٥١). وتوجد منه قطعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
 انظر: المدخل المفصل (٢/٧٤٢) والمذهب الحنبلي (٢/٤٠٧).
 (٥) تقدم برقم (٧٤) ويأتي أيضاً برقم (٣٩٧) وهو «منتهى الغاية في شرح الهداية».

واختصر الشرح المذكور حمزة بن شيخ السلامة . ذكره ابن عبد الهادي^(١) .

١٧٩ - شرح الإرشاد^(٢)

«الإرشاد» لابن أبي موسى ، والشرح المذكور لأبي محمد رزق الله ابن أبي الفرج عبد الوهاب التميمي رحمهما الله تعالى .

قال ابن رجب في ترجمة رزق الله : ومن تصانيفه «شرح الإرشاد» لشيخه^(٣) ابن أبي موسى في الفقه .

١٨٠ - شرح العمدة^(٤)

لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله تعالى .

أوله بعد البسملة والاستعانة : الحمد لله العليم الحكيم ، الغفور الرحيم ، العظيم الحليم ، الجواد الكريم الذي عم بريته فضله العميم ، ووسع خليقته إحسانه القديم ، وهدى صفوته إلى صراطه المستقيم ، ونهج شرعته

(١) الجوهر المنضد (ص/ ٣٥) .

(٢) ذكره ابن رجب في ذيل الطبقات (١/ ٧٩) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/ ١٥) وفي الدر المنضد (١/ ٢١٧) . انظر : المدخل المفصل (٢/ ٧٠٦) ، والمذهب الحنبلي (٢/ ١١٠) .

(٣) في الأصل : نسخة ، وما أثبتته من المطبوع وهو الصواب .

(٤) لم يكمله شيخ الإسلام ، وقد وصل إلى نهاية كتاب الحج ، وطبع منه كتاب الطهارة بتحقيق الدكتور سعود العطيشان ، صدر عن مكتبة العبيكان في مجلد ، سنة ١٤١٣ هـ ، والقسم الأول من كتاب الصلاة بتحقيق الدكتور خالد المشيقح ، نشرته دار العاصمة ، في مجلد سنة ١٤١٨ هـ ، وكتاب الصيام بتحقيق زائد النشيري ، في مجلدين ، نشرته دار الأنصاري ، سنة ١٤١٧ هـ ، وكتاب الحج بتحقيق الدكتور صالح الحسن ، نشرته مكتبة العبيكان في مجلدين ، سنة ١٤١٣ هـ .

وقد ذكره ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص/ ٢٨) ، وابن رجب في الذيل (٢/ ٤١٤) والعلمي في المنهج الأحمد (٥/ ٣٧) ، وفي الدر المنضد (٢/ ٤٧٨) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٣/ ٤٧٠) ، والمذهب الحنبلي (٢/ ٣٢٩) .

على المنهج القويم، ووسع كل شيء رحمة وعلماً على الإجمال والتقسيم،
 ودبر كل شيء قدرة وحكماً بالتقدير والتعليم، ووسع كرسيه السموات
 والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم، أحمدته حمداً يكافي نعمه
 ويوافي مزيد التكريم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له قائماً
 بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،
 أرسله بالآيات والذكر الحكيم، فتح به أعينا عمياً، وأذانا صماً، وقلوباً
 غلفاً، وهدى به من الجهل العميم، صلى الله عليه وعلى آله أفضل صلاة
 وتسليم. أما بعد: فقد تكررت مسألة بعض أصحابنا وصدقت رغبته في
 شرح كتاب «العمدة» تأليف الإمام الأوحى شيخ الإسلام، أبي محمد
 عبد الله بن أحمد ابن محمد بن قدامة المقدسي رضي الله عنه وأرضاه،
 وجعل أعلى الفردوس متبوءه ومثواه، شرحاً يفسر مسائلها، ويقرب
 دلائلها، ويفرع قواعدها، ويتم مقاصدها، متوسطاً بين الإيجاز
 والإطناب، والإخلاق والإسهاب؛ فاستخرت الله تعالى، وأجمعت
 ذلك، راجياً من الله سبحانه تحقيق محمود الأمل، وإخلاص صالح
 العمل، والإعانة على الإبانة، والهداية إلى الدراية، ولا حول ولا قوة إلا
 بالله العلي العظيم، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

١٨١ - شرح العمدة^(١)

لم يذكر فيه اسم مؤلفه، ولعله بهاء الدين أبو محمد عبد الرحمن بن

(١) مطبوع، حققه الدكتور عبد الله التركي في مجلدين، وصدر عن مؤسسة الرسالة في بيروت سنة

١٤٢١ هـ بعنوان «العمدة شرح العمدة». ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٧٠)، وابن مفلح في =

إبراهيم المقدسي (*) . أحد تلامذة المؤلف ، أوله بعد البسملة : الحمد لله ذي الفضل والنعم ، والجود والكرم ، الذي علّم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ، وأطلعه على غوامض الحكيم ، أحمدّه على ما علّم وألهم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة مبرّاة من التهم ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المحترم ، أرسله إلى العرب والعجم ، وجعل أمته خير الأمم ، وهدى به إلى الطريق الأقوم ، صلى الله عليه وسلم وعلى آله ، وشرف وعظم وكرم . وبعد : فهذا شرح كتاب «العمدة» لشيخنا ، الإمام أبي محمد ، عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي ؛ مختصراً ليكون عدّة في الحياة ، وذخيرة بعد الوفاة . وإلى الله سبحانه الرغبة في أن يجعله لوجهه الكريم خالصاً ، وإليه تقرباً ، إنه على كل شيء قدير ، وهو حسبنا ونعم الوكيل . والحمد لله رب العالمين .

ثم قال : باب أحكام المياه : مسألة : «خلق الماء طهوراً ، يطهر من الأحداث والنجاسات» لقوله سبحانه وتعالى ﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به﴾ (الأنفال : ١١) .

وقال عليه السلام «اللهم طهرني بالماء والثلج والبرد» . متفق عليه^(١) . . . إلخ .

= المقصد الأرشد (٧٨/٢) ، والعليمي في المنهج الأحمد (١٨٦/٤) ، وفي الدر المنضد (٣٥٦/١) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٢٤٨-٢٤٩) .

(*) ترجمته في : الذيل (٢/١٧٠) ، والمقصد (٢/٧٨) ، ورفع النقاب (٢٤٢) .

(١) رواه البخاري (٧٠٢) . ومسلم (٦٠٠) بنحوه .

وهو شرح جليل، بديع الوضع، حسن الأسلوب، اكتفى في حل عبارات المتن بالآيات والأحاديث المؤيدة لها، وأجاب عما لعله يورد عليها بأوضح بيان وأجلاه، وهو في مجلد ضخمة.

١٨٢ - شرح الوجيز^(١)

ذكر ابن عبد الهادي في ترجمة حسن بن علي بن ناصر^(*). وجدت^(٢) في بعض نسخ «الوجيز» أنه شرحه في سبع مجلدات، وأنها كلها احترقت في الفتنة.

١٨٣ - شرح قطعة من الوجيز من الأيمان إلى آخر الكتاب^(٣)

للشيخ بدر الدين حسن بن محمد الموصللي^(**). ذكره ابن عبد الهادي.

١٨٤ - شرح منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات^(٤)

تأليف الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام تقي الدين محمد بن النجار الفتوحى الحنبلي رحمه الله تعالى.

(١) ذكره في الجوهر المنضد (ص/٢٨)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٥٠)، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٧٢)، وفي الدر المنضد (٢/٥٠٠).

(*) ترجمته في: الجوهر المنضد (٢٨)، وحاشية السحب (١/٣٥٧)، وذيل الدر المنضد لابن حميد (٩٠).

(٢) في الجوهر المنضد: وحدث!

(٣) الجوهر المنضد (ص/٢٨).

(**) ترجمته في: المرجع السابق.

(٤) هذا العنوان تقدم برقم (١٧٣) باسم «شرح المنتهى» بنفسه ونصه، وهناك زيادة على ما هنا، وكتب في الأصل فوق العنوان: «مكرر».

١٨٥ - شرح مختصر التحرير . المسمى المختبر المبتكر في شرح

المختصر^(١)

يأتي الكلام عليه في حرف الميم .

١٨٦ - شرح قطعة من أحكام المجد^(٢)

للشيخ حمزة بن شيخ السَّلامية .

قال ابن عبد الهادي في ترجمة المذكور : وشرح من «أحكام المجد» قطعةً جيدةً سالحةً ، وكان له اطلاعٌ جيدٌ ، ونقلٌ مفيدٌ على مذاهب العلماء المشهورة والعربية ، واعتناءٌ جيدٌ بنصوص أحمد ، وفتاوى ابن تيمية ، وله فيه اعتقاد صحيح ، وقبولٌ لما يقول شديدٌ ونصرة ، ويوالي عليه ، ويُعادي فيه . وقال ابن رافع : جمع على «المنتقى في الأحكام» عدة مجلدات . وذكر غيره أنه كتب على «المنتقى» عدة أسفار ، وكذا نُقل عن ابن حبيب .

* * *

(١) يأتي الكلام عليه برقم (٣٣١) .

(٢) الجوهر المنضد (ص/٣٥) ، وذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (١/٣٦٢ - ٣٦٣) ، والعلمي

في المنهج الأحمد (٥/١٣٢) ، وابن حميد في السحب الوابلة (ص/٣٧٨) ، وابن بدران في

المدخل (ص/٤١٣) .

حرف الصاد

١٨٧ - صفة المفتي والمستفتي^(١)

للشيخ نجم الدين أبي عبد الله أحمد بن حمدان . صاحب «الرعايتين» .
ذكره ابن رجب وغيره .

* * *

(١) مطبوع ، خرج أحاديثه وعلق عليه العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله ، وطبع في المكتب الإسلامي بدمشق سنة ١٣٨٠هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٣٣١) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/١٠٥) والعليمي في المنهج الأحمد (٤/٣٤٦) ، وفي الدر المنضد (١/٤٣٦) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٢٨٦) .
انظر : المذهب الحنبلي (٢/٣٠٠-٣٠١) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٣/٢٧٠) .

الخطبة المشهورة في شرح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الذين هم خير البرية

والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين

والصلاة والسلام على خير الأئمة

والصلاة والسلام على خير البشر

والصلاة والسلام على خير الخلق

والصلاة والسلام على خير المخلوقين

والصلاة والسلام على خير العباد

والصلاة والسلام على خير المومنين

والصلاة والسلام على خير المؤمنين

والصلاة والسلام على خير المسلمين

والصلاة والسلام على خير البشرين

والصلاة والسلام على خير المومنينين

والصلاة والسلام على خير المؤمنينين

حرف الطاء

١٨٨ - الطريق الأقرب^(١)

لولد ابن الجوزي . نقل عنه في «الفروع» وغيره .

* * *

(١) للصاحب محيي الدين ابن الجوزي (ت ٦٥٦)، ذكره العليمي في المنهج الاحمد (٢٧٦/٤) وفي الدر المنضد (٣٩٧/١)، واحال عليه ابن مفلح في الفروع (١٢٦/٤).

الحمد لله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله رب العالمين

حرف العين

١٨٩ - عقيان القلائد ودرر الفوائد^(١)

للشيخ يحيى^(٢) بن عطوة الحنبلي . ذكره المنقور في «مجموعه» ونقل عنه في التطوع^(٣) .

١٩٠ - عمدة الحاضر وكفاية المسافر في الفقه الحنبلي^(٤)

لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بالأمدي^(*) .

أولها بعد البسملة: [...] ^(٥) . قال ابن رجب: نحو أربع مجلدات، وهو كتاب جليل يشتمل على فوائد كثيرة نفيسة، يقول فيه: ذكر شيخنا ابن أبي موسى في «الإرشاد» فالظاهر أنه تفقه عليه . انتهى .

١٩١ - عمدة الدلائل في مشهور أو منشور المسائل^(٦)

لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي . أولها بعد البسملة: . . . ^(٧) .

(١) ذكر الدكتور عبد الله الطريقي أنه مخطوط . ذكره ابن حميد في السحب (ص/ ٢٧٥)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/ ٣٥٣) والبسام في علماء نجد (١/ ٥٥١) . وعنوان هذا الكتاب «درر الفوائد وعقيان القلائد» . انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٥/ ١٤٢) .

(٢) كذا في الأصل والصواب: أحمد بن يحيى بن عطوة (ت ٩٤٨) .

(٣) (١/ ١٢٦) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١/ ٩)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/ ٣٨٢)، وفي الدر المنضد (١/ ٢٠٤) .

(*) ترجمته في: الطبقات (٢/ ٢٣٤)، والذيل (١/ ٨)، والمقصد (٢/ ٢٥٢) .

(٥) بياض في الأصل .

(٦) مخطوط، له نسخة خطية في مكتبة غوطا رقم (٥٧٤) . ذكره ابن رجب في الذيل (١/ ٤١٨)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/ ٢٥)، وفي الدر المنضد (١/ ٣١٠) .

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/ ٣٧٥) .

(٧) بياض في الأصل .

١٩٢ - العمدة^(١)

للشيخ أسعد بن المنجأ التنوخي .

في مجلد لطيف . قال ابن رجب : أصغر من كتابه «الخلاصة» أولها بعد

البسمة : ... (٢) .

١٩٣ - عمدة المبتدي في الفقه الحنبلي^(٣)

للشيخ جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي .

ذكرها صاحب «الكشف» .

١٩٤ - عمدة الناسك في معرفة المناسك^(٤)

للشيخ عبد العزيز بن علي بن أبي العز البكري التميمي البغدادي .

ذكرها صاحب «الضوء اللامع» .

١٩٥ - عمدة الصّفوة في حلّ القهوة^(٥)

ذكرها منصور في آخر الأطلعة من «شرح على الإقناع» وأنها لشيخ

شيخه الجزيري^(٦) . (*)

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٤٩ / ٢) والعليمي في المنهج الأحمد (٨٢ / ٤) ، وفي الدر المنضد

(٣٢٨ / ١) .

(٢) بياض في الأصل .

(٣) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (ص / ١١٧١) .

(٤) ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٢٢٣ / ٤) ، وابن حميد في السحب (٥٤٧ / ٢) .

(٥) مطبوع حققه الشيخ عبد الله بن محمد الحبشي نشر المجمع الثقافي في أبو ظبي في مجلد واحد .

ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (٥٧٣ / ٢ - ٥٧٤) وانظر : كلام المحقق . وهذا الكتاب من

تأليف : عبد القادر بن محمد الجزيري (ت ٩٧٧) .

(٦) يوجد حاشية في الهامش نصها : «تأمل هل هو حنبلي أم لا» .

(*) ترجمته في : السحب (٥٦٩ / ٢) ، ورفع النقاب (٣٥٥) ، والأعلام (٤٤ / ٤) .

١٩٦ - عمدة^(١) الأدلة

لأبي الوفاء علي بن عقيل . ذكرها ابن رجب في القاعدة (١٥) .

١٩٧ - عمدة الطالب في الفقه^(٢)

للشيخ منصور بن يونس البهوتي .

في جزء لطيف أولها بعد البسملة : الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وعلى آله وصحبه وتابعيهم أجمعين . . . إلخ .
فرغ من تأليفها بعد عصر يوم الجمعة لعشرين مضت من شهر شوال سنة ألف وخمسين .

شرحها العلامة المحقق عثمان بن أحمد بن قائد النجدي بكتابه المسمى «هداية الراغب بشرح عمدة الطالب» في مجلد ، وشرحه ممزوج مع المتن ، وفيه تحقيقات نفيسة .

ونظمها الشيخ صالح بن حسن البهوتي الأزهري في نحو ثلاثة آلاف بيت ، سماه «وسيلة الراغب لعمدة الطالب لنيل المارب» .

(١) ذكره ابن رجب في القواعد (١/١٢٠) ، انظر تعليق المحقق ، وذكره ابن رجب أيضاً في الذيل

(١/١٥٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٩١) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/١٣٠) .

(٢) مطبوع بتحقيق أحمد بن صالح الصويان ، وصدر عن دار طويق بالرياض سنة ١٤١٨ هـ ، في

مجلد . ذكره ابن حميد في السحب (٣/١١٣٣) ، وحفيده في الدر المنضد (ص/٥٧) وابن

بدران في المدخل (ص/٤٤٦) . انظر : المدخل المفصل (٢/٧٩٦-٧٩٧) والمذهب الحنبلي

(٢/٥٢٠-٥٢١) .

١٩٨ - عمدة الفقه^(١)

لأبي محمد عبد الله بن أحمد الشهير بالموفق .

مختصرة في جزء لطيف ، أولها بعد البسملة : الحمد لله أهل الحمد
ومستحقه ، حمداً يفضّل على كل حمدٍ ، كفضلِ اللهِ على خلقه . وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة قائم لله بحقه ، وأشهد أن محمداً
عبده ورسوله ، غير مرتاب في صدقه ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ،
ما جاد سبحانه بودّقه^(٢) وما رعد بعد برّقه .

أما بعد : فهذا كتابٌ في الفقه ، اختصرته حسب الإمكان ، واقتصرتُ
فيه على قولٍ واحدٍ ، ليكون عمدةً لقارئه ، فلا يلتبس الصواب عليه
باختلاف الوجوه والروايات . سألتني بعض إخواني تلخيصه ؛ ليقرّب على
المتعلمين ، ويسهل حفظه على الطالبين ، فأجبتّه إلى ذلك ، معتمداً على الله
سبحانه في إخلاص القصد لوجهه الكريم ، والمعونة على الوصول إلى
رضوانه العظيم ، وهو حسبنا ونعم الوكيل . وأودعته أحاديث صحيحة ؛
تبركاً بها واعتماداً عليها ، وجعلتها من الصّحاح ، لأستغني عن نسبتها إليها .
ثم قال : باب أحكام المياه . . . إلخ .

(١) مطبوع في مطبعة المنار بالقاهرة ، سنة ١٣٥٢هـ ، وغيرها من الطبعات . ذكره ابن رجب في
الذيل (١٣٩/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٥٥/٤) . والدر المنضد (٣٤٧/١) ، وابن
بدران في المدخل (ص/٤١٣) .

انظر : المدخل (ص/٤١٣-٤١٤) ، والمدخل المفصل (٧١٩-٧٢١) ، والمذهب الحنبلي
(٢/٢١٨-٢٢٠) .

(٢) أي : مطره .

شرحها تلميذ المصنف، وهو بهاء الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي الفقيه الزاهد، وهو شرح مختصر في مجلد .
 وشرحها الشيخ أبو العباس تقي الدين ابن تيمية لكنه لم يكمله . وذكر
 السخاوي في كتابه «الضوء اللامع»^(١) في ترجمة علي بن محمد بن
 عبد الحميد الهيتي أنه شرح «العمدة» في مذهبه نقل ذلك عنه صاحب
 «السحب»^(٢) .

ونظم «العمدة» لأبي الفضائل محمد بن عبد الأحد بن محمد بن
 عبد الواحد في أرجوزة .

ونظم «العمدة» أيضاً الغزي ثم شرح نظمه . ذكره منصور في «شرح
 الإقناع» ونقل عنه في آداب القاضي .

١٩٩ - عيون المسائل^(٣)

لابن شهاب العُكبري . نقل عنها ابن مفلح في كتبه كـ «الفروع»
 و«الآداب» .

(١) (٢٠٨/٥) .

(٢) (٧٦١/٢) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٧٢)، وأفاد منه ابن مفلح في الآداب (١/١٢٧، ٣٥٧،

٢/٢٥٦)، وذكره ابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧١)، والعلمي في المنهج الاحمد

(٣/١٠١) وفي الدر المنضد (١/٢٣٩) .

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

کتاب الفقه العباسی

حرف الغين

٢٠٠ - غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى في الفقه^(١)

للشيخ مرعي بن يوسف الحنبلي المقدسي .

في مجلد ضخمة، أولها بعد البسملة والاستعانة: الحمد لله المانِّ بفضله، والصلاة على محمد وأهله، قال العبد الفقير إلى الله تعالى: مرعي بن يوسف الحنبلي المقدسي: أحمدٌ من مَنْ بحبيبه أحمد، فأطفأ نار الشرك وأحمد، وأعلى منار الإسلام وجدّد، وبين شرائع الأحكام وحدّد، وقارب فيما أمر وسدّد. ولرأفته بأتمه سهل وما شدّد. أتى بكتاب محكم وشرع مؤيد، ودين قيم وحكم مؤيد. وتفقه عليه في الأحكام كل موفّق مسدّد. صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وتابع تهجد، وناسكٍ في شرعه تعبد، ما راق عذب مبرّد، وحنّ طير وغرّد، وسلم تسليمًا. وبعد: فقد أكثر أئمتنا رحمهم الله تعالى في الفقه من التصنيف، ومهدوا قواعد المذهب أحسن تمهيد وترصيف، وقد أتقنه المتأخرون بما أبدوه من التصانيف. [وكان]^(٢) ممن سلك منهم مسلك التحقيق والتصحيح، والتدقيق والترجيح العلامة صاحب «الإنصاف» و«التنقيح» بين بتنقيحه وإنصافه الضعيف من الصحيح. ثم نحا نحوه مقلداً له صاحباً «الإقناع» و«المنتهى». وزادا من

(١) مطبوع في دمشق، نشرته دار السلام، في ثلاثة أجزاء، سنة ١٩٥٩م. ذكره ابن حميد في السحب (٣/١١١٩)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٤٥). وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٦). انظر: المدخل المفصل (٢/٧٨٦-٧٩٠)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/١٩٨-١٩٩)، والمذهب الحنبلي (٢/٥٠٥-٥٠٧).

(٢) في الأصل: «وكا».

المسائل ما يسرُّ أولي النُّهى . فصار لذلك كتاباهما من أجلّ كتب المذهب ،
ومن أنفس ما يرغب في تحصيله ويطلب ؛ إلا أنهما يحتاجان لتقييد مسائل ،
وتحرير ألفاظ يبغيها السائل ، وجمعهما معاً لتسهيل النائل ، فاستخرت الله
تعالى في الجمع بين الكتابين في واحد ، مع ضم ما تيسر جمعه إليهما من
الفوائد ، وما أقف عليه من كتب الأئمة من الفوائد . ولا أحذف منهما إلا ما
أستغني عنه ، حريصاً على ما لا بد منه ، مشيراً لخلاف «الإقناع» بـ(خلافه)
فإن تناقض زدت (هنا) ولهما بـ(خلافهما) ، ولما أبحثه غالباً جازماً به
بقولي (ويتجه) فإن ترددت زدت احتمال ، مميزاً آخر كل مبحث بالأحمر
لبيان المقال ، وربما يكون بعض ذلك في كلامهم ، لكن لم أقف عليه لعدم
تحصيل كثرة المواد ، وقد فقدت في ذلك الخلل المسعف المواد ، لكن معونة الله
تعالى خير معونة ، لكثير المدد وقلة المؤنة^(١) . ومع هذا فمن أتقن كتابي هذا
فهو الفقيه الماهر ، ومن ظفر بما فيه ، فيسقول بملء فيه : كم ترك الأول
للآخر ، ومن حصّله فقد حصل له جزيل الحظ الوافر . لأنه البحر لكن بلا
ساحل ، ووابل القطر غير أنه متواصل . بحسن عبارات ، ورمز إشارات ،
وتنقيح معاني ، وتحرير مباني ، راجياً بذلك تسهيل بيان الأحكام على
المتفقيين ، وحصول المثوبة والإنعام من رب العالمين ، وسميته «غاية المنتهى»
في جمع الإقناع والمنتهى ، والمراد «بالشيخ» حيث أطلق : شيخ الإسلام
وبحر العلوم أبو العباس أحمد تقي الدين ابن تيمية . والله سبحانه وتعالى
هو المسؤول ، أن يبلغ المطلوب والمأمول . وأن يسعف التقصير ، بحصول

(١) هنا اختلاف في الكثير من العبارات عن المطبوع (٤/١) .

التيسير . وأن يرحمني والمسلمين إنه جواد كريم ، رؤوف رحيم^(١) .
 جمع فيها وأوعى ، ومشى على طريقة المجتهدين في الترجيح
 والاختيار وأكثر من الاتجاهات ، وناقش صاحبي «الإقناع» «والمنتهى» في
 كثير مما ذكره . قال في «عنوان المجد» : رأيت في بعض نسخ «الغاية» أنه
 فرغ من تبييضها سنة ست وعشرين وألف بالجامع الأزهر . وفي بعضها سنة
 ثمان وعشرين . وذكر لي شيخنا عثمان بن منصور أنه بيّضها مرتين ، واحدة
 أرسلها إلى نجد ، وواحدة أرسلها إلى الشام ؛ فهذا نجد في بعض النسخ
 منها زيادة ونقصان عن الأخرى . قال في آخر النجدية : قال مؤلفه سامحه
 الله وغفر له ولوالديه : قد أفرغت في هذا الجمع / طاقتي وجهدي ، وبذلت
 فيه فكري وقصدي ، ولم يكن في ظني تعرض لذلك ؛ لعلمي بالعجز عن
 الخوض في تلك المسالك ، فقد أكثرت فيه من التوجيه لنفع الطالب الوجيه ،
 فما كان من صواب فمن الله ، أو خطأ فمني ، وأسأله سبحانه العفو عني ،
 وهذا أقوى ما قدر العبد عليه [و] من أتى بخير منه فليرجع إليه . ففي الإمام
 أبي حنيفة أسوة حيث قال : هذا الرأي ؛ فمن جاءنا بخير منه قبلناه . وقد
 فرغت من تسويده بالجامع الأزهر عقب صلاة الجمعة ثاني عشر شهر
 شعبان . ومن تبييضه عقب صلاة الجمعة بالجامع الأزهر ثامن عشر
 رمضان سنة ثمان وعشرين وألف . انتهى^(٢) .

وقد علق عليه جملة من أصحابنا شروحاتاً عدة منها : شرح الشيخ
 مصطفى الرحيباني ، ولم يكمل من شروحاتها غيره .

(١) هنا نهاية مقدمة المؤلف .

(٢) عنوان المجد (٢/٣٠٨-٣٠٩) .

ومنها شرح العلامة ابن العماد، وصل فيه إلى كتاب الوكالة فاخرمته المنية قبل تمامه، فشرع في تكميله العلامة السيد إسماعيل بن عبد الكريم الجراعي الحسيني الدمشقي فاخرمته المنية وقد وصل إلى كتاب النكاح، حقق فيه ودقق، وقد أكثر من النقل عنه. الشيخ حسن بن عمر الشطي في شرحه لـ «زوائد الغاية» .

ومنها شرح الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن حسين العفالقني الإحسائي ابتداءً من كتاب البيع حتى وصل إلى الصلح فاخرمته المنية قبل إكماله .
وجرد زوائد «الغاية» وشرح الشيخ مصطفى المتقدم الشيخ حسن بن عمر الشطي في كتاب سماه بـ «منحة أولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح» ثم شرحه .

٢٠١ - الغنية (١)

لأبي محمد عبد القادر الجيلاني (*) رحمه الله تعالى .
في مجلد، أولها بعد البسملة : الحمد لله الذي بتحميده يستفتح كل كتاب، وبذكرة يصدر كل خطاب . إلى أن قال : أما بعد : فقد ألع علي بعض أصحابي وشدد في الخطاب، في تصنيف هذا الكتاب، لحسن ظنه في الإصابة

(١) مطبوع في مكتبة الشرق الجديد ببغداد سنة ١٤٠٥ هـ، بتحقيق فرج توفيق الوليد، في ثلاث مجلدات . ذكره ابن رجب في الذيل (٢٩٦/١)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٤٤/٣) وفي الدر المنضد (٢٧١/١)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٥) . واسم الكتاب «الغنية لطالبي طريق الحق» انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/٢٣٩ - ٢٤٠)، والمذهب الحنبلي (٢/١٦٥ - ١٦٦) .

(*) ترجمته في : الذيل (١/٢٩٠)، والمقصد (٢/١٤٨)، والمنهج الأحمد (٣/٢١٥) .

الصواب، والله تعالى هو العاصم في الأقوال والأفعال، والمطلع على الضمائر والنيات والمنعم المتفضل بتحصيل ما أراد، وإليه عز وجل الجوار لتطهير القلوب من الرياء والنفاق، وإبدال السيئات بالحسنات، إنه غافر الذنوب والخطيات، وقابل التوبة من العباد، فلما رأيت صدق رغبته في معرفة الآداب الشرعية من الفرائض والأركان والسنن والهيئات، ومعرفة الصانع عز وجل بالآيات والعلامات، ثم الاتعاض بالقرآن والألفاظ النبوية في مجالس نذكرها، ومعرفة أخلاق الصالحين سنمر بها في أثناء الكتاب . . . إلخ .

تكلم فيها أولاً على العبادات الخمس، ثم أتبعها بمعرفة الصانع، وما يجب إثباته في حق الرب، وما يجب تنزيهه عنه، ثم أشار إلى الفرق الضالة، وما ذهبت إليه كل فرقة، ثم ذكر مجالس في المواعظ القرآنية والألفاظ النبوية، ثم ختمها بفصول في الأدعية الشرعية .

* * *

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم آية للعالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

والله اعلم بالصواب

حرف الفاء

٢٠٢ - الفتاوى الرجيبات^(١)

ذكرها ابن رجب، ونقل عنها في القاعدة (٢٧).

٢٠٣ - فتاوى ابن الزاغوني^(٢)

ذكرها ابن رجب في القاعدة (٤٣).

/ ٢٠٤ - الفائق في الفروع^(٣)

للشيخ قاضي القضاة أحمد بن حسن المعروف بابن قاضي الجبل^(*).

٢٠٥ - الفتح الرباني بمفردات ابن حنبل الشيباني^(٤)

للشيخ أحمد بن عبد المنعم بن يوسف بن صيام الدمنهوري^(**).

(١) في الأصل : الرجيبات . والصواب ما أثبتته كما في القواعد (١/ ٢١٠ - ٢١١) . والفتاوى هذه لأبي الخطاب الكلوذاني (ت ٥١٠) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/ ١٤١) ، والمذهب الحنبلي (٢/ ١٢٥ - ١٢٦) .

(٢) وهو علي بن عبيد الله بن نصر بن السري الزاغوني (ت ٥٢٧) . ذكره في تقرير القواعد (١/ ٣٠٨) ، وفي الذيل (١/ ١٨١) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص / ٧٣) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/ ١١١) ، والدر المنضد (١/ ٢٤٣) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/ ٤٥٣) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١/ ٩٥) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/ ١٣٦) ، وابن حميد في السحب (١/ ١٣٣ ، ١٣٥) ، وحفيده في الدر المنضد (ص / ١٤٦) ، وابن بدران في المدخل (ص / ٤١٠) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٣٨٨ - ٣٨٩) .

(*) ترجمته في : الذيل (٢/ ٤٥٣) ، والمقصد (١/ ٩٢) والسحب (١/ ١٣١) .

(٤) مطبوع ، بتحقيق الدكتور عبد الله الطيار ، والدكتور عبد العزيز الحجيلان ، وصدر عن دار العاصمة بالرياض سنة ١٤١٥ هـ ، في مجلدين . ذكره البغدادي في إيضاح المكنون (٢/ ١٦٢) ، والزركلي في الأعلام (١/ ١٦٤) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٥٤٧ - ٥٤٨) .

(**) ترجمته في : سلك الدرر (١/ ١١٧) ، والأعلام (١/ ١٦٤) ، وملحق النعت (٣١٧) .

٢٠٦ - فتح مولي النهي لديباجة شرح المنتهى^(١)

تقييدات على شرح الشيخ منصور المسمى بـ «معونة أولي النهي» جمعها الشيخ العلامة أحمد بن أحمد المقدسي الحنبلي^(*).

٢٠٧ - الفحص الغويص في حل مسائل الغويص^(٢)

للشيخ أحمد بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي، الشهير بابن المبرد. والكتاب المذكور خاص بحل الألغاز الفرضية.

٢٠٨ - الفروع^(٣)

لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح.

أوله بعد البسملة: الحمد لله المتفضل على خلقه بكثرة الأفضال والنعم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، المتفرد بالبقاء والقدم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صاحب اللواء والعطاء الخضم، صلى الله عليه وعلى آله أولي الفضائل والحكم، وسلم تسليماً كثيراً. أما بعد:

(١) مخطوط في جامعة أم القرى بمكة برقم (٥١) عن نسخة دار الكتب المصرية برقم (٥٨) فقه

حنبلي)، انظر: المدخل المفصل (٧٨٢/٢)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٣٥/٥).

(*) ترجمته في: الذيل (٣١٨/٢)، والمقصد (٧٦/١)، والمنهج الأحمد (٣٣٢/٤).

(٢) ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (١٢٣/١).

(٣) مطبوع، بتحقيق الدكتور عبد الله التركي في اثني عشر مجلد، نشر مؤسسة الرسالة ببيروت،

ومعه تصحيح الفروع وحاشية ابن قندس. ذكره البرهان بن مفلح في المقصد الأرشد

(٢/٥٢٠)، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١١٣)، والعليمي في المنهج الأحمد

(٥/١١٩)، وفي الدر المنضد (٥٣٧/٢) وابن بدران في المدخل (ص/٤١٩).

انظر: المدخل المفصل (٧٥٤-٧٦٣)، والمذهب الحنبلي (٣٧٢-٣٧٧)، ومعجم

مصنفات الحنابلة (٤/١٣٤-١٣٥).

فهذا كتاب في الفقه على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، رضي الله عنه ، اجتهدت في اختصاره وتحريره ، ليكون نافعا وكافيا للطالب ، وجردته عن دليله وتعليله غالباً ، ليسهل حفظه وفهمه على الراغب ، وأقدم غالباً الراجح في المذهب ، فإن اختلف الترجيح أطلقت الخلاف ، و«على الأصح» أي أصح الروايتين ، و«في الأصح» أي أصح الوجهين ، وإذا قلت : وعنه كذا ، أو قيل كذا فالمقدم خلافه . وإذا قلت : ويتوجه ، أو ويقوى ، أو عن قول ، أو رواية : وهو ، أو هي أظهر ، أو أشهر ، أو متجه ، أو غريب ، أو بعد حكم مسألة : فدل ، أو هذا يدل ، أو ظاهره ، أو يؤيده ، أو المراد كذا ، فهو من عندي . وإذا قلت : المنصوص ، أو الأصح ، أو الأشهر ، أو المذهب كذا ، فثم قول . وأشير إلى ذكر الوفاق والخلاف ، فعلمة ما أجمع عليه (ع) وما وافقنا عليه الأئمة الثلاثة - رحمهم الله تعالى - أو كان الأصح في مذهبهم (و) وخلافهم (خ) وعلامة خلاف أبي حنيفة (هـ) ومالك (م) فإن كان لأحدهما روايتان فبعد علامته (ر) وللشافعي (ش) ولقوله (ق) وعلامة وفاق أحدهم ذلك ، وقبله (و) . وإذا أحلت حكم مسألة على مسألة أخرى فالمراد عندنا ، وإذا نقل عن الإمام في مسألة قولان ؛ فإن أمكن الجمع - وفي الأصح - ولو بحمل عام على خاص ، ومطلق على مقيد فهما مذهبه ، وإن تعذر وعلم التاريخ فقول : الثاني مذهبه ، وقيل^(١) : الأول . وقيل ولو رجع عنه . وإن جهل ؛ فمذهبه أقربهما من الأدلة ، أو قواعده . ويخص عام كلامه بخاصة في مسألة واحدة في

(١) في المخطوط : والأول ، والصواب حذف (و) كما في «الفروع» المطبوع .

الأصح؛ والمقيس على كلامه مذهبه في الأشهر. فإن أفتى في مسألتين متشابهتين بحكمين مختلفين في وقتين قال بعضهم: وبعْدَ الزمن؛ ففي جواز النقل والتخريج - ولا مانع وجهان، وقوله: لا ينبغي، أولاً يصلح أو استقبحه، أو هو قبيح، أو لا أراه للتحريم. وقد ذكروا أنه يستحب فراق غير العفيفة، واحتجوا بقول أحمد: لا ينبغي أن يمسكها. وسأله أبو طالب: يصلى إلى القبر، والحمام، والحش، قال: لا ينبغي أن يكون، لا يصلي إليه. قلت: فإن كان؟ قال: يجزئه. ونقل أبو طالب فيمن قرأ في الأربع كلها بالحمد وسورة: لا ينبغي أن يفعل، وقال في رواية الحسين بن حسان في الإمام يقصر في الأولى^(١)، ويطول في الأخيرة: لا ينبغي هذا. قال القاضي: كره ذلك لمخالفة السنة، فدل على خلاف. وفي «أكره» أو «لا يعجبني» أو «لا أحبه» أو «لا أستحسبه» أو «يفعل السائل كذا احتياطاً» وجهان و«أحب كذا» أو «يعجبني» أو «أعجب إلي» للندب، وقيل للوجوب، وقيل وكذا «هذا أحسن - أو حسن» وقوله: أخشى، أو أخاف أن يكون، أو لا^(٢): كيجوز، أو لا يجوز، وقيل: وقف. وإن أجاب عن شيء ثم قال عن غيره: هذا أهون، أو أشد، أو أشنع. فقيل: هما سواء؛ وقيل بالفرق وأجن عنه: مذهبه كقوة كلام لم يعارضه أقوى، وقيل يكره، وقول أحد صحبه في تفسير مذهبه، وإخباره عن رأيه، ومفهوم كلامه، وفعله: مذهبه في الأصح كإجابته في شيء بدليل، والأشهر: أو قول صحابي.

(١) في المطبوع: الأول.

(٢) في المطبوع: ألا.

وفي إجابته بقول : فقيه وجهان/ وما انفرد به واحد وقوي دليله ، أو صحح الإمام خبراً ، أو حسنه ، أو دوّنه ولم يردده : ففي كونه مذهبه وجهان ، فلهذا أذكر روايته للخبر وإن كان في الصحيحين . وإن ذكر قولين وفرع على أحدهما فقول : هو مذهبه ، كتحسينه إياه ، أو تعليله ، وقيل : لا وإلا فمذهبه أقربهما من الدليل ، وقيل : لا ، ولو قال بعد جوابه : ولو قال قائل ، أو ذهب ذاهب يريد خلافة ؛ [كان مذهباً]^(١) فليس مذهباً . وفيه احتمال كقوله : يحتمل قولين . وقد أجاب أحمد فيما إذا سافر بعد دخول الوقت : هل يقصر؟ وفي غير موضع بمثل هذا ، وأثبتته القاضي ، وغيره روايتين . وفي كونه سكوته رجوعاً وجهان وما علله بعله توجد في مسائل فمذهبه فيها كالمعللة ، وقيل : لا . ويلحق ما توقف فيه بما يشبهه ، هل هو بالأخف أو الأثقل ، أو التخيير؟ يحتمل أوجهها . والله أسأل النفع به ، وإصلاح القول والعمل ، إنه قريب مجيب ، وبالإجابة جدير ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

قال القاضي علاء الدين المرداوي في «تصحيحه» : وقد تتبعنا كتابه يعني «الفروع» فوجدنا ما قاله صحيحاً ، وما التزمه صريحاً ، إلا أنه رحمه الله تعالى عثر له على بعض مسائل ، قدم فيها حكماً نوقش على كونه المذهب ، وكذا عثر له على بعض مسائل أطلق فيها الخلاف لاسيما في النصف الثاني ، والمذهب فيها مشهور ، وما ذاك إلا أنه لم يبيّضه كله ، ولم يُقرأ عليه ، فحصل بسبب ذلك بعض خلل في بعض مسأله . وقد حرر فيه شيخنا البعلبي - يعني ابن قندس - ، والقاضي محب الدين بن نصر الله البغدادي

(١) ليست في المطبوع .

تغمدهما الله برحمته جُملة من مسائله في حواشيهما عليه، وحررتُ بعض مسائل في هذا التصحيح^(١).

ولقد أجاد الشيخ العلامة أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب في «قواعده» حيث قال: والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه^(٢). وقال أيضاً: فإن هذا الكتاب جدير بالاعتناء والاهتمام لأنه قد حوى غالب مسائل المذهب وأصوله ونصوص الإمام. انتهى.

فلهذا ذكر الحجاوي في ديات الأعضاء في «حاشيته على التنقيح» أن المنقح إذا وجد كلام «الفروع» لا يعرج على غيره غالباً.

وقال ابن عبد الهادي: جمع فيه غالب المذهب، ويقال هو مكنسة المذهب، سمعت ذلك من شيخنا أبي الفرج، وهو كتاب جليل القدر، عظيم النفع، لكنه لم يبيّضه؛ فمن ثم كان فيه بعض أماكن^(٣).

قلت: رأيت في بعض النسخ الخطية من «الفروع» أن الذي بيض المؤلف منه من أوله إلى باب صفة الحج والعمرة، ومنه إلى آخره نقل من مسودته، لكن قد ذكر العلامة القاضي علاء الدين المرداوي في «تصحيحه» في الكلام على تبرعات المريض في مسألة ما إذا أخرج المتبرع به من لا ولاية له من ماله بإذنه أنه يجزي. قال المصحح: وهي آخر مسألة بيضا فيها. وذكر الحجاوي في الظهار من «حاشيته على التنقيح» أن الذي لم يبيّضه المصنف من «الفروع» الجزء الأخير فالله أعلم. وحيث أطلق في «الفروع» الشيخ فمراده

(١) تصحيح الفروع، المطبوع مع الفروع تحقيق الدكتور عبد الله التركي (٥/١).

(٢) تقرير القواعد (٤/١).

(٣) الجوهر المنضد (ص/١١٣).

الموفق، وإذا قال: شيخنا يعني به تقي الدين ابن تيمية، وقوله: قال بعض متأخري أصحابنا كما ذكر في آخر شروط النكاح يريد به ابن القيم، ونقل عن أبي الفرج، ولم يبين هل هو الشيرازي أو ابن الجوزي.

قلت: والظاهر أنه الشيرازي حيث أطلق، أما ابن الجوزي فيصرح به كما يظهر لمن تتبع عمله في كتابه، بل ذكرهما في الرجعة؛ فذكر الشيرازي بكنيته، وعطف عليه بالتصريح بابن الجوزي، فقال: وجزم به أبو الفرج وابن الجوزي، وذكر الحجاوي في أدب القاضي من «حاشيته على التنقيح» أن صاحب «الفروع» يطلق كثيراً المسنون على المستحب، وأن المنقح تابعه في هذا، وفي مواضع غيره.

وقد اعتنى الأصحاب بكتاب «الفروع» فشرحوه، وصححوه، وعلقوا عليه حواشي: فشرحه الشيخ الإمام أحمد بن أبي بكر بن محمد بن العماد الشهاب الحموي الحنبلي، وسمى شرحه «المقصد المنجح لفروع ابن مفلح». وشرحه العلامة المحقق شيخ المذهب في وقته مفتي الديار المصرية محب الدين أحمد بن نصر الله البغدادي شرحاً أشبه بالحاشية منه بالشرح، فيه فوائد جليلة.

وصححه العلامة يوسف المرداوي في كتابه المسمى «نهاية الحكم المشروع في تصحيح الفروع».

وصححه القاضي علاء الدين علي بن سليمان المرداوي في مجلد ضخيم، وذكر السخاوي في كتابه «الضوء اللامع»^(١) في ترجمة علي بن سليمان المذكور أن له «الدر المتقى والجواهر المجموع في معرفة الراجح من الخلاف المطلق في الفروع» في مجلد ضخيم. قلت: ولعل هذا اسم

(١) (٢٢٦/٥).

للتصحيح المتقدم، ويمكن أن يكون غيره. قال: «مختصر الفروع» مع زيادات عليها في مجلد كبير. انتهى^(١).

وذكر ابن عبد الهادي في ترجمة الشيخ جمال الدين يوسف بن محمد المرداوي أنه اختصر «الفروع» في كتاب سماه «الحلوى». انتهى.

وعلق عليه العلامة المحقق تقي الدين أبوبكر إبراهيم بن قندس البعلي حاشية جليلة جردها تلميذه أبوبكر بن زيد بن أبي بكر الجراعي من هوامش نسخته فجاءت في مجلد ضخمة، فيها تدقيقات بديعة لا توجد في غيرها. وللشيخ أحمد بن أحمد الشويكي بعض تعقبات عليها بخطه، ذكرها صاحب «السحب» وأنه رآها، وأنها تدل على نباهته^(٢).

وذكر الشيخ حسن بن عمر الشطي في باب التيمم من شرحه / ل«زوائد الغاية» أن للجراعي «حواشي على الفروع» فانظر هل المراد بها «حاشية ابن قندس» لكون الجراعي هو الذي جردها على حدة، وأضافها إليه؛ لأن الإضافة تقع بأدنى ملابس، أم أنها غيرها؟ ثم إنني وجدت صاحب «الإنصاف» نقل عن حاشية الجراعي المذكورة؛ فالظاهر إنها غير «حاشية ابن قندس» فالله أعلم.

وذكر صاحب «السحب» أنه رأى بخط المنقح القاضي علاء الدين علي بن سليمان المرداوي اعتراضات على «الفروع» لابن أبي المجد؛ أجاب المنقح عن بعضها وسكت عن البعض.

قلت: ذكر ابن عبد الهادي أن الشيخ يوسف بن أبي المجد بيض «الفروع» وزاد فيها ونقص، وناقش المصنف فيها في أماكن، وذكر في

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر: السحب الوابلة (١/٩٧).

«حاشيته عليها» أن المؤلف كان يكرهه ويبغضه . قال ابن عبد الهادي : وكان شيخنا تقي الدين - يعني ابن قندس - يحطُّ عليه بسبب تبييضه «الفروع» ، وكذلك شيخنا القاضي علاء الدين المرداوي وغيرهما . انتهى^(١) .

وذكر أيضاً في ترجمة إسماعيل بن محمد بن بردس البعلي أن له الخط الحسن ، وأنه كتب «الفروع» وله عليها حواشي حسنة^(٢) .

وذكر صاحب «الشذرات»^(٣) أن للشيخ عبد الله بن أبي بكر بن خالد بن زهرة - بفتح الزاي - علي «الفروع» حاشية لطيفة ، نقل ذلك عنه في «السحب»^(٤) وجرّد الشيخ أبوبكر بن زيد الجراعي مسائله الزائدة على الخرقى في كتابه المسمى «غاية المطلب» .

ولعلي بن محمد بن أبي بكر السلمي المعروف بابن مغلي تعليقات على «الفروع» أكثرها اعتراض على المؤلف في نقله عن كتب الأصحاب . قال صاحب «السحب» : تجاسر فيها يعني - ابن مغلي - على مقام الشيخ الشمس بما لا ينبغي ، سامحنا الله وإياه بمنه وكرمه^(٥) .

أقول : ذكر ابن عبد الهادي في ترجمة علي بن مغلي أنه : استدرك علي صاحب «الفروع» قال : وأخبرت أنه مرة اجتمع بالقاضي تقي الدين ابن مفلح ، فقال ابن مفلح كلاماً . فقال : اسكُت ، أنتم لما عدم «مسند الإمام

(١) الجوهر المنضد (ص / ١٨٠) .

(٢) الجوهر المنضد (ص / ١٨) .

(٣) (٣٠٧ / ٧) .

(٤) (٦١٤ / ٢) .

(٥) السحب الروابلة (٢ / ٧٧٦) .

أحمد» صرتم كلما اختلقتن شيئاً أو كذبتموه قلتن في «مسند الإمام أحمد» وما هذا معناه، وأنه ذكر له جدّه صاحب «الفروع» فقال: له جدكم أخطأ في «الفروع» في ثلاثمائة موضع كتبت عليها انتهى^(١).

ولا يخفى ما في كلام ابن مغلي من التجازف والتعدي على التقي ابن مفلح بما لا ينبغي أن يقال لأحد الناس فضلاً عن هذا الإمام، ويقال^(٢) له: متى عدم «مسند الإمام أحمد» حتى يتمكن أحد أن ينسب إليه ما ليس يروى فيه، وهو مازال متداولاً بين الأمة خلفاً عن سلف إلى وقتنا هذا. أما ما في «الفروع» من خلل فغير موجب ذم مؤلفه والظعن عليه؛ لأن الله سبحانه قد أبى أن تكون العصمة لكتاب غير كتابه، والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه، وأين يقع ما فيه من خلل في بعض المسائل في جنب ما فيه من المسائل الكثيرة، والفوائد العظيمة، من الكتب النفيسة التي أعلم يقينا أن ابن مغلي لم يقف على أكثرها. ولقد أجاد القاضي علاء الدين في قوله: إذا أردت أن تعرف قدر هذا الكتاب يعني «الفروع» وقدر مصنفه فانظر إلى مسألة من المسائل التي فيه وما فيها من النقول، وانظر فيها في غيره من الكتب؛ تجد ما يحصل به الفرق الجلي الواضح على أن عذره واضح؛ فإن المنية اخترمته قبل إكمال تبييضه، فكملة بعض تلامذته كما تقدم.

(١) الجواهر المنضد (ص/ ٩١-٩٢).

(٢) هنا حاشية نصها: «إن مسند الإمام أحمد لم يعدم بحمد الله بل مازال متداولاً بين الأمة خلفاً عن سلف، ولا يظن بمسلم أن ينسب إليه ما ليس فيه فضلاً عن هذا الإمام المتفق على جلالته وإمامته وأمانته» ولها بقية ضرب عليها.

تنبيه : قال في «الفروع» : نقل محمد بن سليمان أبو جعفر المنقري عن الإمام أحمد : كان المسلمون يصلون خلف من يقنت ، فإن زاد فيه حرفاً فلا تصل خلفه ، أو جهر بإننا نستعينك وعذابك الجدد ، فإن كنت في صلاة فاقطعها . قال صاحب «الفروع» : كذا قال . قلت : مثل هذا الكلام مع الإمام أحمد لا يقال ، وإن كان في كلام أحمد إشكال فإن صاحب «الفروع» وغيره مقلد له ، وعليه أن يسلم لكل ما ورد عنه ، ولا يرد عليه ، إذ ليس هو في مقام اجتهاد . انتهى ملخصاً من «مجموع المنقور» نقلاً عن «جمع الجوامع» .

٢٠٩ - الفنون^(١)

لأبي الوفاء علي بن عقيل .

قال ابن رجب : وهو كتاب كبير جداً ، فيه فوائد كثيرة جليلة ، في الوعظ ، والتفسير ، والفقه ، والأصلين ، والنحو ، واللغة ، والشعر ، والتاريخ ، والحكايات . وفيه مناظراته ومجالسه التي وقعت له ، وخواطره ونتائج فكره قيدها فيه .

وقال ابن الجوزي : جعل كتابه المسمى بـ«الفنون» مناطاً لخواطره وواقعاته ، ومن تأمل واقعاته فيه عرف غور الرجل ، ثم ذكر أنه مئتا مجلد . وقال : وقع لي منه نحو من مائة وخمسين مجلداً .

(١) طبع قطعة منه في مجلدين فقط ، وصدر عن دار المشرق سنة ١٣٨٨ هـ ، بعناية جورج المقدسي ! والباقي لعله مفقود . ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٥٥ - ١٥٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٩٠) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/٢٤٦) .

انظر : المدخل المفصل (٢/٨٩٣ - ٨٩٤) ، والمذهب الحنبلي (٢/١٢٧ - ١٢٨) ومعجم مصنفات الحنابلة (٢/١٤٩ - ١٥١) .

وقال عبد الرزاق الرسغني في «تفسيره»: قال لي أبو البقاء اللغوي: سمعت الشيخ أبا حكيم النهرواني يقول: وقفت على السفر الرابع بعد الثلاثمائة من كتاب «الفنون».

وقال الحافظ الذهبي في «تاريخه»^(١): لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب. حدثني من رأى منه المجلد الفلاني بعد الأربعمائة.

قلت^(٢): وأخبرني أبو حفص عمر بن علي القزويني ببغداد، قال: سمعت بعض مشايخنا يقول: هو ثمان مائة مجلد. وكثيراً ما يقول في كتابه: قال حنبلي، يعني نفسه، وكذا قوله: عن أصولي.

قال ابن رجب: وله مسائل كثيرة ينفرد بها، ويخالف فيها المذهب. وقد يخالفه في بعض تصانيفه، ويوافقه في بعضها، فإن نظره كثيراً مختلف، واجتهاده يتنوع.

ثم ذكر من المسائل التي تفرد بها ما ذكره في «الفنون» من أن النساء لا يجوز لهن استعمال الحرير إلا في اللبس دون الافتراش والاستناد. وأن المشروع في عطية الأولاد التسوية بين الذكور والإناث. وأنه لا يجوز أن يؤخذ العشر من تجار أهل الحرب ولا أهل الذمة، إذا تجروا في بلاد الإسلام، إلا بشروط أو تراض. قال: وقد حكى القاضي في «شرح الصغير» رواية عن أحمد كذلك. ذكرها ابن تميم لكنها غريبة جداً. انتهى^(٣).

(١) تاريخ الإسلام (٣٥١/٣٥) بنحوه.

(٢) القائل ابن رجب.

(٣) الذيل على الطبقات (١/١٥٧-١٥٨).

وقد حصل لصاحب «الكشف» في اسم المؤلف تخطيط حيث ذكر أن «الفنون» كتابان لرجلين أحدهما علي بن عقيل والآخر أبو الوفاء الحنبلي . و«منتخب الفنون» لابن الصيرفي . واختصره أبو الفرج بن الجوزي في بضعة عشر مجلداً، ذكر ذلك ابن رجب^(١) .

وقال أيضاً : ويحكى عن أبي محمد عبدالله بن المبارك المعروف بعسكر ابن الحسن العكبري أنه كان يصحب شافعاً الحنبلي ، فأشار عليه بشراء كتب ابن عقيل بعد موته ، فباع ملكاً له [واشترى]^(٢) بثمنه كتاب «الفنون» ، وكتاب «الفصول» ، ووقفها على المسلمين^(٣) .

٢١٠ - فنون المنون في الوباء والطاعون^(٤)

للشيخ الإمام يوسف بن حسن بن عبد الهادي .

/ ٢١١ - الفواكه الشهية في شرح المنظومة البرهانية^(٥)

للشيخ الإمام الفرضي محمد بن علي بن سلوم الحنبلي^(*) .

(١) الذيل (١/٤٢٠ - ٤٢١) . (٢) في الاصل : «واشترى» .

(٣) الذيل (١/١٨٥) .

(٤) مخطوط في متحف طوبقبو سراي بتركيا رقم (٢/٢٥٤) في ١١٠ ورقات . ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٢٩٢) ، والبغداد في هدية العارفين (٢/٥٦١) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١/١٨٥) .

(٥) مخطوط ، قال الشيخ عبد الله البسام - رحمه الله - في علماء نجد (٦/٢٩٤) : «وهو عندي وعليه تقارير العلماء . قال الدكتور عبد الرحمن العثيمين : ورأيت منه نسخة في المكتبة الوطنية التابعة للمسجد الجامع بعنيزة بخط سليمان بن عبد العزيز الداغ سنة ١٢٧٥ هـ وعليها التقارير التي هي على نسخة الشيخ عبد الله البسام » . ذكره ابن حميد في السحب (٣/١٠٠٩) ، والبسام في علماء نجد (٦/٢٩٤) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/٥٦٠) .

(*) ترجمته في : السحب (٣/١٠٠٧) ، والأعلام (٦/٢٩٧) ، وعلماء نجد (٦/٢٩٢) .

في مجلد لطيف، أوله بعد البسملة: الحمد لله الملك العلام، القدوس السلام، شارع الأحكام، ومبين فرائض الإسلام. أحمدته على نعمه الجسام، حمداً أرجو به حسن الختام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو الجلال والإكرام، وأشهد أن سيدنا [محمدًا]^(١) عبده ورسوله إلى جميع الأنام، صلى الله عليه وعلى آله الكرام، وصحبه الفخام، ما وقعت فريضة في الإسلام، وحررت بين المقتسمين السهام، وسلم تسليمًا. وبعد: فيقول العبد الضارع إلى مولاه في العفو عما جناه، فقير رحمة الله الحي القيوم العلي محمد بن علي ابن سلوم الحنبلي: هذا تعليق لطيف بين الطويل الممل، والقصير المخل، قصدت به حل الأرجوزة المسماة بـ«القلائد البرهانية» في الفرائض للشيخ محمد البرهاني الشافعي تغمده الله برحمته ورضوانه، وأسكنه فسيح جنانه، دعاني إلى ذلك رغبة المبتدئين في حفظها، لإيجازها وحسن نظمها، وكوني لم أقف لها على شرح؛ فاستخرت الله تعالى، وسألته الإعانة والتوفيق والقبول، ووضعت هذا الشرح لنفسي، ولأبناء جنسي، لا للمنتهين، وتعرضت فيه للخلاف بين الأئمة، ليتتفع به كل من قصده من مقلديهم وأمه، رجاء الثواب من الكريم الوهاب، وسميته بـ«الفواكه الشهية في حل المنظومة المسماة بالقلائد البرهانية» ومن رأى فيه خللاً فليبادر بإصلاحه بإحسان، فإني لست من فرسان هذا الميدان والله المستعان، وعليه التكلان، وهو حسبي ونعم الوكيل. وقال في آخر الشرح المذكور: ولم يدر في خلدي، ولا سنع بيالي، أني أقدم على هذا الأمر

(١) ما بين معكوفين ليس في الأصل، والسياق يقتضي إثباته.

العسر عليّ وعليّ أمثالي، وإنما حرك ساكن العزم الفاتر، وشحذ الفهم الكليل القاصر، ورود مولانا المفخم وشيخنا المعظم! الذي له في كل علم أكمل حظ وأعلى بروز، الشيخ محمد بن الشيخ عبد الله بن فيروز، فحين ورد عليّ هذه الناحية قوى عزمي الاستضاءة بأشعة أنواره السنية! والاستفادة من مذاكرته الجليلة؛ فالله يقيه البقاء الجميل، ويجعله زينة لهذا المصر بل العصر والجيل، ولم أبرزه إلا بعد عرضه عليه، واستحسانه إياه، وتقريره عليه. ثم قال: وقع الفراغ من جمعه يوم الجمعة سابع أو ثامن محرم سنة ألف ومائتين وثلاث عشرة هجرية.

قلت: وقفت عليّ نسخة منه مقروءة عليّ المؤلف، وعليها خطه، ونقلت من نسخته ولكن إلى الآن لم أقف عليّ تقرير شيخه الذي ذكره.

٢١٢ - الفوز بالنجاح في مسألة فسخ النكاح^(١)

رسالة صغيرة جداً للشيخ حسن الشطي.

أولها بعد البسملة: الحمد لله الذي زين الأرض بأهل العلم وأعلى لهم قدراً، وأنزل في شأنهم ورفع درجاتهم قرآناً وذكراً، وجعلهم حفظة لشرعه سرّاً وجهراً، وصيرهم لأعداء دينه غيظاً وقهراً، ألفها سنة تسع وخمسين بعد المائتين والألف، وكان السبب في ذلك أنه سئل عن امرأة جرى فسخ نكاحها مع أن الفسخ لم يستوف شرائطه المسوغة له، فأجابهم بفساد

(١) مطبوع، طبعه الشيخ محمد جميل الشطي في دمشق و«رسالة البسملة» ورسالة أخرى. ذكره الشطي في مختصر الطبقات (ص/١٨٩)، وفي أعيان دمشق (ص/٧٧)، والزركلي في الأعلام (٢/٢٠٩).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥٦١-٥٦٢)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٦/١٢٣).

الفسخ، فعملوا بذلك، ثم بعد أيام ظهر لبعض الحنابلة أن ما أجابهم به الشيخ خطأ، وأن الفسخ صحيح فصححوه، ثم أقام البعض المذكور الدعوى، وأحضر الأخصام، فحضر الشيخ وأظهر بطلان الفسخ، فنقض الحاكم الحنبلي حكمه، ورجع عنه لتبين خطئه وبطل التنفيذ، ورجع عن التقرير عليه من كان حاضراً في المجلس الأول، وردت المرأة إلى زوجها بالعقد السابق حيث لم يفسخ النكاح باطناً، وحكم الحاكم لا يغير الشيء عن صفته، ثم طلب من الشيخ أن يكتب جواباً في ذلك مؤيداً بالنقل من كتب المذهب، فألف هذه الرسالة، وألف أيضاً بعض العلماء المعاصرين رسالة أفردتها لتلك الحادثة، وما جرى فيها، وكان القاضي العام تلك السنة التي وقعت الحادثة فيها السيد محمد نظيف، والقاضي الحنبلي الشيخ محمد البرقاوي، والمفتي الحنبلي الشيخ سعيد السيوطي تلميذ المؤلف.

حرف القاف (*)

٢١٣ - قاعدة في غم هلال ذي الحجة^(١)لزين الدين [عبدالرحمن]^(٢) بن رجب . ذكرها بن عبد الهادي في

ترجمته من «ذيله على الطبقات»

/ ٢١٤ - قصيدة دالية في الفقه^(٣)

لأبي عبد الله محمد بن عبد القوي المقدسي المرداوي . نظم فيها كتاب

«المقنع» لموفق الدين بن قدامة أولها:

فحمدك فرضٌ لازمٌ كلٌّ موجدٍ

بحمدك اللهم ما رمت أبتدي^(٤)

وأسأله عفواً وإتمام مقصد

وأشهد أن الله لا رب غيره

ونؤمن بالداعي إليه محمد

ونفرده عند العبادات وحده

صلاة لنا تقضي بفوز مؤبد

عليه صلاة الله ثم سلامه

ومن بهداهم في الأعاصير يهتدي^(٥)

وأصحابه والغر من آل هاشم

(*) ليس في الأصل .

(١) مطبوعة ، بتحقيق الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ، نشر دار عالم الفوائد بمكة ، ذكرها ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ٥١) . انظر : منهج الحافظ ابن رجب الحنبلي في العقيدة (ص / ١٥٠) .

(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمة واحدة .

(٣) مطبوع ، بتحقيق الشيخ زهير الشاويش ، في جزئين ، نشر المكتب الإسلامي بدمشق سنة ١٣٨٤ هـ . واسم هذا النظم «عقد الفرائد وكنز الفوائد» ، ذكر هذا النظم ابن رجب في الذيل (٢ / ٣٤٢) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٤ / ٣٥٨) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص / ٤٠) ، وابن بدران في المدخل (ص / ٤١٩ ، ٤٦١) والمرداوي في الإنصاف - في ذكر مصادره - (١ / ١٨) . انظر : المدخل المفصل (٢ / ٧٣٥ - ٧٣٦) ، والمذهب الحنبلي (٢ / ٣٠٨ - ٣٠٩) .

(٤) في المطبوع : أنهى وأبتدي .

(٥) في المطبوع : نفتدي .

ثم ذكر اصطلاحه في نظمه بقوله:

فشتان أو قولان عن أحمد ترى
وأقوى اجعلن وجهاً وأولى رواية
كذا قولي اختر ذا وانصره واعضده
وقولان فيما فيه أقول بأوكد
ومعطوف بل وجه إذا ما حكيتها
وأدري^(١) اجعلن وجهاً واو هو رواية
وتضعيف قول حين آتي بأبعد
رواه مع المشهور سوف تراهما
وغالب ألفاظ الأوامر واجب
ووجهان أكني عنهما بالتردد
كذا القصد في المنصور ثم المسدد
وأظهر وأشهر مثل أولى وأوكد
وجهان فيما فيه أقول بأجود
ومعطوف أو قول أو أن التعدد
ونحو بأولى الباء كفي فيه فاعدد
وتضعيف وجه حين آتي بمبعد
وقد سطر في أوطد وموطد
وحظر يفيد النهي عند التجرد

وهذا النظم كبير جداً، وقد تضمن نظمه غالب مسائل المذهب حتى لقب بالناظم، فإذا أطلق الأصحاب النظم أو الناظم فإياه يعنون، ولنظمه يشيرون. ولما فرغ من نظمه للمسائل الفقهية أتبعه بقصيدة على وزنه ورويه خاصة بالآداب الشرعية اقتداء بعمل جماعة من الأصحاب كابن أبي موسى والقاضي وابن حمدان في «رعائتيه» وصاحب «المستوعب» وغيرهم حيث ختموا كتبهم بخاتمة في الآداب.

قال السفاريني: وممن سلك هذا الأسلوب من المتأخرين الإمام أبوبكر ابن زيد الجراعي في كتابه «غاية المطلب».

(١) في المطبوع: لا أدري اجعلن وجهاً وإلا روايته.

واختصر النظم المذكور الشيخ العلامة عبد العزيز بن حمد بن ناصر بن معمر النجدي مقتصراً في ذلك على تلخيص الأبيات المتضمنة لمسائل «مختصر المقنع» وغير من الأصل ما أُلجأت إليه ضرورة من ذكر زيادة أو حذف شيء مما ليس في «مختصر المقنع»، ونظم من مسائل المختصر ما تعذر عليه أصله من النظم، وميز نظمه عن الأصل بالمداد الأحمر، وسماه «منتقى عقد الفرائد» ونظمه في غاية الجودة حتى لا تكاد تميز بينه وبين الأصل، وسيأتي ذكره في حرف الميم^(١) إن شاء الله تعالى.

٢١٥ - قصيدة في الخصائص النبوية^(٢)

للشيخ محمد بن أحمد السفاريني رحمه الله تعالى.

٢١٦ - قصيدة لامية في الفرائض^(٣)

لضياء الدين أبي محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمود بن رفيعا الجزري

المقدسي الفرضي. قال ابن رجب: «ولاميته معروفة».

(١) برقم (٣٩٣).

(٢) لعلها «معارج الأنوار في سيرة النبي المختار» أو «شرح نونية الصرصري». ذكرها ابن حميد في السحب (٢/٨٤١)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٦١)، والشطي في مختصر الطبقات (ص/١٤١).

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٥/٣٤٧)، وثبت الإمام السفاريني (ص/٦٨).

(٣) ذكرها ابن رجب في الذيل (٢/٢٩٨)، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/٢٤)، والعليمي في المنهج الاحمد (٤/٣١٣)، وفي الدر المنضد (١/٤٢١).

٢١٧ - قصيدة لامية في الفرائض أيضاً^(١)

لأبي عبد الله الحسين بن يوسف بن محمد بن أبي السري الدجيلي .
ذكرها ابن رجب .

٢١٨ - قواعد الأصول ومعاهد الفصول^(٢)

للشيخ صفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي .

أوله بعد البسملة : أحمد الله على إحسانه وأفضاله ، كما ينبغي لكرم
وجهه وعز جلاله . وأصلي على نبيه المكمل بإرساله ، المؤيد في أقواله
وأفعاله ، وعلى جميع صحبه وآله . هذه «قواعد الأصول ومعاهد الفصول»
من كتابي المسمى بـ«تحقيق الأمل» مجردة عن الدلائل ، من غير إخلال بشيء
من المسائل ؛ تذكرة للطالب المستبين ، وتبصرة للراغب المستعين . وبالله
أستعين ، وعليه أتوكل وهو حسبي ونعم المعين . ثم قال : (أصول الفقه)
معرفة دلائل الفقه إجمالاً ، وكيفية الاستفادة منها ، وحال الاستفادة وهو
المجتهد . . . إلخ .

(١) قال الشيخ بكر أبو زيد في «المدخل المفصل» (٢/٨٦٧) : «الكافية في علم الفرائض» لامية
في ٢٤٣ بيتاً لابن أبي السري الدجيلي صاحب كتاب «الوجيز» . ت سنة (٧٣٢هـ) . نسختها في
دار الكتب المصرية برقم (٣٩ - فقه حنبلي) . انتهى . ويأتي هذا الكتاب برقم (٢٢٧) .

(٢) مطبوع ، في جامعة أم القرى بمكة ، حققه الدكتور علي بن عباس الحكمي ، سنة ١٤٠٩هـ . ذكره
ابن رجب في الذيل (٢/٤٢٩) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٥/٦٧) ، وابن بدران في المدخل
(ص/٤٦٢) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٣٤٥ - ٣٤٦) .

وهي في جزء لطيف جداً ، لخصها كما ذكر من كتابه «تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل» وإذا ذكر مسألة أصولية ذكر مثلاً لما ينبنى عليها من المسائل الفروعية ، وفي هذا فائدتان : الأولى : معرفة القواعد الأصولية .
والثانية : تطبيق المسائل الفروعية عليها . وفي هذا جمع بين العلم والعمل . وقد رأيت عليها تعليقا^(١) للشيخ محمد جمال الدين القاسمي الدمشقي ، ذكر فيه أنه رأى على أصل هذا الكتاب في مدح مؤلفه ما نصه :
صفي الدين قد ألفت كتباً نفعت الناشئين بها سنية
وصار المنتهى بالفكر فيها له نبأ يسود به البرية

٢١٩ - قواعد^(٢)

لشيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية رحمه [الله تعالى]^(٣) في مجلد ضخّم . أولها بعد البسملة : الحمد لله رب العالمين ، فصل : فأما العبادات : فأعظمها الصلاة . والناس : إما أن يتدثوا مسائلها بالطهور لقوله ﷺ :
«مفتاح الصلاة الطهور»^(٤) كما رتبته أكثرهم ، وإما بالمواقيت التي تجب بها الصلاة ، كما فعله مالك وغيره . . . إلخ .

(١) طبع ضمن كتاب «متون أصولية مهمة في المذاهب الأربعة» (ص / ٨٠ - ١٤٥) في دمشق ، نشرته المكتبة الهاشمية بتعليق الشيخ جمال الدين القاسمي دون تاريخ .

(٢) مطبوعة ضمن مجموع الفتاوى (٢١ / ٥ - وما بعدها) .

(٣) ما بين المعكوفين ليس في الأصل ، والسياق يقتضيه ، وأثبتته على طريقة المؤلف .

(٤) رواه الترمذي (٢٣٨) وقال : هذا حديث حسن ، وأبو داود (٦١٨) ، وابن ماجه (٢٧٥) . قال الألباني : حسن صحيح . انظر : صحيح سنن ابن ماجه (١ / ١٠٥) رقم (٢٢٤) .

ذكر فيها أن غرضه ذكر قواعد كلية تجمع أبواباً، وجعلها فصولاً أتت فيها على عموم أبواب الفقه من الطهارة إلى الإقرار. وذكر فيها فوائد نفيسة، وحل إشكالات كثيرة، فله دره من إمام.

٢٢٠ - قواعد ابن رجب المسماة بتقرير القواعد وتحرير الفوائد^(١)

تقدمت في حرف التاء .

* * *

(١) تقدمت برقم (٧٦).

حرف الكاف (*)

/ ٢٢١ - الكافي (١)

لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة الشهير بالموفق .
 أوله بعد البسملة والاستعانة : الحمد لله الواحد القهار ، العزيز الغفار ،
 عالم خفيات الأسرار ، وغافر الخطيئات والأوزار ، الذي امتنع عن تمثيل
 الأفكار ، وارتفع عن الوصف بالحدِّ والمقدار ، وأحاط علماً بما في لجج
 البحار ، وله ما سكن في الليل والنهار . إلى أن قال : هذا كتابٌ استخرت
 الله في تأليفه على مذهب إمام الأئمة ، ورباني الأمة ، أبي عبد الله أحمد
 ابن محمد بن حنبل الشيباني ، رضي الله عنه ، في الفقه ، توسطت فيه بين
 الإطالة والاختصار ، وأومات فيه إلى أدلة مسائله مع الاقتصار ، وعزوت
 أحاديثه إلى كتب أئمة الأمصار ، ليكون كافياً في فنه عما سواه ، مقنعاً لقارئه
 بما حواه ، وافياً بالغرض من غير تطويل ، جامعاً بين الحكم والدليل ، وباللّه
 أستعين ، وعليه أعتمد ، وإياه أسأل أن يعصمنا من الزلل ، ويوفقنا لصالح
 القول والنية والعمل ، ويجعل سعينا مقرباً إليه ، نافعاً لديه ، وينفعنا
 والمسلمين بما جمعنا ، ويبارك لنا فيما صنعنا وهو حسبنا ونعم الوكيل .

(*) ليست في الاصل .

(١) مطبوع ، بتحقيق الدكتور عبد الله التركي ، في ثلاثة مجلدات ، عام ١٤١٨ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل
 (٢/١٣٩) ، والعليّمي في المنهج الأحمد (٤/١٥٥) والمرداوي في الإنصاف (١/١٨) عند ذكر
 مصادره .

انظر : المدخل المفصل (٢/٧٣٨-٧٤٠) ، والمذهب الحنبلي (٢/٢٢١-٢٢٦) .

ثم قال: كتاب الطهارة... إلخ. وهو في ثلاث مجلدات ضخمة، يشير إلى الدليل في غالب المسائل بأوجز عبارة وأحلاها. قال بعضهم: إذا اختلفا في «المقنع» و«المحرر» فالمدّهب ما قاله في «الكافي».

قرأ «الكافي» الإمام الزاهد أحمد بن إبراهيم الواسطي على الشيخ مجد الدين بن تيمية، ثم اختصره في مجلد سماه «البلغة».

وعلق عليه العلامة المحقق أحمد بن نصر الله البغدادي حاشية نفيسة. ونظمه الشيخ صالح بن حسن بن أحمد بن علي البهوتي الفرضي. ونظم زوائده على الخرقى الشيخ يحيى بن يوسف الصرصري. وقال ابن رجب عن شمس الدين عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن يوسف البعلبي: بلغني أنه كان يحفظ «الكافي» في الفقه، ذكره في ترجمته. ومن قول الشيخ يحيى الصرصري في قصيدته الألامية يمدح الشيخ موفق الدين ويذكر بعض كتبه:

وفي عصرنا كان الموفق حجة على فقهه الثبت الأصولي معولي
كفى الخلق بالكافي وأقنع طالبا بمقنع فقهه عن كتاب مطول

تنبه: قال في «الكافي»^(١) وإن أقر العبد بنكاح صح. قال أبو العباس ابن تيمية: وفيه نظر؛ لأن العبد لا يصح نكاحه بدون إذن سيده، لأن في ثبوت نكاح العبد ضرراً عليه، فلا يُقبل إلا بتصديق السيد.

(١) العبارة بنصها في «كشف القناع عن متن الإقناع»، في كتاب الإقرار، فصل: أقر عبد أو أمة ولو أبقأ بحد. (٦/٢٩٣).

٢٢٢ - الكافي في شرح الخرقى^(١)

للشيخ نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم
البصري الضرير ، ذكره ابن رجب .

٢٢٣ - كافي المبتدي من الطلاب^(٢)

للبلباني .

٢٢٤ - الكشف والبيان عن مقاصد النذور والأيمان^(٣)

لزين الدين عبد الرحمن ابن رجب . ذكره في ترجمة أبي العلاء نجم
ابن^(٤) عبد الوهاب بن عبد الواحد الشيرازي من «طبقاته» .

٢٢٥ - كتاب دعائم الإسلام في وجوب الدعاء للإمام^{(٥)(٦)}

لجمال الدين أبي زكريا يحيى بن الصيرفي . صاحب «النوادر» . قال ابن
رجب : كتبه للمستنصر .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٣١٤) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/٣٢٧) ، وابن حميد في
الدر المنضد (ص/٣٨) .

(٢) مطبوع في المطبعة السلفية بمصر دون تاريخ ، في مجلد ، ومؤلفه هو : محمد بن بدر الدين
عبدالقادر بن محمد البلباني (ت ١٠٨٣) . ذكره ابن حميد في السحب (٢/٩٠٥) ، وابن بدران
في المدخل (ص/٤٤٤) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٨) . انظر : المدخل المفصل
(٢/٧٩٨-٨٠١) ، والمذهب الحنبلي (٢/٥٢٥-٥٢٦) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٩٨) ، وابن حميد في السحب (٢/٤٧٦) .

(٤) كذا في المخطوط ، ولم أجد من ذكره بهذا اللقب فهو شرف الإسلام أبو القاسم المعروف بابن
الحنبلي (ت ٥٣٦) . انظر : سير أعلام النبلاء (٢٠/١٠٣) .

(٥) كان الأولى بهذا الكتاب أن يكون في حرف الدال . وكذا مجموعة كتب بعده لم توضع في
حروفها .

(٦) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٩٧) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/٢١٣) ، والدر المنضد
(١/٤٢٠) .

٢٢٦ - كتاب في الفقه^(١)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

٢٢٧ / - الكافية في الفرائض^(٢)

نظم للشيخ الحسين بن يوسف بن محمد بن أبي السري الدجيلي
البغدادي الحنبلي . أولها :

بدأت بحمد الله ذي الطول أولاً - وأبدت شكراً فاح مسكاً ومنديلاً
وعدد أبياتها مائتان وثلاثة وأربعون بيتاً .

٢٢٨ - كتاب الإشارة في الفقه^(٣)

لأبي الوفاء علي بن عقيل .

مجلد لطيف . قال ابن رجب : وهو مختصر كتاب «الروايتين
والوجهين» .

٢٢٩ - كتاب استقبال القبلة ومعرفة أوقات الصلاة^(٤)

لأبي القاسم الجنيد بن يعقوب بن الحسن بن الحجاج^(*) .

(١) الجوهر المنضد (ص / ٧) .

(٢) مخطوطة . ذكرها ابن رجب في الذيل (٤١٨ / ٢) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٣٥٠ / ١) ،
والعليمي في المنهج الأحمد (٥٦ / ٥) ، والدر المنضد (٤٨٨ / ٢) ، وابن بدران في المدخل
(ص / ٤١٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص / ٣١٠) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١٠ / ٤) ، والمذهب الحنبلي (٣٣٨ / ٢) . تقدم هذا الكتاب
برقم (٢١٧) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١٥٦ / ١) ، والمرداوي في الإنصاف (٣٢٨ / ٢) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٢١٧ / ١) ، والعليمي في المنهج الأحمد (١٤٥ / ٣) .

(*) ترجمته في : الذيل (٢١٦ / ١) ، والمقصد (٣٠٥ / ١) ، ورفع النقاب (١٧٣) .

قال ابن رجب: جمع كتاباً كبيراً في استقبال القبلة ومعرفة أوقات الصلاة، ذكر ذلك ابن النجار. انتهى.

٢٣٠ - كتاب السنن في الفقه على مذهب أحمد بشواهد من

الحديث^(١)

لأبي بكر أحمد بن محمد بن هانيء^(*) صاحب أحمد بن حنبل، وأحد

رواة المذهب المعروف بالأثرم. ذكره صاحب «الفهرست».

٢٣١ - كتاب السنن في الفقه على مذهب أحمد بشواهد من

الحديث^(٢)

لأبي بكر أحمد بن محمد بن الحجاج^(**) صاحب أحمد، وأحد رواة

المذهب المعروف بالمرّودي. ذكره صاحب «الفهرست».

٢٣٢ - كتاب في الفقه والاختلاف^(٣)

لأبي بكر النجاد الحنبلي^(***). ذكره الذهبي في «تذكرة الحفاظ».

(١) ذكره ابن النديم في الفهرست (ص/٣٢١)، وابن أبي يعلى في الطبقات (١/٦٦)، وابن مفلح

في المقصد الأرشد (١/١٦٢)، والعلمي في المنهج الأحمد (١/٢٤٠، ٢٤١)، والدر المنضد

(١/٦٠). انظر: معجم مصنفات الحنابلة (١/٩٥-٩٦).

(*) ترجمته في: الطبقات (١/٦٦)، والمقصد (١/١٦١)، والمنهج الأحمد (١/٢٤٠).

(٢) ذكره ابن النديم في الفهرست (ص/٣٢٧).

(**) ترجمته في: الطبقات (١/٥٦)، والمقصد (١/١٥٦)، وهداية الأريب (٣٦).

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/٥٨).

(***) ترجمته في: الطبقات (٢/٧)، والمقصد (١/١١٠)، والمنهج الأحمد (٢/٢٥٢).

٢٣٣ - كتاب الإمامة^(١)

لأبي بكر الخلال صاحب «الجامع». ذكره القاضي في «الأحكام» ونقل عنه في «الإمامة».

٢٣٤ - كتاب الطرقات^(٢)

لأبي عبد الله بن بطة. نقل عنه ابن رجب في القاعدة (٨٨).

٢٣٥ - كتاب المتعة^(٣)

لأبي عبد الله بن بطة. ذكره القاضي أبو يعلى في «الأحكام السلطانية» ونقل عنه في الحسبة.

٢٣٦ - كتاب المتعة^(٤)

لأبي إسحاق. ذكره القاضي، ونقل عنه في الحسبة من «الأحكام».

٢٣٧ - كتاب اللباس^(٥)

لأبي علي الحسن بن أحمد البناء. ذكره ابن رجب.

٢٣٨ - كتاب القضاة والشهود^(٦)

لإبراهيم الحربي. ذكره صاحب «الكشف».

(١) ذكره القاضي أبو يعلى في الأحكام السلطانية (ص/٩٨).

(٢) ذكره ابن رجب في تقرير القواعد (٣٠٦/٢).

(٣) ذكره أبو يعلى في الأحكام السلطانية (ص/٢٩٧)، والشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٢/٨٥٩، ٩٦٨).

(٤) ذكره أبو يعلى في الأحكام السلطانية (ص/٢٩٧).

(٥) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٣٥)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٦٩)، والعليمي

في المنهج الأحمد (٢/٤٠٨)، وفي الدر المنضد (١/٢٠٩).

(٦) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٤٥٠)، والبغدادي في هدية العارفين (١/٤).

٢٣٩ - كتاب تعظيم حرمة الصلاة^(١)

لأبي عبد الله بن بطة. ذكره القاضي في «الأحكام» ونقل عنه في فصل الإمامة منها.

٢٤٠ - كتاب الصيام^(٢)

لأبي حفص البرمكي^(*). ذكره صاحب «الكشف».

٢٤١ - كتاب التمام فيما صح بالروايتين والثلاث والأربع عن

الإمام^(٣)

للقاضي أبي الحسين محمد بن القاضي أبي يعلى بن الفراء رحمهما الله تعالى.

وهو في مجلد، أوله بعد البسملة : والحمد لله والصلاة والسلام على النبي ﷺ^(٤)، أما بعد : فإن بعض إخواني المختصين بي ، الذين أوتر حقهم ،

(١) ذكره الشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٢/ ٨٣٣ ، ٩٦٧).

(٢) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/ ١٤٣٤)، والبغدادي في هدية العارفين (١/ ٧٨١) وخرج ابن القيم جزءاً منه في كتابه «بدائع الفوائد» (المجلد الثاني) مما انتقاه القاضي أبو يعلى من هذا الكتاب بخطه . انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٥٦).

(*) ترجمته في : الطبقات (٢/ ١٥٣)، والمقصد (٢/ ٢٩٣)، والاعلام (٥/ ٤٠).

(٣) مطبوع ، بتحقيق الدكتور عبد الله الطيار ، والدكتور عبد العزيز المدّ الله ، وصدر عن دار العاصمة بالرياض ، في مجلدين ، سنة ١٤١٤ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (١/ ١٧٧)، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/ ١٠٧)، وفي الدر المنضد (١/ ٢٤١ - ٢٤٢).

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/ ١٦٤)، والمذهب الحنبلي (٢/ ١٤١ - ١٤٣).

(٤) في المطبوع اختلاف عما ذكر الشيخ سليمان .

انظر : كتاب التمام (١/ ٧٥ - ٧٦) طبع دار العاصمة .

ويتعين عليّ قبول قولهم ، سألني استقصاء المسائل التي روي عن إمامنا أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل - رضي الله عنه - فيها روايتان ، وثلاث ، وأربع في الأصول والفروع ، وما ذكره أصحابه من الوجهين في المسائل التي لم يقع لهم منصوصه . - يعني الإمام أحمد فيها - وما اختاره فيها من الوجهين مما لم يذكر الوالد السعيد - رضي الله عنه - في كتابه المترجم بـ «الروايتين والوجهين» وذكره في غيره من كتبه مثل كتابه الكبير المسمى بـ «اختلاف الفقهاء» ، وفي كتابه «الجامع» ، وفي كتابه المسمى من الوجهين «الأحكام السلطانية» وفي كتابه «المعتمد في أصول الدين» ، «والعمدة»^(١) في أصول الفقه» ، وغير ذلك من تصانيفه ، ولم يلحقه بكتابه ؛ استغناء بما سطره في هذه الكتب ، إذ كان الاشتغال بها أكثر ، فاستخرت الله تعالى ، وتتبع ذلك بجهدي ، واستقصيته بوسعي ، ورتبته على ترتيب الأبواب التي رتبها ، وأضفت ذلك إلى كتابه المترجم بـ «الروايتين» ليكون كتابه لجميع الروايات ، ولا يحتاج الناظر فيه إلى كتاب ، وسميته «كتاب التمام لما صحَّ في الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام ، والمختار من الوجهين عن أصحابه العرانيين الكرام» ومن الله أستمد المعونة على ذلك ، وأسأله النفع به ، إنه وليّ ذلك والقادر عليه ، ونبدأ من ذلك بما يلحق بباب الطهارة . . . إلخ .

(١) في المطبوع : العدة .

٢٤٢ - كتاب الصلاة^(١)

للشيخ شمس الدين بن قيم الجوزية .

أوله بعد البسمة : الحمد لله نحمده ونستعينه . . . إلخ .

وهو في مجلد لطيف ، كتبه جواب سؤال وجه إليه عن حكم تارك الصلاة عمداً هل يجب قتله أم لا؟ وإذا قتل فهل هو كالمرتد والكافر لا يغسل ولا يصلى عليه أم يقتل حداً مع الحكم بإسلامه؟ وعن حكم الأعمال مع ترك الصلاة هل تجب أم لا؟ وعن حكم صلاة النهار بالليل وبالعكس ، وعن صلاة من صلى وحده وهو يقدر على الجماعة هل تصح أم لا؟ وعن حكم من نقر الصلاة ، وعن مقدار صلاة رسول الله ﷺ ، وما معنى التخفيف في قوله ﷺ : «صل بهم صلاة أخفهم»^(٢) . والقصد سياق صلاته ﷺ من حين يكبر إلى أن يفرغ منها على وجه الاختصار ، فأجاب عن ذلك كله ، وهو كتاب جامع في بابه على اختصاره .

٢٤٣ - كتاب حكم الوالدين في مال ولدهما^(٣)

لأبي حفص البرمكي . ذكره صاحب «الكشف» ، وذكره ابن رجب في «قواعده» ونقل عنه في القاعدة : الخامسة والخمسين .

٢٤٤ - كتاب الأشربة الصغير^(٤)

لإمام المذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل . ذكره صاحب «الكشف» .

(١) تقدم برقم (١١٥) .

(٢) كذا أورده ابن القيم بالمعنى ، والذي ورد في الأحاديث الصحيحة «صلاة أضعفهم»

انظر : المطالب العالية (٣/٧٤٥) ، ونصب الراية (٤/١٣٩) ، ونيل الأوطار (٣/٢٠٦) .

(٣) ذكره ابن رجب في تقرير القواعد (١/٤٣٠) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٤١٣) .

(٤) مطبوع وهو في : طبقات ابن أبي يعلى (١/٣٤٨-٣٨١) ، ذكره ابن النديم في الفهرست (ص

/٣٢٠) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٣٩٢) ، انظر : معجم مصنفات الحنابلة

(١/٤٤٤) .

٢٤٥ - كتاب حكم إغما هلال رمضان^(١)

لشمس الدين بن قيم الجوزية .

٢٤٦ - كتاب السحر في وجوب صوم يوم الغيم والقتر^(٢)

للشيخ أحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي صاحب «الفحص

الغويص» .

٢٤٧ - كتاب القولين^(٣)

لأبي بكر عبد العزيز المعروف بـ غلام الخلال .

٢٤٨ - كتاب الأموال^(٤)

لأبي بكر الخلال . صاحب «الجامع» . ذكره القاضي في «الأحكام»

ونقل عنه .

٢٤٩ - كتاب الأموال^(٥)

لأبي بكر عبد العزيز بن جعفر المعروف بـ غلام الخلال . ذكره القاضي في

«الأحكام» ونقل عنه .

(١) في كثير من المصادر : «حكم إغمام هلال رمضان» ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٤٥٠) ،

والعليمي في المنهج الأحمد (٥/٩٥) ، وفي الدر المنضد (٢/٥٢٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب

(ص/٣٢٠) ، وقد تقدم برقم (١١٤) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٣٦٤ - ٣٦٥) ، وابن قيم الجوزية حياته آثاره (ص/٢٤٣) .

(٢) ذكره ابن حميد في السحب (١/١٢٣) .

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/١٢٠) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٢٧٥) ، وفي الدر

المنضد (١/١٧٦) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/٥١) .

(٤) ذكره القاضي أبو يعلى في الأحكام السلطانية (ص/١٤٦) .

(٥) ذكره القاضي أبو يعلى في الأحكام السلطانية (ص/١٤٧) .

٢٥٠ - كتاب في الوقف^(١)

لأحمد بن أبي بكر بن محمد بن زريق . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته من «ذيله على الطبقات» .

٢٥١ - كتاب الخواتم^(٢)

لزين الدين ابن رجب . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

٢٥٢ - كتاب الاستخراج لأحكام الخراج^(٣)

لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب .

جزء لطيف أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي مهد لبني آدم قبل أن يخلقهم بساط الأرض ، وجعلهم فوق ظهرها خلائف يخلف بعضهم فيها البعض ، ومكن لعباده المؤمنين في مشارق الأرض ومغاربها لإقامة ما شرعه من السنن والفروض . . . إلى أن قال : وقد استخرت الله تعالى في جمع كتاب يجمع أحكام الخراج ، وما يتعلق به من تصوير المسائل ، وتقريب المذاهب ، وتحرير الدلائل والحجاج ، وسميته كتاب «الاستخراج لأحكام الخراج» ورتبته على عشرة أبواب ؛ ليسهل كشف مسائله وتطلبها من

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور محمد الأشقر مع كتابي ابن قاضي الجبل ونقضه للمرداوي المسمى : الواضح الجلي ، وطبعت في مجلد ، نشرته مؤسسة الرسالة بيروت . ذكره في الجوهر المنضد (ص/٩) ، والسحب (١/١١٠) .

(٢) مطبوع ، وقد تقدم برقم (٣) .

(٣) مطبوع بتحقيق جندي بن محمود الهيبي ، نشرته مكتبة الرشد بالرياض سنة ١٤٠٩ هـ ، في مجلد . ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٥١) ، والبغدادي في هدية العارفين (١/٥٢٧) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٤٠٨ - ٤١٠) .

الكتاب، والله أعلم بالصواب .

وهي :

الباب الأول : في معنى الخراج في اللغة .

الباب الثاني : فيما ورد في السنة من ذكر الخراج .

الباب الثالث : في أصل وضع الخراج ، وأول من وضعه في الإسلام .

الباب الرابع : فيما يوضع عليه الخراج من الأرض وما لا يوضع .

الباب الخامس : في معنى الخراج ، وهل هو أجره أو ثمن جزية .

الباب السادس : فيما وضع عمر عليه الخراج من الأرض .

الباب السابع : في مقدار الخراج .

الباب الثامن : في حكم تصرفات أرباب الأرض الخراجية فيها .

الباب [التاسع] ^(١) : في حكم تصرفات الإمام في أرض العنوة إذا

صارت وقفاً .

الباب العاشر : في حكم مال الخراج ومصارفه والتصرف فيه .

٢٥٣ - كتاب التخريج ^(٢)

للقاضي أبي يعلى بن الفراء . ذكره صاحب «القواعد» وغيره، ونقل

عنه في القاعدة : السابعة والعشرين بعد المائة .

٢٥٤ - كتاب الحيل ^(٣)

للقاضي أبي يعلى بن الفراء . ذكره صاحب «القواعد» في القاعدة :

(١) في الأصل : «العاشر» وهو خطأ .

(٢) ذكره ابن رجب في تقرير القواعد (٣/٦٠٨) .

(٣) تقرير القواعد (٣/٥٨٣) ، وذكر هذا الكتاب أيضاً ابن المصنف في طبقات الحنابلة (٢/٢٠٥) .

الخامسة والعشرين بعد المائة .

٢٥٥ - كتاب الروايتين والوجهين^(١)

للقاضي أبي يعلى بن الفراء .

ذكره ابنه القاضي أبو الحسين في كتاب «التمام» له، وذكر صاحب «القواعد» عنه أنه اختار في كتاب «الروايتين» أن من اشترى ثمرة بشرط القطع فتركها حتى زادت أنها له بزيادتها قياساً على سمن العبد، ولم يثبت في المذهب في هذا خلافاً، قال: وما قاله مخالف لجميع نصوص أحمد، وقياسه على سمن العبد غير صحيح، لأن هذه زيادة نمت من أصل البائع من استحقاق إزالتها عنه بخلاف / سمن العبد وطوله، ولو قال مع ذلك بوجوب الأجرة للبائع إلى حين القطع؛ لكان أقرب .

٢٥٦ - كتاب في الوقف^(٢)

لأحمد بن أبي بكر بن محمد بن زريق . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

٢٥٧ - كتاب نقض الإجماع^(٣)

لحمزة بن شيخ السَّلامية . ذكره ابن رافع نقل ذلك عنه ابن عبد الهادي .

(١) طبع من هذا الكتاب المسائل الفقهية والمسائل الأصولية بتحقيق الدكتور عبد الكريم اللاحم، فأورد المسائل الفقهية في ثلاثة مجلدات، والمسائل الأصولية في مجلد لطيف، ونشرته مكتبة المعارف بالرياض سنة ١٤٠٥ هـ. ذكره ولده في الطبقات (٢/٢٠٥)، وابن رجب في تقرير القواعد (٢/١٦٧-١٦٨)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/٤٧-٤٨)، والمذهب الحنبلي (٢/٨٦-٨٨).

(٢) تقدم برقم (٢٥٠) بنصه .

(٣) الجوهر المنضد (ص/٣٥).

٢٥٨ - كتاب في الفقه^(١)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

٢٥٩ - كتاب المقتدى في الفقه^(٢)

للحافظ شمس الدين أبي عبد الله الحسين بن الهمداني .

ذكره ابن الصقال الحراني في رسالته المسماة بـ «الإنباء عن تحريم الربا» وذكر أنه قال في هذا الكتاب : أن العروض المحلى بأحد النقيدين لا يجوز بيعه بأحدهما قولاً واحداً . وهذا موافق لطريقة ابن أبي موسى وغيره . ذكر ذلك ابن رجب ، ونقل عن ابن الهمداني المذكور في «قواعده» .

٢٦٠ - كشف القناع عن الإقناع^{(٣)(٤)}

للشيخ منصور بن يونس البهوتي .

أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي شرح صدورنا بالهداية إلى الإسلام ،

(١) تقدم بنصه برقم (٢٢٦) .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٢٠٨/١) ، وكذلك في تقرير القواعد (٤٨١/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٣٢/٣) ، وفي الدر المنضد (١٥١/١) ، في المخطوط : كتاب المقتدى ، والصواب ما أثبتته كما في المصادر المتقدمة .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١٣٠٠/٢) .

(٣) مطبوع بعناية الشيخ محمد حامد الفقي سنة ١٣٦٦ ، في ستة مجلدات ، ويعاد تحقيقه حالياً بإشراف وزارة العدل بالمملكة العربية السعودية صدر المجلد الخامس وسيصدر تبعاً في (١٢) مجلداً . ذكره ابن بشر في عنوان المجد (٣٢٣/٢) ، وابن حميد في السحب (١١٣١/٣) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٧) ، والشطي في مختصر الطبقات (ص/١١٥) .

انظر : المدخل المفصل (٧٦٧/٢) ، والمذهب الحنبلي (٥٠٩-٥١٢) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٢١٥-٢١٦) .

(٤) في الهامش ما نصه : «وهذا اللفظ يدل على المبالغة والكثرة ، أي كثير الكشف» وكان في الأصل «عن متن الإقناع» ثم ضرب المؤلف على «متن» .

ووفقنا للتفقه في الدين، وما شرعه من بديع محكم الأحكام - إلى أن قال - : ولما رأيت الكتاب الموسوم بـ «الإقناع» تأليف الشيخ الإمام، والحبر العمدة العلامة، شرف الدين أبي النجا موسى بن أحمد بن موسى^(١) بن سالم بن عيسى بن سالم المقدسي الحجاوي، ثم الصالحي الدمشقي . في غاية حسن الوقع، وعظم النفع، غير أنه يحتاج إلى شرح يسفر عن وجوه مخدراته النقاب، وكنت أود لو رأيت لي سابقاً أكون وراءه مصلياً^(٢)، وسميته «كشاف القناع عن الإقناع»، ومزجته بشرحه حتى صار كالشيء الواحد لا يميز بينهما إلا صاحب بصرو وبصيرة، وتتبع أصوله التي أخذ منها كـ «المقنع» و«المحرر» و«الفروع» و«المستوعب» وما تيسر الاطلاع عليه من شروح تلك الكتب وحواشيها، كـ «الشرح الكبير» و«المبدع» و«الإنصاف» وغيرها مما من الله تعالى بالوقوف عليه كما ستراه، خصوصاً «شرح المنتهى» و«المبدع» فتعويلي في الغالب عليهما، وربما عزوت بعض الأقوال لقائلها خروجاً من عهدتها، وذكرت ما أهمله من القيود، وغالب علل الأحكام وأدلتها على طريق الاختصار غير المردود. وبينت المعتمد من المواضع التي تعارض كلامه فيها، وما خالف فيه «المنتهى» متعرضاً لذكر الخلاف فيها... إلخ.

وهو في ثلاث مجلدات ضخمة .

(١) ليست في المطبوع .

(٢) أسقط الشيخ سليمان الكثير من العبارات في هذه المقدمة

انظر: كشاف القناع (١/٥) مطبعة الحكومة بمكة .

٢٦١ / - كفاية المستقنع لأدلة المقنع^(١)

لأبي المحاسن يوسف بن محمد بن عبد الله المقدسي .

أوله بعد البسمة : الحمد لله المتفضل على خلقه . قال فيه : أما بعد فهذا مختصر فيه جملة من الأحكام في الحلال والحرام .

٢٦٢ - كفاية المفتي في الفقه^(٢)

للإمام أبي الوفاء علي بن عقيل . في سبع مجلدات كبار .

٢٦٣ - كفاية المتبدي في الفقه^(٣)

للشيخ محمد بن علي بن المراق الحلواني . في عدة مجلدات . وذكر

(١) مخطوط ، توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية رقم (١١ - فقه حنبلي) عدد أوراقها (٢١٨) ورقة ، ومنها صورة في جامعة أم القرى (١٩٨) وأخرى في الجامعة الإسلامية رقم (٢/٧٣٣٤) . وقد حقق في جامعة أم القرى بمكة ، حققه عبد الله بن عائض الزهراني ومحمد ابن عبد الله الغامدي وسمير بن خليل المالكي ، وقدم لئيل درجة الماجستير سنة ١٤١٥ هـ . ذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (٣/١٤٧) ، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٧٧) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/١٢٩) ، وفي الدر المنضد (٢/٥٤٢) ، وابن حميد في السحب (٣/١١٧٨) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٧٥) .

انظر : معجم مصنفات الخنابلة (٤/١٥٠ - ١٥٢) ، والمذهب الحنبلي (٢/٣٨٢ - ٣٨٣) .

(٢) مخطوط ، يوجد منه عدة نسخة خطية في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ، وفي جامعة أم القرى ، وأشار الزركلي في الأعلام (٤/٣١٣) أنه مخطوط بثسترتي (٥٣٦٩) ، وله صورة في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى رقم (١٢٤) . ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٥٦) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٩١) ، وفي الدر المنضد (١/٢٣٧) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٦) .

انظر : معجم مصنفات الخنابلة (٢/١٥١ - ١٥٢) مهم .

(٣) مخطوط ، يوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف ببغداد رقم (١٧٩٧١) . ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٠٦) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٩) . وأحال عليه المرادوي في الإنصاف (١٦/٥٢٦ ، ٥٣٤) . انظر : المدخل المفصل (٢/٧١١) ، والمذهب الحنبلي (٢/١١٣) .

ابن رجب عن ابن النجار المؤرخ أنها في مجلدة . فالله أعلم .

٢٦٤ - الكفاية نظم الهناية^(١)

لإسماعيل بن محمد بن بردس البعلي . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

٢٦٥ - الكفاية في الفقه^(٢)

لشرف الدين أبي عبد الله محمد بن سعد الله بن عبد الأحد الحراني ثم

الدمشقي . ذكرها ابن رجب ، وذكر أنه لم يتمه ، وأنه ذكر فيه : أن أحمد

نص على أن من وصى بقضاء الصلاة المفروضة نفذت عنه وصيته .

٢٦٦ - الكفاية في أصول الفقه^(٣)

للقاضي الكبير أبي يعلى محمد بن محمد^(٤) بن الحسين بن الفراء .

٢٦٧ - الكفاية في الفرائض^(٥)

للشيخ أبي المحاسن يوسف بن محمد بن عمر الجمال المرادوي ثم

(١) هنا حاشية نصها : «كذا ، ولعله الهداية أو العناية» ، في الجوهر المنضد (ص/١٨) النهاية ،

والكتاب مخطوط ، ومن ذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (١/٢٧٤) ، والعلمي في المنهج

الأحمد (٥/١٦١) ، والدر المنضد (٢/٥٧٢) ، وابن حميد في السحب (١/٢٨٨) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٤/٢٠٠) .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٣٧٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/١٤) ، وفي الدر المنضد

(٢/٤٧٠) وهو من تأليف محمد بن محمود الجبلي ، وليس كما ذكر الشيخ سليمان بن حمدان .

(٣) مخطوط في جامعة أم القرى بمكة صورة عنه برقم (١٧٩) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات

(٢/٢٠٥) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ، وفي نسبة هذا الكتاب لمؤلفه كلام .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/٥١-٥٢) ، والمذهب الحنبلي (٢/٩٣-٩٤)

(٤) كذا في الأصل ، وهو في كشف الظنون (٢/١٤٩٨) منسوب للقاضي محمد بن محمد بن

الحسين أبي يعلى ، والصواب القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين .

(٥) ذكره ابن حميد في السحب الوابلة (٣/١١٨٠) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٤٦) ،

وانظر : الضوء اللامع (١٠/٣٣٢) وهو لا يوجد في النسخة المطبوعة منه .

الدمشقي . ذكره السخاوي في «الضوء اللامع» وأنه رآه .

٢٦٨ - الكوكب المنير مختصر التحرير^(١)

لابن النجار . يأتي الكلام عليه في حرف الميم .

(١) يأتي برقم (٢٩٧) .

حرف اللام

٢٦٩ - الحلوى^(١)

للشيخ جمال الدين يوسف بن محمد المرداوي . ذكر ابن عبد الهادي في ترجمته أنه اختصر «الفروع» في كتاب سماه «الحلوى» .

/ ٢٧٠ - الاختيارات العلمية في اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢)

جمعها ورتبها على الأبواب الفقهية الشيخ الإمام علاء الدين أبو الحسن

علي بن محمد البعلي .

أولها بعد البسمة : كتاب الطهارة ، باب المياه .

قال ابن عبد الهادي في ترجمة ابن مفلح : وغالب ما ذكره أبو الحسن

ابن اللحام في «اختياراته» فإنه من «الفروع» وذكر ابن ناصر الدين في «الرد

الوافر» أن جامعها ضم إليها زيادات من فوائده .

قلت : حيث أطلق أبا العباس أراد به شيخ الإسلام ابن تيمية .

٢٧١ - الاختيارات^(٣)

لأبي بكر عبد العزيز المعروف بـ غلام الخلال . ذكر فيها اختياراته مما

(١) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/ ١٨٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/ ٢٨٠) ، وفي الدر المنضد (٢/ ٦٧٨) ، وابن حميد في السحب (٣/ ١١٨٠) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/ ٣٤٦) . وهذا الكتاب هو «مختصر الفروع» .

(٢) مطبوع بتحقيق أحمد بن محمد الخليل ، في مجلد ، نشرته دار العاصمة سنة ١٤١٨ هـ . ذكره ابن ناصر الدين في الرد الوافر (ص/ ١١١) ، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/ ٨٣) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/ ١٩١) ، وابن حميد في السحب (ص/ ٧٦٦) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٤٢٠ - ٤٢١) وقد تقدم الكتاب برقم (١١) .

(٣) مطبوع مع مسائله التي خالف فيها الخرقى ، طبع المكتب الإسلامي . ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/ ١٢٠ - ١٢١) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١/ ٣٧٨) .

خالف به شيخه أبابكر الخلال رحمهما الله تعالى .

٢٧٢ - الاختيارات^(١)

للشيخ محمد بن عبد الهادي المقدسي . جمع فيها اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً .

/ ٢٧٣ - المجموع في الفروع^(٢)

للقاضي أبي الحسين محمد بن شيخ المذهب القاضي الكبير أبي يعلى .

/ ٢٧٤ - العدة في أصول الفقه^(٣)

للقاضي أبي يعلى بن الفراء .

/ ٢٧٥ - العذب الفائض شرح عمدة الفارض^(٤)

للشيخ إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم الوائلي النجدي ثم المدني الحنبلي .

(١) يلاحظ هنا أن ترتيب الكتب مختل تماماً !!، وقد تقدم الكتاب برقم (١٢).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١٧٧/١)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١٤/١)، والعليمي في

المنهج الأحمد (١٠٧/٣)، وفي الدر المنضد (٢٤١/١).

(٣) مطبوع، حققه الدكتور أحمد سير المباركي، قدمه رسالة لنيل الدكتوراه في الأزهر، ونشرته

مؤسسة الرسالة، سنة ١٤٠٠ هـ، في خمسة مجلدات . ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات

(٢/٢٠٥)، والعليمي في المنهج الأحمد (٣٦٥/٢)، وفي الدر المنضد (١٩٩/١).

انظر: المذهب الحنبلي (٨٨/٢ - ٩٠).

(٤) مطبوع بمطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر سنة ١٣٧٢ هـ . ذكره ابن حميد في السحب

(١/٤٣)، والزركلي في الأعلام (١/٥٠)، وابن بسام في علماء نجد (١/٣٧٣، ٣٧٤).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥٤٥)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/٣٥٠ - ٣٥١).

في مجلد ضخمة ، أوله بعد البسملة : الحمد لله الحميد المجيد ، المبدي المعيد ، الفعال لما يريد ، الذي شهدت بربوبيته جميع مخلوقاته ، وأقرت له بالعبودية جميع مصنوعاته ، مفني الخلائق بالموت كما بدأهم من تراب ، معيدهم حفاة عراة ليوم الحساب ؛ أحمدته على ما بسط وقسم ، وعلى ما وهب وعلم بالقلم . إلى أن قال أما بعد :

فيقول العبد الفقير لرحمة ربه الحلیم الکریم ، إبراهيم بن المرحوم الشيخ عبد الله بن إبراهيم المشرقي أصلاً ، المدني مولداً وداراً ، الحنبلي مذهباً ، غفر الله له ولوالديه وللمسلمين أجمعين : لما رأيت المنظومة التي في علم الفرائض والوصايا وما يتعلق بها من الحساب وما يلحق بهما من الأقارير والدوريات المسماة بـ «عمدة كل فاضل» للعالم العلامة الشيخ صالح بن الشيخ حسن الأزهري الحنبلي ، تغمده الله برحمته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته ، لم يأت أحد بمثلها ، ولا نسج ناسج على منوالها ، جامعة ما أجمعت عليه الأئمة ، مبينة للخلاف الذي بين الأمة ، موشحة بالمعاني الغزيرة ، والفوائد الكثيرة ، فهي من أعظم الكتب في هذا الفن نفعاً ، وأكثرها جمعاً ، وأحسنها تفصيلاً وتفريعاً ، وتقسيماً وتوزيعاً ، مع أنني لست في وصف هذه المنظومة أطنب ، فإنها كما سترها إن شاء الله تعالى عن نفسها تعرب ، إلا أنها تحتاج إلى حل مبانيها ، وإبراز معانيها ، بشرح يسفر عن وجوه مخدراتها النقاب ، ويبرز من خفي مكنونها ما وراء الحجاب . وقد التمس مني جماعة ممن يشتغل بهذا الفن ، ممن لهم حسن اعتقاد وظن ، فامتنعت أولاً لأنني لست أهلاً لذلك ، ولصعوبة المدخل والمسالك ، فإن التصنيف باب خطير ، والمسلك إليه صعب عسير ، فلما تكرر منهم الطلب ،

وعلمت أنه لا ينفعني العذر منهم ولا الهرب، استخرت الله تعالى بأن أشرحها على قدر الحاجة من غير نقص فيه ولا زيادة، وكنت أود لو أن لي سابقاً، لأكون له تابعاً ولاحقاً، ولكن لم أر من سبقني إليه، ولا أثر قبلي أمشي عليه، ثم إنني توكلت على الله وطلبت منه الإعانة، والإخلاص والصواب والإبانة، وتوجهت إلى ما طلبوا مني راجياً من الله تعالى أن لا يخلف فيه ظني، وعلى الله الكريم اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وسميته: «العذب الفائض شرح عمدة الفارض»، وقد اعتنيت فيه بتحرير المذاهب الأربعة، مما عليه الفتوى حسب الطاقة، لأنه أحسن للمقلدين في الجدوى، ولم آل جهداً في إجماله وتفصيله وطالما طالعت الكتب لتهديبه وتحصيله. وأنا أسأل الله تعالى العون على الإكمال، والصيانة من الخطأ في المقال، وأن يعصم القلم من الخطأ والخلل، والفهم من الزيغ والزلل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم... إلخ.

فرغ من تأليفه في اليوم الثالث والعشرين من شهر شعبان سنة خمس وثمانين بعد الألف والمائة من الهجرة النبوية.

٢٧٦ / - الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير في أصول الفقه^(١)

يأتي ذكره في حرف الميم . . .

٢٧٧ - المذهب في المذهب^(٢)

لأبي الحسن علي بن عمر بن عبدوس الحراني.

(١) تقدم برقم (٢٦٨) ويأتي أيضاً برقم (٢٩٧).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٢٤٢)، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/٢٤٢)، والعلمي في

المنهج الأحمد (٣/١٦٩)، وفي الدر المنضد (١/٢٦٧)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٦).

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/٢٢٦).

قال ابن رجب : ذكر في كتاب «المذهب» أن فائدة الخلاف في أن الفرض في استقبال القبلة : هل هو استقبال العين أو الجهة؟ أما إن قلنا : الفرض استقبال العين فمتى رفع رأسه ووجهه إلى السماء حتى خرج وجهه عن مسامحة القبلة فسدت صلاته ، وإن قلنا : الفرض استقبال الجهة لم تفسد ، كذا قال ، وفيه نظر . وفائدة الخلاف إنما تظهر في صورة يخرج فيها المصلي عن استقبال العين إلى استقبال الجهة ، وهذا لم يخرج عن العين إلى الجهة ، بل أخرج وجهه خاصة عن استقبالهما ، وحكى ذلك بن حمدان عن ابن عبدوس . انتهى ما ذكره ابن رجب .

٢٧٨ - المذهب الأحمدي في مذهب أحمد^(١)

لأبي محمد يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزي . الفقيه الواعظ الأصولي . ذكره ابن رجب .

٢٧٩ - المذهب في المذهب في الفقه^(٢)

لابن الجوزي . ذكره صاحب «الكشف» و«المذهب» بضم الميم ذكره

(١) مطبوع ، في مطبعة الكيلاني بالقاهرة سنة ١٤٠١ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٦٠) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (٣/١٣٨) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/٢٧٦) ، وفي الدر المنضد (١/٣٩٧) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٣/١٨٨) ، والمذهب الحنبلي (٢/٢٧٤) .

(٢) مطبوع بعناية قاسم ابن درويش فخرو في القاهرة . ذكره ابن رجب في الذيل (١/٤١٨) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/٢٥) ، وفي الدر المنضد (١/٣١٠) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص/٣٠) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (ص/١٦٤٦) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/١٨٨)

في «شرح الإقناع» (ص/٢٤٦) (١).

٢٨٠ - المنتخب (٢)

للشيخ تقي الدين أحمد بن محمد الأدمي (*).

٢٨١ - المنور في راجح المحرر (٣)

وهو فيما أظن للأدمي .

٢٨٢ - المنتخب في الفقه (٤)

للشيخ أبي القاسم عبد الوهاب الشيرازي المعروف بابن الحنبلي (**).

قال ابن رجب : في مجلدين .

٢٨٣ - المختار في الأصول (٥)

للشيخ محمد بن أحمد الشهير بابن الحبال (***) .

(١) وهو يوافق (١/١٩٦) من طبعة الدكتور عبد الله التركي .

(* ترجمته في : تاريخ ابن قاضي شهبة (٦٥٧) .

(٢) ذكره له المرادوي في مقدمة الإنصاف (١/١٤) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٧٢) ، وفي

الدر المنضد (٢/٥٠٠) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٤/٣٥) .

(٣) هو كما قال المصنف : لأحمد بن محمد الأدمي ، وقد طبع بتحقيق الدكتور وليد المنيس ، نشر

دار البشائر ، بيروت عام ١٤٢٤ هـ في مجلد ، ذكره المرادوي في مقدمة الإنصاف (١/١٤) ،

والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٧٢) ، وفي الدر المنضد (٢/٥٠٠) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٩٩) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/١٤٧) ، وابن

عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧٣) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١٢٦) ، والدر

المنضد (١/٢٢٩) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٥) ، وابن حميد في الدر المنضد

(ص/٢٧) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢/١٩٠) .

(**) ترجمته في : الذيل (١/١٩٨) ، والمقصد (٢/١٤٧) ، ورفع النقاب (١٧٠) .

(٥) الجوهر المنضد (ص/١٥٧-١٥٨) .

(***) ترجمته في : الذيل (٢/٤٤٢) ، والمقصد (٢/٣٦١) ، والمنهج الأحمد (٥/٨٤) .

ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته ، وقال : صنف كتاباً في الأصول ، سماه «المختار» وشرحه في مجلدين ، وسماه الشرح^(١) «الاختيار في شرح المختار» قال : وهو كتاب جيد ، يدل على كثرة علمه ، وغزارة فهمه ، وينقل فيه نقلاً جيداً ، ينقل فيه عن الشيخ الموفق ، والشيخ شمس الدين بن أبي عمر ، وولده الشيخ نجم الدين ، والشيخ تقي الدين ، والشيخ شمس الدين ابن قيم الجوزية ، وشمس الدين بن مفلح ، وتقي الدين بن مفلح ، وغيرهم . انتهى .

٢٨٤ - المذهب المنضد في مذهب الإمام أحمد^(٢)

للشيخ أبي الفرج عبد القادر بن أبي الفهم^(*) . ذكره أبو عبد الله بن حمدان ، وذكر أنه ضاع منه في طريق مكة . نقل ذلك ابن رجب .

٢٨٥ - المفتاح في الفقه^(٣)

للقاضي أبي الحسين بن القاضي الكبير أبي يعلى شيخ المذهب .

٢٨٦ - الهادي في الفقه^(٤)

للشيخ موفق الدين بن قدامة . ذكره في «صلة الخلف»^(٥) .

(١) في الجوهر : كتاب سماه «الاختيار في شرح المختار» .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٠٣) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/١٦٠) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/٢١٩) وفي الدر المنضد (١/٣٦٩) .

(*) ترجمته في : الذيل (٢/٢٠٢) ، والمنهج الاحمد (٤/٢١٩) ، ورفع النقاب (٢٤٩) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٧٧) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٣/١٠٧) وفي الدر المنضد (١/٢٤٢) .

(٤) مطبوع في مطابع دار العباد ، دون تاريخ ، قدم له الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع رحمه الله .

وهو مختصر الهداية لأبي الخطاب . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٣٩) ، والمرداوي في مقدمة

الإنصاف (١/١٤) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤/١٥٥) ، والدر المنضد (١/٣٤٧) ، وابن

بدران في المدخل (ص/٤١٣) .

(٥) (ص/٤٤٣) .

حرف الميم

٢٨٧ - المستوعب في الفقه^(١)

للشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين السامري .
وهو في مجلدين ضخمة . أوله بعد البسملة : الحمد لله على إنعامه
العميم ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، شهادة أرجو بها
الخلود في دار النعيم - إلى أن قال - : سألتموني أسعدكم الله وإياي بطاعته ،
وعمكم وإياي برحمته ، تأليف كتاب في الفقه على مذهب الإمام أبي
عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني - رضي الله عنه - ، يحصل لكم
[به] الفقه في مذهبه ، ويسهل عليكم السبيل إلى طلبه ، مختصر الألفاظ ،
جمّ المعاني ، فأجبتكم إلى ذلك ممثلاً لأمركم ، وملبياً لدعوتكم ، وضمنت
كتابي هذا من أصول المذهب وفروعه ما استوعب جميع ما تضمنه «مختصر
الخرقي» ، و«التنبيه» للخلال و«الإرشاد» لابن أبي موسى ، و«الجامع
الصغير» و«الخصال» للقاضي أبي يعلى ، و«الخصال» لابن البناء ، وكتاب
«الهداية» لأبي الخطاب ، و«التذكرة» لابن عقيل ، فمن حصل كتابي هذا
أغناه عن جميع هذه الكتب المذكورة ، إذ لم أخل بمسألة منها إلا وقد ضمنته
حكمها ، [أ] وما فيها من الروايات ، وأقاويل أصحابنا التي تضمنتها جميع

(١) طبع منه أربعة أجزاء من أول الكتاب إلى آخر العقيقة ، بدراسة وتحقيق الدكتور مساعد بن قاسم
الفالح ، ونشرته مكتبة المعارف بالرياض سنة ١٤١٣ . ذكره ابن رجب في الذيل (١٢١/٢ ، ١٢٢)
والعلمي في المنهج الأحمد (١٣٧/٤) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٤٢٤/٢) .
انظر : المدخل المفصل (٧١٧-٧١٨) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٦١-٦٢) ، والمذهب
الحنبلي (٢٠٥-٢٠٨) .

هذه الكتب، اللهم إلا أن يكون في بعض نسخها نقصان، ولقد تحررنا أصح ما قدرت عليه منها، ثم زدت على ذلك مسائل وروايات لم تذكر في هذه الكتب، نقلتها من «الشافي» للخلال، ومن «المجرد» ومن «كفاية المفتي»، ومن غيرها من كتب أصحابنا - إلى أن قال - : ولعل ناظراً ينظر في بعض هذه الكتب المذكورة فيرى في بعض أبوابها مسألة ولا يراها في مثل ذلك الباب من كتابنا فيظن أنني أدخلت بذكرها، كلا إنما رتبت أبواب كتابي ومسائله على حسب ما استصوبته؛ فإن أنصف المتأمل لذلك فليطلب المسألة في الباب الذي يليق بها من كتابي فإنه يجدها فيه - إن شاء الله تعالى - ثم ذكر أنه لم يتعرض فيه لشيء من أصول الدين، ولا أصول الفقه؛ لأن ذلك خارج عن ضمانه.

قال صاحب «تذكرة النوادر»: ذكره صاحب «الكشف» وسماه «بالمستوعبة»^(١).

وقال صاحب «معجم المصنفين»: وفي كتابه «المستوعب» و«الفروق» فوائد جلييلة ومسائل غريبة، وذكر أن نسخة عتيقة منه في الخزانة الرامفورية كتبت في سنة ثلاث وتسعين وستمائة، وهي تحتوي على جزأين؛ الأول من كتاب الطهارة إلى باب أحكام أمهات الأولاد، والثاني من كتاب النكاح إلى كتاب الكراهة، أوراقهما ألف وثمان وستون ورقة. انتهى.

وقال ابن رجب في ترجمة عمر بن أسعد بن المنجا: ورأيت نسخة «المستوعب» قد قرأها عمر بن المنجا على والده قراءة بحث، وعليها حواشي

(١) الذي وقفت عليه في كشف الظنون (١٦٧٥ / ٢) أنه ذكره باسم: المستوعب.

علقها عنه بخطه .

منها: أنه ذكر عن والده أنه قال : مراد الأصحاب بقولهم : يؤجل العين سنة ، السنة الشمسية ، لا الهلالية ، لأن الشمسية تجمع الفصول الأربع ، التي تختلف فيها الفصول ، وتتغير فيها الأمزجة ، فيحصل فيها مقصود^(١) الاختبار ، دون الهلالية . وهذا غريب . انتهى^(٢) .

٢٨٨ - مجرد في الأصول^(٣)

للقاضي أبي يعلى محمد بن محمد بن الفراء . ذكره في «الكشف» .

٢٨٩ - مجمع الأصول^(٤)

رسالة صغيرة لجمال الدين يوسف بن عبد الهادي المقدسي ثم
الدمشقي .

أولها بعد البسملة : باب قواعد أصول الفقه التي يعلم منها حالة
الأصول المتفق عليها أربعة : الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، والمختلف
فيها ستة شرع من قبلنا والاستحسان والاصطلاح والاستصحاب
والاستقراء ومذهب الصحابي . . . إلخ .

(١) في المخطوط : المقصود الاختبار ، والتصحيح من الذيل المطبوع .

(٢) الذيل (٢/٢٢٥-٢٢٦) .

(٣) هو كتاب «المجرد في المذهب» لمحمد بن الحسين بن محمد أبي يعلى (ت ٤٥٨) وليس كما ذكر
المؤلف . ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٠٥) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ،
وفي الدر المنضد (١/١٩٩) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٥٩٣) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٧٧-٧٨) .

(٤) ذكره الشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٢/٩٥٧) قال : رسالة في أصول الفقه . جمع جمال
الدين القاسمي . وانظر : المذهب الحنبلي (٢/٦٤٨) .

٢٩٠ - مجموع^(١)

للشيخ إسماعيل بن ربيع^(*) . ذكره المنقور في «مجموعه» .

٢٩١ - مؤلف في توريث المسلم من الكافر الذمي^(٢)

للشيخ الإسلام ابن تيمية .

٢٩٢ - مجمع البحرين^(٣)

لابن عبد القوي . وضعه شرحاً على «المقنع» .

٢٩٣ - المجرد في الفقه^(٤)

للقاضي أبي يعلى .

قال ابن القيم : صنف «المجرد» قديماً^(٥) .

شرح «المجرد» الشيخ حسن البنا^(٦) بكتابه المسمى «الكامل الكافي المجدد

في شرح المجرد» .

(١) مطبوع ، على نفقة الشيخ علي بن حمد الصالحي رحمه الله ، سنة ١٤١٤ هـ ، وهو «تحفة الطالب

في المسائل الغرائب» ، ذكره المنقور في مجموعته في (١/٢٣١ ، ٢٤٣ ، ٥٤٥ ، ٧٧٢) وذكره ابن

بسام في علماء نجد (١/٥٥٤ ، ٥٦٨) .

(*) ترجمته في : علماء نجد (١/٥٦٧) .

(٢) لم أجد من ذكره .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٣٤٢) وقال : لم يتمه . وكذا العليمي في المنهج الأحمد

(٤/٣٥٨) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص/٤٠) .

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٠٥) ، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣) ، والعليمي

في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) . وقد تقدم الكتاب رقم (٢٨٨) .

(٥) أحكام أهل الذمة (١/٢٧٩) .

(٦) كذا في الأصل والصواب : الحسن بن البنا .

قال ابن حمدان : واختصره أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد بن جلبة البغدادي ، ذكر ذلك ابن رجب ، وحيث قال فيه : قال شيخنا أبو عبد الله فمراده ابن حامد ، أشار إلى ذلك ابن رجب في «قواعده» .

تنبيه : أنكر القاضي في «المجرد» أن يكون القصد وعدمه معتبراً في صحة العقد في الظاهر . قال ابن رجب : وهو عدول عن قواعد المذهب وأصوله ، ذكره في القاعدة (١١٣) (١) .

تنبيه آخر : استشكل الشيخ مجد الدين ما وقع في «المجرد» في مسألة : ما إذا أفرد ستين مدّاً وقال لستين مسكيناً : خذوها فأخذوها ، أو قال : كلوها . ولم يقل بالتسوية ، أو قال : ملكتموها بالتسوية . . . إلخ . وقال : لعله وقع غلط في النسخة . قال ابن رجب : وليس كذلك فإنني نقلت ما ذكرته من أصل القاضي بخطه . ذكره في قاعدة (١١٥) (٢) .

وقال ابن اللحام في «قواعده» : إذا قالت له زوجته التي لم يدخل بها : طلقني بألف ، فقال : أنت طالق وطاق وطاق .

قال القاضي في «المجرد» : تطلق هنا واحدة ، وما قاله في «المجرد» بعيد على قاعدة المذهب ، وخالفه في «الجامع الكبير» فقال : تطلق هاهنا ثلاثاً بناء على قاعدة المذهب أن الواو لمطلق الجمع ، ثم تناقض فذكر في نظرها أنها تطلق واحدة ، ومن الأصحاب من وافقه في بعض الصور ، وخالفه في بعضها ، ومنهم من قال كما قال في ذلك ، وهو سهو على المذهب ، ولا فرق

(١) تقرير القواعد (٤٨٦/٢) .

(٢) تقرير القواعد (٥٢٤/٢ - ٥٢٥) .

عندنا بين قوله : أنت طالق ثلاثاً وبين قوله : طالق وطالق . وطالق وهو طريق صاحب «المحرر» في تعليقه على «الهداية» .
/ ٢٩٤ - المحرر (١)

للشيخ مجد الدين عبد السلام [بن تيمية الحراني] (٢) .
أوله بعد البسملة : الحمد لله مؤلي النعم الباطنة والظاهرة ، وصلى الله على محمد خاتم الرسل ، وصاحب المعجزات الباهرة ، وعلى آله وأصحابه نجوم الهدى الزاهرة ، وسلم تسليماً كثيراً . أما بعد :
فهذا كتاب في الفقه على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه وأرضاه . هذبه مختصراً ، ورتبه محرراً حاوياً لأكثر أصول المسائل ، خالياً عن العلل والدلائل ، واجتهدت في إيجاز لفظه تيسيراً على طلاب حفظه . ونسأل الله النفع به في الأولى والأخرى ، وأن يوفقنا لصواب القول والعمل ، ويحرسنا من أسباب الخطأ والزلل ، إنه سميع قريب . انتهى .

«والمحرر» من الكتب المعتمدة في المذهب ، والمعول عليها عند الأصحاب في ذكر الروايات والوجوه ، وكثيراً ما يطلق الخلاف ، وقد ينص على ما اختاره

(١) مطبوع بعناية الشيخ محمد حامد الفقي - رحمه الله - في مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة ١٣٦٠ هـ . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٥٢) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/١٦٣) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٤/٢٦٨) ، وفي الدر المنضد (١/٣٩٥) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٣/١٧٦ - ١٧٧) ، والمذهب الحنبلي (٢/٢٦٠ - ٢٦٥) ، والإمام مجد الدين ابن تيمية وجهوده في أحاديث الأحكام (ص/١٦٦ - ١٧٧) مهم .

(٢) بياض في الأصل وأكملته .

في المسألة بقوله: **والصحيح عندي ونحو ذلك من العبارات، وقد اعتنى به أصحابنا، فكتبوا عليه شروحاً عديدة، وعلقوا عليه حواشي مفيدة، واشتغلوا به، وحفظه الخلق الكثير منهم، فشرحه الشيخ أحمد بن علي بن محمد بن وجيه الشهاب الشيشيني شرحاً بديعاً، سماه «المقرر شرح المحرر».**
وشرحه حفيد المؤلف أبو العباس أحمد بن تيمية. قال ابن شاکر في «فوات الوفيات»: إنه لم يبيض.

وذكر ابن القيم في «الطرق الحكيمة»^(١) أنه تعليقه.

وكذا قال ابن رجب وذكر أنه: عدة مجلدات.

وشرحه العلامة بهاء الدين البغدادي، ذكره في «الشذرات» في ترجمته حسن بن إبراهيم بن أحمد بن خليل العجمي المتوفي سنة ٩٢٥ وأن المذكور قرأه علي مؤلفه^(٢).

وشرحه الشيخ يوسف بن ماجد بن أبي المجد المرادوي المقدسي. ذكره الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة»^(٣).

وشرحه عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي الأصل البغدادي صفي الدين أبو الفضائل في ست مجلدات كبار.

قال ابن رجب: ولما صنف «شرح المحرر» أرسل إلى الشيخ تقي الدين يسأله عن مسائل فيه، وقد ذكر عنه في شرحه شيئاً، من ذلك: ميراث المعتق بعضه، ولم يدرك ما قاله الشيخ علي وجهه، وله رحمه الله تعالى أوهام

(١) (ص / ٢٨٢).

(٢) انظر: شذرات الذهب (١٠ / ١٨٤ - ١٨٥).

(٣) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤ / ٢٨٩).

كثيرة في تصانيفه رحمه الله وسامحه .
 وشرحه الحافظ زين الدين بن رجب . ذكره ابن عبد الهادي في
 ترجمته^(١) .

وشرح الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد الزركشي المصري قطعة منه
 من النكاح إلى أثناء باب الأضاحي فجاءت في مجلد ضخيم .
 وذكر ابن رجب في ترجمة تقي الدين أبي بكر عبد الله بن محمد
 الزريراني أنه : شرع في شرح « المحرر » فكتب من أوله قطعة^(٢) .

و« النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر » لمجد الدين بن تيمية
 لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح ، و« النكت على المحرر » أيضاً
 لابن خطيب السلامية ، ذكرها في « تصحيح الفروع » ونقل عنها في أول
 النكاح ، وذكر في « الإنصاف » له تصحيحاً ، ونقل عنه ، وذكره أيضاً في
 « تصحيح الفروع » ونقل عنه ، ولعل « التصحيح » المذكور لابن نصر الله ؛ فإن
 ابن عبد الهادي ذكر في ترجمته أن له « تصحيحاً على المحرر »^(٣) .

و« توضيح المحرر » أيضاً للعلامة المحقق أحمد بن إبراهيم بن نصر الله
 الكنانى العسقلانى ، وعلق عليه أيضاً حواشي مفيدة ، واختصره ، ثم نظم
 مختصره ، ذكره الجلال السيوطي في « معجم شيوخه »^(٤) .

(١) الجواهر المنضد (ص / ٥١) .

(٢) الذيل على الطبقات (٢ / ٤١١) .

(٣) الجواهر المنضد (ص / ٧) .

(٤) المنجم في المعجم (ص / ٤٧) .

وذكر ابن عبد الهادي في ترجمة علي العسقلاني أن له تعاليق على «المحرر»^(١).

وعلق عليه العلامة تقي الدين أبوبكر بن قندس حاشية نفيسة، جردها تلميذه أبوبكر بن زيد الجراعي صاحب «غاية المطلب» من هوامش نسخته فجاءت في مجلد متوسط، وقد نقل عنها [شارح]^(٢) «الإقناع» في الشروط في البيع.

وذكر ابن عبد الهادي في ترجمة يوسف بن أحمد بن إبراهيم أن له «تعاليق على المحرر»^(٣).

وللشهاب الفتوحي «تعليق على المحرر» نقل عنه عثمان في «حاشيته على المنتهى».

وذكر صاحب «السحب» في ترجمة عمر بن علي سراج الدين أبي حفص وأبي الحسن بن عادل أن له «حاشية على المحرر في الفقه»^(٤) هذا ما رأيت له من الشروح والحواشي، وما ألحق بها.

أما الذين قرأوه وحفظوه فخلق كثير، منهم: محمد بن عبد المحسن بن أبي الحسن المعروف بابن الدواليبي، ذكر ابن رجب في ترجمته أنه سمع من الشيخ مجد الدين «أحكامه» ونصف «المحرر» وذكر أيضاً عن شرف الدين عبد الرحيم بن شيخ العراق/ تقي الدين الزريراني أنه حفظ «المحرر» وأقام

(١) الجوهر المنضد (ص/ ٩٤).

(٢) في الأصل: «شارح» والسياق يقتضي التصويب.

(٣) الجوهر المنضد (ص/ ١٧٥).

(٤) السحب الوابلة (٢/ ٧٩٣).

بدمشق مدة يقرأ فيه على القاضي برهان الدين الزرعي . وذكر في ترجمة نجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي أنه دخل بغداد سنة ٩١ فحفظ «المحرر في الفقه» وبحثه على الشيخ تقي الدين الزريراني . وذكر عن محمد ابن عثمان بن يوسف الصدر الرئيس بدر الدين أبي عبد الله خطيب دمشق وحلب أنه حفظ «المحرر» وشرحه على ابن حمدان ، ولازمه مدة من السنين حتى قرأه عليه ، وذكر في آخر ترجمة صفى الدين عبدالمؤمن أن من أصحاب صفى الدين عبد الله بن غلام السامري ، وأنه حفظ «المحرر» وقرأ عليه شرحه تصنيفه .

وقال في «الضوء اللامع» : كان الشهاب أحمد بن حسن بن داود بن سالم العباسي الحموي يحفظ «المحرر» . انتهى^(١) .

تبيهات : قال في «تصحيح الفروع» : قال في «المحرر» في متعة المطلقة : وعنه تجب لكل إلا لمن دخل بها . انتهى .

قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية : صوابه : لا من سمي مهرها ولم يدخل بها قال : وإنما هنا زيغ حصل من قلم صاحب «المحرر» قال الشيخ تقي الدين الزريراني : وقد وجدت ما يدل على كلام ابن تيمية . انتهى .

وذكر ابن رجب في القاعدة : الثالثة عشر : لو ولدت المطلقة الرجعية ولداً لا يمكن إلحاقه بالمطلق إلا بتقدير وطء حاصل منه في زمن العدة ، فهل يلحق به الولد في هذه الحال أم لا ؟ .

(١) الضوء اللامع (١/٢٧٤) .

على روايتين، أصحهما لحوقه؛ لأن الفراش لم يزل بالكلية؛ فإحالة الحمل عليه أولى؛ كحالة صلب النكاح، وعلى هذا؛ فهل يحكم بارتجاعها بلحوق النسب؟

على وجهين، أصحهما - وهو المنصوص - : أنها تصير مرتجعة بذلك، وينبني على ذلك مسألة مشكلة في تعليق الطلاق بالولادة، ذكرها صاحب «المحرر» فيه.

وأشكل توجيهها على الأصحاب، وقد أفردنا لها جزءاً. انتهى^(١).

٢٩٥ - مختصر الخرقى^(٢)

هو أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى. أوله بعد البسملة: قال أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى: اختصرت هذا الكتاب ليقرّب على متعلمه على مذهب أبي عبد الله أحمد ابن محمد ابن حنبل رضي الله عنه وأرضاه. ثم قال: باب ما تكون به الطهارة من الماء... إلخ.

(١) تقرير القواعد (١/١٠٠ - ١٠١).

(٢) مطبوع منفرداً، ومع شروحه، منها طبعة المغني شرح مختصر الخرقى بتحقيق الدكتور عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلوى، في (١٥) مجلداً. ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٧٥). وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/٢٩٨)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٢٦٦). وفي الدر المنضد (١/١٧٥) وابن بدران في المدخل (ص/٤١٦، ٤٢٤).

انظر: المدخل (ص/٤٢٦ - ٤٣٢)، والمدخل المفصل (٢/٦٨٧ - ٧٠٥)، ومعجم مصنفات الحنابلة (١/٣١٠ - ٣١١)، والمذهب الحنبلي (٢/٣٦ - ٤١)، والمنهج الفقهي العام لعلماء الحنابلة (ص/٣١٥ - ٣١٦).

وهو كتاب جليل على اختصاره، انتفع به الخلق الكثير واجم الغفير لحسن نية مؤلفه وإخلاصه، ولم ينتشر من مؤلفات الخرقى في المذهب مع كثرتها إلا «المختصر» في الفقه لأنه خرج من مدينة السلام لما ظهر بها سب الصحابة رضي الله عنهم، وأودع كتبه في درب سليمان، فاحترقت الدار التي كانت فيها، ولم تكن انتشرت لبعده عن البلد^(١).

وذكر الشيخ جمال الدين القاسمي عن بعض الشيوخ أنه قال: ثلاث مختصرات في ثلاثة علوم لا أعرف لها نظيراً: «الفصيح» لثعلب، و«اللمع» لابن جنبي، و«كتاب الخرقى»، ما اشتغل بها أحد وفهمها كما ينبغي إلا أفلح وأنجح. انتهى^(٢).

قال القاضي أبو الحسين: قرأت بخط أبي إسحاق البرمكي: أن عدد مسائل «المختصر» ألفان وثلاثمائة مسألة. وقرأت بخط أبي بكر عبد العزيز على نسخة «مختصر الخرقى» يقول عبدالعزيز: خالفني الخرقى في «مختصره» في ستين مسألة، ولم يسمها؛ فتبعت أنا اختلافهما فوجدته في ثمانية وتسعين مسألة. انتهى^(٣).

شرحه مؤلفه، ذكر ذلك ابن مفلح في «فروعه» ونقل عنه في كتاب الصيام. وذكره ابن رجب في «قواعده» ونقل عنه في القاعدة الثامنة عشر^(٤). وقد اعتنى به أصحابنا فقرأوه وحفظوه وشرحوه ونظموه، حتى قيل إن شروحه بلغت ثلاثمائة شرح، وحتى إن منهم من شرحه مرتين، فمن أعظم شروحه فيما أعلم وأوسعها في ذكر الخلاف كتاب «المغني» للموفق.

(١) انظر: طبقات الحنابلة (٣/١٤٨-١٤٩).

(٢) ذكرها ابن البنا في مقدمة شرحه لمختصر الخرقى، وليس كما ذكر المؤلف. انظر: المدخل المفصل (٢/٦٨٨-٦٨٩).

(٣) طبقات الحنابلة (٣/١٤٩).

(٤) تقرير القواعد (١/١٤٩).

ومنها شرح القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء .
ومنها شرح الحسن بن أحمد بن عبد الله المعروف بابن البناء البغدادي .
ومنها شرح عبد الرزاق بن رزق الله بن أبي بكر بن خلف الرستغني .
ومنها شرح أبي عبد الله الحسن بن حامد .
ومنها شرح القاضي محمد بن محمد بن الحسين بن محمد أبو خازم .
ومنها شرح أبي حفص العكبري ، ذكره ابن هبيرة في باب الرهن من
«إفصاحه» ونقل عنه .
ومنها شرح ابن أبي موسى ، ذكره ابن رجب ، ونقل عنه في القاعدة
(١٥٩) (١) .
ومنها شرح عبد الله بن أبي بكر المعروف بكتيلة سماه «المهم» ، ذكره ابن
رجب وغيره .
ومنها شرح الشيخ محمد بن عبد الله الزركشي المصري ، وهو في ثلاث
مجلدات كبار ، وله شرح ثاني أصغر من «الشرح الكبير» لكنه لم يكمله بقي
منه قدر الربع ، انتهى فيه إلى أثناء باب الأضاحي ، فكملة عمر بن عيسى .
ومنها شرح الطوفي ولم يكمل منه إلا النصف .
ومنها شرح الشيخ يوسف بن حسن بن عبد الهادي المسمى بـ«الدر النقي»
في شرح ألفاظ الخرقى» تكلم فيه على مفرداته وألفاظه اللغوية .
ومنها شرح الشيخ قاضي القضاة عز الدين أبي البركات عبد العزيز بن
علي بن أبي العز عبد العزيز البكري التميمي القرشي البغدادي ثم المقدسي

(١) تقرير القواعد (٣/١٧٧) .

في مجلدين، ذكره صاحب «الضوء اللامع»^(١)، وذكره أيضاً ابن عبد الهادي في ترجمته من «ذيله على طبقات ابن رجب» وقال: وقد ابتعتهما - يعني «شرحه للخرقى» و«مختصره للمغنى» - من تركة شيخنا الشيخ تقي الدين^(٢).

وألف أبو طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم الضرير شرحين للخرقى، سمي أحدهما بـ«الكافي في شرح الخرقى» وسمي الثاني «الواضح في شرح الخرقى» ذكرهما بن رجب^(٣).

وذكر الشمس ابن طولون الحنفى في ترجمة شيخه أحمد بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي من «سكردانه» أن له - يعني شيخه - شرحاً على الخرقى بقي منه لم يكمله.

«وتصحیح الخرقى» للعلامة المحقق أحمد بن إبراهيم بن نصر الله. و«شرح عبادات الخرقى» بالشعر، للشيخ أحمد بن حسن بن أحمد البغدادي المقرئ المعروف بالعراقي، ذكره فيما أظن في «المقصد الأرشد»^(٤) وذكره ابن رجب وسماه [...] ^(٥) بن الحسين بن محمد البغدادي المقرئ المعروف بالعراقي، وكناه بأبي العباس، وذكر شرحه للعبادات بالشعر. و«نظم الخرقى» لمكي بن هبيرة. ونظمه أيضاً الشيخ جعفر السراج،

(١) الضوء اللامع (٢/٢٢٣).

(٢) الجوهر المنضد (ص/٦٨).

(٣) الذيل على الطبقات (٢/٣١٤).

(٤) المقصد الأرشد (١/٩٨).

(٥) بياض في الأصل.

وَنَظَّمَهُ الْفَقِيهَ الشَّاعِرَ الْأَدِيبَ اللَّغْوِيَّ يَحْيَى بْنَ يَوْسُفَ الصَّرَّصَرِيِّ ، وَسَمَّى نَظْمَهُ «الدَّرَّةَ الْيَتِيمَةَ» وَقَالَ : جَعَلْتُ أَكْثَرَ تَعْوِيلِي فِي نَظْمِي عَلَيَّ «مَخْتَصِرَ الْخَرْقِيِّ» فِيمَا نَقَلْتَهُ إِذْ كَانَ فِي نَفْسِي أَوْثَقُ مِنْ تَابِعْتِهِ^(١) .

وَنَظَّمَ الْعِبَادَاتِ مِنَ الْخَرْقِيِّ الشَّيْخَ شَمْسِ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُوصَلِيَّ الْمَعْرُوفَ بِشَعْلَةَ ، ذَكَرَهُ ابْنُ رَجَبٍ^(٢) .

أَمَّا الَّذِينَ حَفِظُوهُ فَخَلَقَ كَثِيرٌ ، فَمِنْ ذَكَرَ ابْنَ رَجَبٍ مِنْهُمْ : نَجْمُ الدِّينِ أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانَ بْنَ عَبْدِ الْقَوِيِّ الطُّوفِيِّ ، وَشَمْسُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمَعْرُوفَ بِابْنِ الْخُرُوفِ ، ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَعْرُوفَ بِابْنِ الدَّوَالِيِّ ، وَأَبُو بَكْرٍ تَقِيَّ الدِّينِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الزَّرِيرَانِيَّ فَقِيهَ الْعِرَاقِ وَمِفْتَاحَ الْآفَاقِ ، وَذَكَرَ ابْنَ رَجَبٍ أَيْضاً فِي آخِرِ تَرْجُمَةِ صَفِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ «طَبَقَاتِهِ» عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيَّ ابْنَ النَّبَاشِ «مَخْتَصِرَ الْخَرْقِيِّ» مِنْ حَفِظِهِ / وَكَانَ مِنْ مَحْفُوظَاتِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُرُورِ الْمُقَدَّسِيِّ أَخِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْغَنِيِّ ، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي «الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ»^(٣) .

ذَكَرَ الْخَرْقِيُّ فِي «مَخْتَصِرِهِ» : أَنْ غَسَلَ الْيَدَيْنِ مِنْ نَوْمِ اللَّيْلِ مُسْتَحَبٌ ، وَأَنَّ التَّسْمِيَةَ عِنْدَ الْوُضُوءِ سَنَةٌ ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْمَوَالَاةَ فِي الْوُضُوءِ ، وَذَكَرَ أَنَّ مِنْ أُذُنٍ وَهُوَ جَنْبُ أَعَادٍ ، وَأَنَّ الْهَبَةَ لَا تَصِحُّ فِيمَا يَكَالُ أَوْ يوزنُ إِلَّا بِقَبْضِهِ [. . .]^(٤)

(١) الدرة اليتيمة (ص/ ٤٢) .

(٢) الذيل على الطبقات (٢/ ٢٥٦) .

(٣) (١/ ٢٢٨) .

(٤) بياض في الاصل .

تنبهان :

الأول: ذكر الخرقى في «مختصره» مسائل لم ينص عليها أحمد، وإنما قاسها على قوله. قال ابن حامد: عامة مشايخنا مثل الخلال وأبي بكر عبدالعزیز وأبي علي وإبراهيم وسائر من شاهدناهم لا يجوزون نسبة ذلك إليه، وأنكروا على الخرقى ما رسمه في كتابه.

الثاني: قال ابن رجب في «قواعده» (٦٨): استشكل كثير من الأصحاب كلام الخرقى وتعليقه؛ في قوله: وإذا طلق فلم يدر أو واحدة أم ثلاثاً اعتزلها، وعليه نفقتها مادامت في العدة، فإن راجعها في العدة لزمته النفقة، ولم يطأها حتى يتيقن كم الطلاق؛ لأنه متيقن للتحريم، شك في التحليل، وظنوا أنه يقول بتحريم الرجعية.

قال ابن رجب: وليس بلازم؛ لأنه قد تيقن سبب التحريم، وهو الطلاق، فإنه إن كان ثلاثاً فقد حصل التحريم بدون زوج وأصابه، وإن كان واحدة فقد حصل له التحريم بعد البيونة بدون عقد جديد؛ فالرجعة في العدة لا يحصل بها الحل إلا على هذا التقدير فقط؛ فلا يزال الشك مطلقاً، فلا يصح؛ لأن تيقن سبب وجود التحريم مع الشك في وجود المانع منه يقوم مقام تحقق وجود الحكم مع الشك في وجود المانع؛ فيستصحب حكم السبب، كما يعمل بالحكم ويلغى المانع المشكوك فيه، كما يلغى ما تيقن وجود حكمه. انتهى^(١).

(١) انظر: تقرير القواعد (٢/١٨-١٩).

٢٩٦ / - مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات^(١)

للشيخ محمد البلباني الخزرجي^(*) رحمه الله تعالى .

أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي لم يزل أمراً بالعبادات كل مكلف إلى يوم الدين ، وموجباً على أهل الجهالة التعلم للفقهاء ، والرجوع بالسؤال إلى العلماء العادلين ، وحضهم على ذلك مع البيان التام في كتابه المبين .
أحمده سبحانه أن هدانا للإسلام والإيمان ، وأشكره أن عمنا بمزيد البر والإحسان ، وأصلي وأسلم على خير خلقه أحمد المؤيد بالمعجزات القاطعة والبرهان ، الذي اجتهد في بيان شريعته لأمته أعظم وأوضح بيان ، فقررها بيضاء نقية ليلاً كنهارها ، فلا يحيد عنها إلا ذو طغيان ، وعلى آله وأصحابه السادة الأكرمين الأعيان ، صلاة وسلاماً دائماً متلازمين متكررين كل وقت إلى آخر الزمان . وبعد :

فلما رأيت همم العباد عن العلوم قد قصرت ، واشتغالاتهم بالهوى^(٢) والشهوات قد كثرت ، واجتهادهم في جمع الدنيا واغتنامها في أعلى الطبقات ، ورغبتهم في الآخرة والقرب منها في أسفل الدركات ، وعلمت أنهم مأمورون بالعبادات على كل حال ؛ وأنهم لا محيد لهم عنها ولا انتقال ، وأن معرفة الحلال والحرام لا يكرهه إلا المبطلون ، ولا يستبيح الجهل

(١) مطبوع بتحقيق محمد بن ناصر العجمي ، نشرته دار البشائر بيروت ، عام ١٤١٩ هـ . ذكره ابن حميد في السحب (٢/٩٠٥) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٤٥) وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٨) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٥/٢٣٩ - ٢٤٠) والمذهب الحنبلي (٢/٥٢٦ - ٥٢٧) .

(*) ترجمته في : السحب (٢/٩٠٢) ، ورفع النقاب (٣٥٨) ، والأعلام (٦/٥١) .

(٢) في المطبوع : اللهو .

به إلا المضلون، استخرت الله تعالى، وسألته الهداية والسداد، والتوفيق لتأليف كتاب مختصر جامع للفقهاء وغيره من مهمات العبادات التي لا ينفع غيرها يوم التناد، على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل ذي الجِدِّ والاجتهاد، [مختصراً]^(١) فيه على ربع العبادات المأمور بها كل مقيم وباد، وأتبعها بالبيع والسلم لإعانتها التقي على تحصيل الحلال من المتاع والزاد، وأردفته بكتاب في الآداب لعموم النفع به للصالحين من العباد، وجعلت آخره خاتمة في معرفة الله تعالى، وما يجب على المكلفين من الاعتقاد، ولم أذكر فيه إلا القول الصحيح في المذهب وما عليه الفتوى عند الأئمة النقاد ليقرب تناول، ويسهل حفظه على أهل الاشتغال من طالبي الإرشاد، [و] وضحته غاية الإيضاح رجاء الغفران من الملك الجواد، وسميته: «مختصر الإفادات في ربع العبادات وزيادات». وهو إن شاء الله تعالى كاف لمن اقتصر عليه من أهل الديانات؛ لأنه بعون الله حاور جميع الأمهات^(٢)، والله أسأل أن ينفع به ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، ويدخلني برحمته جنات النعيم. وها أنا الآن أشرع بالمقصود، وسائلاً العصمة والمعونة من الملك المعبود. - ثم قال - : كتاب الطهارة... إلخ.

(١) في الأصل: «مختصراً» وجاء في الهامش: «كذا وصوابه مختصراً» فلذا صوبته، وهو في المطبوع كما أثبتته.

(٢) في المطبوع: المهمات.

٢٩٧ - مختصر التحرير المسمى بالكوكب المنير^(١)

لشيخ الإسلام تقي الدين أبي البقاء محمد بن أفضى القضاة المصرية شهاب الدين أبي العباس أحمد بن عبد العزيز بن علي بن إبراهيم الفتوحى (*).

أوله بعد البسملة: الحمد لله كما أثنى على نفسه، فالعبد لا يحصي ثناء على ربه، والصلاة والسلام على أفضل خلقه محمد وعلى آله وصحبه. أما بعد:

فهذا مختصرٌ محتوٍ على مسائل «تحرير المنقول، وتهذيب علم الأصول» في أصول الفقه، جمع الشيخ العلامة علاء الدين المرادوي الحنبلي، تغمده الله [تعالى] برحمته، وأسكنه فسيح جنته، مما قدمه، أو كان عليه الأكثر من أصحابنا، دون [بقية]^(٢) الأقوال، خال من قولٍ ثانٍ إلا لفائدة تزيد على معرفة الخلاف، وعزو مقالٍ إلى من إياه قال. ومتى قلت في وجه: فالمقدم غيره، وفي، أو على قول، فإذا قوي الخلاف، أو اختلف الترجيح، أو مع إطلاق القولين أو الأقوال إذا لم أطلع على مصرحٍ بالتصحيح.

(١) مطبوع في مكتبة ابن تيمية في القاهرة سنة ١٤١٣ هـ، وطبع أيضاً مع شرحه. ذكره ابن حميد في السحب (٢/٨٥٥)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٤٠)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٤).

انظر: المذهب الحنبلي (٢/٤٩٧-٤٩٨).

(* ترجمته في: النعت الاكمل (١٤١)، والسحب (٢/٨٥٤)، والاعلام (٦/٦).

(٢) ليست في المطبوع.

شرحه مُختصره بكتاب سماه «المختبر المبتكر شرح المختصر»^(١) قال فيها: أما بعد: فهذه تعليقة على ما اختصرته من كتاب «التحرير في أصول الفقه» وهو في مجلد ضخيم مفيد جداً / .

٢٩٨ - مختصر المجرى^(٢)

للإمام أبي نصر .

٢٩٩ - مختصر الفنون^(٣)

لابن الجوزي، وهو «منتخب الفنون» يأتي .

٣٠٠ - مختصر التسهيل^(٤)

لابن البارسلان .

٣٠١ - مختصر بن أبي المجد^(٥) .

(١) يأتي الكلام عنه برقم (٣٣١) .

(٢) كذا في الأصل، والصواب «مختصر المحرر» ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٧)، والعليمي في المنهج الأحمد (٥/٢٧٣)، وابن حميد في السحب (١/٩٢) وابن حميد الحفيد في الدر المنضد (ص/٥٠) .

(٣) يأتي برقم (٣٩٠) .

(٤) هو كتاب «التسهيل» مطبوع، حققه الدكتور عبد الله الطيار والدكتور عبد العزيز المد الله، ونشرته دار العاصمة بالرياض في مجلد لطيف، ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٤٥)، والعليمي في المنهج الأحمد (٥/١٤٦)، وفي الدر المنضد (٢/٥٥٩)، وابن حميد في السحب (٣/١٠١٧) . انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٤/١٨٩-١٩٠)، والمذهب الحنبلي (٢/٣٩٧-٣٩٨) .

(٥) ذكره ابن حميد في السحب (١/٣٠١)، ومؤلفه هو: أبو بكر بن أبي المجد بن ماجد السعدي (ت ٨٠٤) .

٣٠٢ - مختصر في الحدود في أصول الفقه^(١)

لأبي الفرج الشيرازي . ذكره ابن رجب .

٣٠٣ - مختصر المحرر^(٢)

للشيخ أحمد بن نصر الله الكناني العسقلاني . ذكره ابن عبد الهادي .

٣٠٤ - مختصر الكافي^(٣)

للشيخ الإمام الزاهد أحمد بن إبراهيم الواسطي .

٣٠٥ - مختصر الهداية^(٤)

لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة .

٣٠٦ - مختصر الهداية المسمى بالنهاية^(٥)

لابن رزين الغساني .

- (١) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٧١)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٦٠)، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١٠)، وفي الدر المنضد (١/٢١٦).
- (٢) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٧). وقد تقدم برقم (٢٩٨).
- (٣) وهو «البلغة»، ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٣٦٠)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٣٨٤)، وفي الدر المنضد (٢/٤٦١)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٢٩٤).
- (٤) مطبوع على نفقة الشيخ علي بن عبد الله بن قاسم آل ثاني في بيروت، قدم له الشيخ محمد بن مانع، طبعته دار العباد، واسم الكتاب «الهادي». ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٣٩)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/١٥٥)، وفي الدر المنضد (١/٣٤٧).
- انظر: المذهب الحنبلي (٢/٢٤١-٢٤٢)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٣/٨٣-٨٤).
- (٥) يأتي برقم (٤٣٧).

٣٠٧ - مختصر الروضة في أصول الفقه^(١)
 لنجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي، و«الروضة» للموفق، ثم إنه
 بعد أن اختصرها شرح مختصره في ثلاث مجلدات كبار^(٢)، وشرح
 «مختصر الروضة» للطوفي أيضاً علي العسقلاني، ذكر ذلك فيما أظن ابن
 عبد الهادي في ترجمته من «ذيله على الطبقات»^(٣).

٣٠٨ - مختصر التحرير في أصول الفقه^(٤)
 للشيخ تقي الدين محمد بن أحمد الشهير بابن النجار.
 وقد اشتبه على صاحب «المدخل»^(٥) اسم المختصر باسم أبيه، وكنيته
 بكنيته، والصواب ما ذكرناه، فليعلم ذلك.
 وقد شرح المذكور مختصره بكتاب سماه «المختبر المبتكر شرح المختصر»
 في مجلد، فيه تحقيقات بديعة. وشرح المختصر المذكور أيضاً الشيخ أحمد
 البعلي صاحب «الروض الندي».

(١) مطبوع في مؤسسة النور بالرياض سنة ١٣٨٣ هـ، واسمه «البلبل في أصول الفقه»، ذكره ابن
 رجب في الذيل (٣٦٧/٢)، والعليني في المنهج الأحمد (٦/٥)، وابن حميد في الدر المنضد
 (ص/٤١)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٦٢).
 انظر: المذهب الحنبلي (٣١٨/٢-٣٢١).
 (٢) مطبوع. وهو «شرح مختصر الروضة»، حققه الدكتور عبد الله التركي، وطبع في ثلاثة
 مجلدات.
 (٣) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٩٤).
 (٤) تقدم برقم (٢٩٧).
 (٥) انظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ص/٤٠٣).

٣٠٩ - مختصر الإنصاف^(١)

كلاهما لعلي بن سليمان المرداوي . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته ،
ولعله «التنقيح» .

٣١٠ - مختصر الإنصاف المسمى بالإتحاف^(٢) .

للشيخ عبد الرحمن العليمي ، تقدم في حرف الألف .

٣١١ - مختصر الفتاوى المصرية^(٣)

للشيخ بدر الدين أبي عبد الله محمد بن علي بن محمد بن أسباسلار .

٣١٢ - مختصر الطوفي^(٤)

لعز الدين أحمد بن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

٣١٣ - مختصر القواعد^(٥)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي .

(١) هو كما ذكر المؤلف «التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع» . مطبوع ، ذكره ابن عبد الهادي في

الجوهر المنضد (ص/١٠٠) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٥/٢٩١) ، وفي الدر المنضد

(٢/٦٨٣) ، وابن حميد في السحب (٢/٧٤٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٤٨) .

انظر: المدخل المفصل (٢/٧٣١-٧٣٣) ، وقد تقدم برقم (٦٧) و(٨١) .

(٢) تقدم برقم (٢) .

(٣) مطبوع في مطبعة السنة المحمدية بتقديم الشيخ محمد حامد الفقي ، بتصحيح الشيخ عبد المجيد

سليم ، و صدر سنة ١٣٦٨ هـ في مجلد . ذكره ابن حجر في الدرر الكامنة (٤/٨٤) ، وابن منقور

في الفواكه العديدة (١/٢٣٩) . انظر: المذهب الحنبلي (٢/٣٩٩) .

(٤) الجوهر المنضد (ص/٧) .

(٥) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٧) ، وابن حميد في السحب (١/٢٧٢) .

٣١٤ - مختصر بعض شرح الطوفي لجد ابن نصر الله^(١)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي .

٣١٥ - مختصر شرح الهداية للمجد^(٢)

للشيخ حمزة بن شيخ السلامية . ذكره ابن عبد الهادي .

٣١٦ - مختصر المغني^(٣)

في مجلدين ، للشيخ الإمام العلامة قاضي القضاة عز الدين أبي البركات عبد العزيز الحنبلي البغدادي .

ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته . وذكره أيضاً في «تاريخ القدس والخليل» .

وقال السخاوي في «الضوء اللامع لأعيان القرن التاسع» أن المذكور اختصر «المغني» لابن قدامة في أربع مجلدات ، وضم إليه مسائل من «المتقى» لابن تيمية وغيره ، وسماه «الخلاصة» .

٣١٧ - مختصر قواعد ابن رجب^(٤)

للشيخ عبدالرزاق الحنبلي ، والد شهاب الدين . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

(١) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٧) وأظنه المتقدم برقم (٣١٢) .

(٢) شرح الهداية للمجد بن تيمية (ت ٦٥٢) ، وهذا مختصره ، ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٣٥) .

(٣) ذكره ابن مفلح في المقصد الارشد (٢/١٧٣) ، والسخاوي في الضوء اللامع (٤/٢٢٣) ، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٦٨) ، والعليمي في المنهج الاحمد (٥/٢٣٢) ، وفي الدر المنضد (ص/٦٨) ، وابن حميد في السحب (٢/٥٤٧) ، وابن حميد الحفيد في الدر المنضد (ص/٤٩) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٤/٣٢٥) ، وقد تقدم برقم (١٢٠) بعنوان «الخلاصة» .

(٤) الجوهر المنضد (ص/٦٩) .

٣١٨ - مختصر ابن تميم^(١)

وصل فيه إلى أثناء كتاب الزكاة، ولم يتمه، وهو يدل على علم صاحبه وفقه نفسه، وجودة فهمه. وذكر ابن رجب أن ابن تميم: أخذ عن الناصح ابن أبي الفهم، ونقل عنه في «مختصره» فوائد عديدة، وإذا قال: شيخنا أبو الفرج فإياه يعني، وقد توهم بعض الناس أنه يعني أبا الفرج الشيرازي، وهي هفوة عظيمة. انتهى. ذكره في ترجمة عبد القادر بن عبد القاهر بن أبي الفهم^(٢).

٣١٩ - مختصر الفروع المسمى بالحلوى^(٣)

للشيخ جمال الدين يوسف بن محمد المرادوي.
ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته.

(١) مخطوط منه ثلاث نسخ في دار الكتب الظاهرية بدمشق برقم (٢٧٦١) و(٢٧٦٠) و(١٠٨٤٠). حققه الشيخ علي بن إبراهيم القصير في رسالة جامعية، في جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية لنيل درجة الدكتوراه سنة ١٤١٤ هـ. ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٩٠)، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/٣٨٦)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٣٠٦)، وفي الدر المنضد (١/٤١٧)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٣١)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٢٧٥). انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٣/٢٢٢ - ٢٢٣)، والمذهب الحنبلي (٢/٢٨٠ - ٢٨٢).

(٢) الذيل على الطبقات (٢/٢٠٤).

(٣) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٨٢)، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٢٨٠)، وفي الدر المنضد (٢/٦٧٨)، وابن حميد في السحب (٣/١١٨٠)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٤٦) وقد تقدم برقم (٢٦٩).

٣٢٠ - مختصر المذهب من المغني^(١)

للشيخ شمس الدين [بن] رمضان الفقيه الأصولي . ذكره صاحب «السحب» .

٣٢١ - مختصر المختصر^(٢)

لأبي الفرج بن الجوزي رحمه الله تعالى .

٣٢٢ - مختصر كتاب الروايتين والوجهين المسمى بالإشارة^(٣)

كلاهما لأبي الوفاء بن عقيل .

٣٢٣ - مختصر الحاصل في أصول الفقه^(٤)

للشيخ نجم الدين سليمان ابن عبد القوي الطوفي . ذكره ابن رجب .

٣٢٤ - مختصر الطوفي في الأصول^(٥)

للشيخ عبد العزيز بن علي بن أبي العز البكري التميمي^(٦) القرشي البغدادي ، ذكره في «الضوء اللامع» .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٤٣١/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٧٠/٥) ، وفي الدر المنضد

(٢/٤٩٩) وابن حميد في السحب (٤٢٤/٢) .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٤١٨/١) ، وابن حميد في الدر المنضد (ص/٣٠) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١٥٦/١) ، والمرداوي في الإنصاف (٣٢٨/٢) . انظر: المذهب

الحنبلي (١٣١/٢) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٣٦٧/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٦/٥) ، وفي الدر المنضد

(٢/٤٦٤) وابن بدران في المدخل (ص/٤٦٦) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٢٩٥) .

(٥) ذكره السخاوي في الضوء اللامع (٢٢٣/٤) ، وابن حميد في السحب (٥٤٧/٢) .

(٦) كذا في الأصل : والصواب التيمي كما في مصادر ترجمته .

٣٢٥ - مختصر العبادات^(١)

لأبي الفتح محمد بن علي بن المراق الحلواني . ذكره ابن النجار في «تاريخه» .

نقل ذلك عنه ابن رجب .

٣٢٦ - مختصر الأحكام^(٢) للمرداوي .

للشيخ عبد الرحمن بن حمدان العنبتاوي ، ذكره في «السحب» نقلاً عن «الشذرات» .

٣٢٧ - مختصر أصول ابن حامد^(٣)

للشيخ علاء الدين الحنبلي .

٣٢٨ - مختصر التمهيد في أصول الفقه^(٤)

لمؤلف هذا الكتاب ، وهو في جزء لطيف اقتصرت فيه على ذكر المسائل الأصولية التي ذكرها مؤلف الأصل بما فيها من الخلاف مجردة عن الدليل والتعليل والإرادات والأجوبة عنها ، فجاء بحمد الله تعالى مختصراً مفيداً .
و فرغت من اختصاره في اليوم التاسع عشر من شهر جمادى الأولى سنة ست وخمسين بعد الثلاثمائة والألف .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٠٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٤٧) ، وفي الدر المنضد (١/٢٣٠) .

(٢) ذكره ابن العماد في الشذرات (٦/٢٨٤) ، وابن حميد في السحب (١/٣٧ ، ٢/٤٨٧) .

(٣) لم أجد من ذكره .

(٤) مخطوط في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض بعنوان «تجريد رؤوس مسائل التمهيد» برقم (٢٣٦٥) نسخة عام ١٣٥٦ هـ كما في فهرس مكتبة الشيخ سليمان ابن حمدان ، لكن بحثت عنه فلم أجده !! .

٣٢٩ - المرام في نهاية الأحكام في المذهب^(١)

لأبي البقاء العكبري . ذكره ابن رجب .

٣٣٠ - المرام في نهاية الأحكام^(٢)

للشيخ عبد الرحمن الضرير رحمه الله تعالى .

الظاهر لي أنه هو الأول المكنى بأبي البقاء .

٣٣١ - المختبر المتكرر شرح المختصر^(٣)

في مجلد ضخمة لشيخ الإسلام تقي الدين الفتوحى الشهير بابن النجار .
وضعه شرحاً على مختصره لكتاب «التحرير» للمرداوي في أصول الفقه .

أوله بعد البسملة : الحمد لله الذي أحاط بكل شيء علماً ، وأعطى من
شاء من عباده عطاءً جماً ، القديم الحكيم ، الذي شرع الأحكام ، وجعل لها
قواعد ، وهدى من شاء لحفظها ، وفتح لمن شاء من عباده ما أغلق من الأدلة ،
ووفقه لفهمها . والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، المبين لأمته طرق
الاستدلال ، المقتدى به فيما كان عليه ، وفيما أمر به أو نهى عنه من أفعالٍ
وأقوالٍ . وعلى آله وأصحابه نَقَلَةَ الشَّرْعِ وتفصيل أحكامه من حرامٍ

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١١١/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/١٣٢) وفي الدر المنضد
(٣٤١/١) .

(٢) هو الذي قبله ، كما ذكر المؤلف ، والمؤلف هو عبد الله وليس عبد الرحمن ؛ عبد الله بن الحسين
أبي البقاء العكبري الضرير (ت ٦١٦) .

(٣) مطبوع بتحقيق الدكتور محمد الزحيلي ، والدكتور نزيه حماد ، في دار الفكر بدمشق سنة
١٤٠٠ هـ ، في أربعة مجلدات . ذكره ابن حميد في السحب (٢/٨٥٥) ، وابن ضويان في رفع
النقاب (ص/٣٥٤) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٥/١٦٢) ، والمذهب الحنبلي (٢/٤٩٨-٤٩٩) .

وحلالٍ . أما بعد :

فهذه تعليقةٌ على ما اختصرته من كتاب «التحريير» في أصول الفقه ، على مذهب الإمام الرباني ، والصديق الثاني ، أبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل الشيباني رضي الله تعالى عنه وأرضاه ، تصنيف الإمام العلامة علاء الدين علي بن سليمان المرداوي الحنبلي ، عفا الله تعالى عنيه وعنه أمين . أرجو أن يكون حجمها بين القصير والطويل ، وأستعين الله تعالى على إتمامها ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وسميتها بـ «المختبر المبتكر شرح المختصر» ، وعلى الله أعتد ، ومنه المعونة أستمد .

٣٣٢ - مسائل أحمد بن الحسين بن حسان التي رواها عن أبي عبد الله

أحمد بن حنبل^(١)

قال أبوبكر الخلال : روى عن أبي عبد الله جزأين مسائل حسناً جداً .

٣٣٣ - مسائل أحمد بن الخليل القومسي التي رواها عن أبي عبد الله

أحمد بن حنبل^(٢)

قال أبوبكر الخلال : سمع من أبي عبد الله مسائل أغرب فيها على

أصحابه .

(١) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣٩ / ١) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (٨٩ / ١) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص / ١٦) ، والعليمي في المنهج الاحمد (٤٨ / ٢) ، وفي الدر المنضد (١١٨ / ١) .

(٢) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٩٢ / ١) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١٠٢ / ١) .

٣٣٤ - مسائل أحمد بن الخصب التي رواها عن أبي عبد الله أحمد

ابن حنبل^(١)

قال أبو بكر الخلال : نقل عن إمامنا مسائل جيداً .

٣٣٥ - مسائل إسماعيل بن سعيد الشالنجي^(٢)

قال أبو بكر الخلال : «عنده - أعني إسماعيل بن سعيد الشالنجي - مسائل كثيرة ما أحسب أن أحداً من أصحاب أبي عبد الله ، روى عنه أحسن مما روى هذا ، ولا أشبع ، ولا أكثر مسائل منه» ، قال شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية في «فتاواه»^(٣) : مسائل سعيد من أجل مسائل أحمد .

وقد شرحها أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني في كتابه المترجم ، وهي بعد مسائل ابن الحكم ؛ فإن ابن الحكم صحب أحمد قديماً ومات قبل موته بنحو عشرين سنة ، وأما إسماعيل فإنه كان على مذهب أهل الرأي ثم انتقل إلى مذهب أهل الحديث ، وسأل أحمد متأخراً .

٣٣٦ - مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل^(٤)

لأبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي . ذكرها صاحب «الكشف» .

(١) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/٩٣) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١/١٠٣) .

(٢) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/١٠٤) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١/٢٦١) ، وابن

عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٢٤) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٧٤) . انظر : المدخل

المفصل (٢/٦٣٠-٦٣١) ومعجم مصنفات الحنابلة (١/٣٦) .

(٣) (٣٠/٤٠٤) .

(٤) ذكرها حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٦٦٨) . وابن حميد في الدر المنضد (ص/٢٠) ،

والكتاب له عدة أسماء . انظر : المذهب الحنبلي (٢/٧٨-٧٩) .

٣٣٧ - مسائل أبي داود للإمام أحمد^(١)

مجلد متوسط ، أولها بعد البسمة : [. . .]^(٢) .

٣٣٨ - مسائل أبي بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة التي

سأل أحمد عنها أيام قطعه التحديث^(٣) .

وقد اشتبه على الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» اسمه باسم أبيه حيث

سماه محمداً ، والصواب أحمد بن محمد .

٣٣٩ - مسائل أبي بكر أحمد بن محمد بن هاني الطائي ويقال :

الكلبي المعروف بالأثرم^(٤)

قال القاضي أبو الحسين بن القاضي أبي يعلى : نقل عن إمامنا مسائل

كثيرة ، وصنفها ، ورتبها أبواباً .

٣٤٠ - مسائل أبي الحارث أحمد بن محمد الصائغ^(٥)

قال أبوبكر الخلال : روي عن أبي عبدالله مسائل كثيرة ، بضعة عشر

جزءاً ، وجود الرواية عن أبي عبدالله . «مختصر الطبقات» .

(١) مطبوع في القاهرة ، سنة ١٣٥٣هـ ، ثم صور ببيروت بدار المعرفة بتقديم الشيخ محمد رشيد

رضا . ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١/١٦٠) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١/٢٧٧) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/١٠-١١) .

(٢) بياض في الأصل .

(٣) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/١٥٦) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/١٥٩) .

(٤) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/٦٦) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/١٦٢) ، وابن

عبد الهادي في معجم الكتب (ص/١٩) والعلمي في المنهج الأحمد (١/٢٤٠ ، ٢٤١) ، وفي

الدر المنضد (١/٦٠) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١/٩٥-٩٦) .

(٥) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/٧٤) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/١٦٣) ، وابن

عبد الهادي في معجم الكتب (ص/١٩) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٦٠) .

٣٤١ - مسائل إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني^(١)
قال أبوبكر الخلال : وعنده عن أبي عبد الله جزءان مسائل . «مختصر الطبقات» .

٣٤٢ - مسائل أبي علي الحسن بن ثواب التغلبي^(٢)
قال أبوبكر الخلال : عنده عن أبي عبد الله جزء كبير فيه مسائل كبار لم يجيء بها غيره مشبعة يحتج عليه بقول المدنيين والكوفيين . «مختصر الطبقات» .

٣٤٣ - مسائل حرب بن إسماعيل الكرمانى^(٣)
قال أبوبكر الخلال : قال لي هي أربعة آلاف عن أبي عبد الله وإسحاق بن راهوية ولم أعدّها . «مختصر الطبقات ص ١٠٤» .

٣٤٤ - مسائل حنبل بن إسحاق بن حنبل^(٤)
ابن عم الإمام أحمد ، قال الخلال : قد جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية ، وأغرب بشيء يسير ، وإذا نظرت مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم . وكان حنبل رجلاً فقيراً ، خرج إلى عكبرا ، فقرأ مسائله عليهم ، وخرج أيضاً إلى واسط ، فلقيته بواسط ، فسمعت منه مسائل يسيرة ، ثم سمعت مسائله بعكبرا من أصحابنا العكبريين عنه . «مختصر الطبقات» .

(١) ذكرها له ابن أبي يعلى في الطبقات (١/٩٨) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٢٥) ،
والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٧٢) .

(٢) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/٣٣٢) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/٣١٨) ، وابن
عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٣١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١/٢٥٥) .

(٣) ألحق المؤلف هذه المسائل في أول ورقة من الكتاب ورأيت من المناسب وضعها هنا . طبعت قطعة
من كتاب النكاح بتحقيق الدكتور ناصر السلامة في مجلد نشر مكتبة الرشد عام ١٤٢٥ هـ ، وذكر
أن باقيه مخطوط عند بعض طلاب العلم ! ، ذكر هذه المسائل ابن أبي يعلى في الطبقات
(١/١٤٥) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/٣٥٥) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٩٥) ،
وفي الدر المنضد (١/٧٦) .

(٤) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/١٤٣) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١/٢٦٥) .

٣٤٥ - مسائل أحمد بن سعيد بن إبراهيم التي رواها عن أحمد (١)

قال أبو بكر الخلال : كانت عنده عن أبي عبدالله مسائل حسان .

٣٤٦ - مسائل عبدالله بن أحمد لأبيه (٢)

مجلد متوسط .

٣٤٧ - مسائل إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري أبو يعقوب

للإمام أحمد (٣)

مجلد متوسط ، قال أبو بكر الخلال : كان أخا دين وورع ، نقل عن

أحمد مسائل كثيرة ، ستة أجزاء «مختصر الطبقات» .

٣٤٨ - المسألة الخلافية في الصلاة خلف المالكية (٤)

جزء لأبي العباس أحمد بن تيمية . ذكرها في «جمع الجوامع» .

٣٤٩ - مسألة الطلاق بأداة الشرط (٥)

للشيخ يوسف بن أحمد . ذكرها ابن عبد الهادي .

(١) ذكره الشيخ سليمان ابن حمدان في هداية الأريب الامجد (ص/٢٧) .

(٢) مطبوع ، بتحقيق الدكتور علي بن سليمان المهنا . ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١/١٨٣) ،

والمرداوي في الإنصاف (١٢/٢٨٦) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١/٢٢٠ - ٢٢١) .

(٣) مطبوع ، بتحقيق زهير الشاويش ، في مجلدين ، نشره المكتب الإسلامي بيروت . ذكره ابن أبي

يعلى في الطبقات (١/١٠٨) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/٢٤١) والعليمي في المنهج

الأحمد (١/٢٧٤) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (١/١٣٦ - ١٣٧) .

(٤) مخطوطة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (٢١٢٢) في ١٠ ورقات .

ذكرها ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص/٤٤) ، وابن شاكر في فوات الوفيات (١/٧٩) ،

والصفدي في الوافي (٧/٢٨) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٣/٤٧٥) .

(٥) ذكرها ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١٧٥) ، ومؤلفه الشيخ يوسف بن أحمد الصالحي

(ت/٧٩٨) .

٣٥٠ - مسائل مفردة^(١)

لأبي البقاء العكبري . ذكرها ابن رجب .

٣٥١ - مسائل إبراهيم بن الحارث بن مصعب^(٢)

قال أبوبكر الخلال : عنده عن أبي عبد الله أربعة أجزاء «مسائل» .
«مختصر الطبقات ص ٥٥» .

٣٥٢ - مسائل إسماعيل بن عمر السجزي^(٣)

قال أبوبكر الخلال : سمع من أبي عبد الله «مسائل» صالحة ، حسناً ، مشبعةً ، لم يجرى بها أحدٌ ، وأغرب على أصحاب أبي عبد الله ، سمعتها من مكّي بن عبدان الكرمانى بكرمان ، عن إسماعيل بن عمر هذا . «مختصر طبقات القاضي» .

٣٥٣ - مسائل جعفر بن محمد النسائي^(٤)

قال أبوبكر الخلال : روى عن أبي عبد الله أجزاء صالحة [و] مسائل كثيرة . «مختصر الطبقات» .

(١) مطبوع منشور في مجلة معهد المخطوطات العربية المجلد ٢٦ الجزء الثاني . ذكرها ابن رجب في الذيل (١١٢/٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٣٢/٤) ، وفي الدر المنضد (٣٤٢/١) ، وفي كثير من المصادر «مسائل نحو مفردة» ! . انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٥٧/٣) .

(٢) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٩٤/١) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢٢١/١) ، والمرداوي في الإنصاف (٢٧٧/١٢) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٢٣) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٦٨/٢) .

(٣) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٢٧٨/١) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢٧٠/١) .

(٤) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١٢٤/١) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢٩٩/١) ، والمرداوي في الإنصاف (٢٨٤/١٢) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٣١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٨٣/٢) .

٣٥٤ - مسائل الحسين بن إسحاق التستري^(١)

قال الخلال : عنده عن أبي عبدالله جزء مسائل . «مختصر الطبقات» .

٣٥٥ - مسودة في الفقه^(٢)

في مجلدين ، للشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم . ذكرها ابن عبدالهادي .

٣٥٦ - مسودة آل تيمية في أصول الفقه^(٣)

مجلد للمشايع الثلاثة : مجد الدين ، وشهاب الدين ، وتقي الدين ، ابتدأها أولاً أبو البركات مجد الدين صاحب «المحرر» ، ثم بعد وفاته زاد فيها ولده شهاب الدين عبدالحليم ، ثم بعد وفاته زاد فيها ولده أحمد بن عبدالحليم . أولها بعد البسملة والاستعانة : مسائل الأوامر . مسألة : إذا وردت صيغة «افعل» من الأعلى إلى من هو دونه متجردة عن القرائن^(٤) فهي أمر . وقالت المعتزلة : لا يكون أمراً إلا بإرادة الفعل . . . إلخ .

(١) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (١/١٤٢) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (١/٣٤٣) .

والعليمي في المنهج الاحمد (٢/٩٣) .

(٢) الجوهر المنضد (ص/١٧٥) .

(٣) مطبوع ، في مجلدين بتحقيق الدكتور أحمد بن إبراهيم الذروي ، نشرته دار الفضية في عام

١٤٢٢ هـ ، وهي في الاصل رسالة دكتوراه من كلية الشريعة بالرياض .

انظر : الإمام مجد الدين ابن تيمية وجهوده في احاديث الاحكام (ص/١٧٩ - ١٨١) . ذكره ابن

رجب في الذيل (٢/٢٥٢) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/١٦٣) والعليمي في المنهج

الاحمد (٤/٢٦٨) ، والدر المنضد (١/٣٩٥) . انظر : الإمام مجد الدين ابن تيمية وجهوده في

احاديث الاحكام (ص/١٧٩ - ١٨١) .

(٤) في المطبوع : الفرائض !! .

وهي في مجلد ضخيم، فيها فوائد جلية .

٣٥٧ - مسبوك الذهب في المذهب^(١)

لابن الجوزي، ذكره صاحب «الكشف»، وهو في مجلد .

٣٥٨ - مصنف في الدور والوصايا^(٢)

لأبي الحسن علي بن عبيد الله بن نصر الزاغوني . ذكره ابن رجب .

٣٥٩ - مسلك الراغب لشرح دليل الطالب^(٣)

من أوله إلى آخر الوكالة، يوجد في المكتبة الكبرى بمصر، ولم يعرف

مؤلفه . ولعله شرح الشيخ محمد السفاريني على «الدليل» .

٣٦٠ - معتصر المختصر في مسائل النظر^(٤)

لأبي الفرج بن الجوزي . ذكره ابن رجب .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٤١٨/١)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٥/٤)، وحاجي خليفة في كشف الظنون (ص/١٦٧١).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١٨١/١)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧٢)، والعلمي في المنهج الأحمد (١١١/٣)، وفي الدر المنضد (٢٤٣/١).

(٣) مخطوط للشيخ صالح بن حسن بن أحمد البهوتي (ت ١١٢١)، له نسخة خطية بدار الكتب المصرية برقم (٦٢ - فقه حنبلي) ذكره الشيخ جاسم الدوسري محقق الدر المنضد (ص/٦١)، والشيخ بكر أبو زيد في المدخل المفصل (٢/٧٩٢، ١٠٠٧، ١٠٥٠)، وانظر: السحب الوابلة (٢/٤٢٥) تعليق المحقق، ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/٢٨١ - ٢٨٢).

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٤١٨/١)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢٥/٤) وفي الدر المنضد (٣١٠/١).

٣٦١ - المعتمد في أصول الفقه^(١)

للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي . ذكره صاحب «الكشف» .

٣٦٢ - معرفة الأوقات^(٢)

لأبي داود ذكره صاحب «الكشف» .

٣٦٣ - مصنف ابن أبي المجد^(٣)

وهو الشيخ يوسف بن ماجد بن أبي المجد .

قال ابن عبد الهادي : صنف كتاباً في الفقه ، وحكى فيه خلافاً كثيراً ، وفيه أوهام كثيرة ، وفيه مواضع حسنة ، ويذكر في بعض المواضع الخلاف بصيغة (أو) . انتهى .

٣٦٤ - المغني على الخرقي^(٤)

لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة بفتح القاف والذال المخففة بوزن كرامة المعروف بالموفق .

(١) مطبوع . بتحقيق الدكتور وديع زيدان حداد ، نشرته دار المشرق في بيروت سنة ١٣٩٢ هـ . ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/٢٠٥) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) وحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٧٣٢) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٦٦) . قال الدكتور عبد الله التركي في المذهب الحنبلي (٢/٩٦) : عده ابن بدران في المدخل في جملة المصنفات في أصول الفقه ، والحقيقة أنه في أصول الدين .

(٢) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٧٣٩) .

(٣) الجوهر المنضد (ص/١٨٠) .

(٤) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الله التركي ، والدكتور عبد الفتاح الحلو رحمه الله في خمسة عشر مجلداً ، نشرته دار عالم الكتب بالرياض . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٣٩) ، والعليمي في =

أوله بعد البسمة: الحمد لله باري البريات، وغافر الخطيات، وعالم الخفيات، المطلع على الضمائر والنيات... إلى أن قال: أما بعد: فإن الله برحمته وطوِّله، وقوته وحوِّله، ضمن بقاء طائفة من هذه الأمة على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، وجعل السبب في بقائهم بقاء العلماء، واقتدائهم بأئمتهم وفقهائهم، وجعل هذه الأمة مع علمائها، كالأم الخالية مع أنبيائها، وأظهر في كل طبقة من فقهائها أئمة يُقتدى بها، وينتهى إلى رأيها، وجعل في سلف هذه الأمة أئمة من الأعلام، مهّد بهم قواعد الإسلام، وأوضح بهم مشكلات الأحكام، اتفاهم حجة قاطعة، اختلفهم رحمة واسعة، تحي القلوب بأخبارهم، وتحصل السعادة باقتفاء آثارهم، ثم اختص منهم نفرًا أعلى قدرهم ومناصبهم، وأبقى ذكرهم ومذاهبهم، فعلى أقوالهم مدار الأحكام، وبمذاهبهم يُفتي فقهاء الإسلام. وكان إمامنا أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، رضي الله عنه، من أوفاهم فضيلة، وأقربهم إلى الله تعالى وسيلة، [و] أتبعهم لرسول الله ﷺ وأعلمهم به، وأزهدهم في الدنيا وأطوعهم لربه، فلذلك وقع اختيارنا على مذهبه. وقد أحببت أن أشرح مذهبه واختياره، ليعلم ذلك من اقتفى آثاره، وأبين في كثير من المسائل ما اختلف

= المنهج الأحمد (٤/١٥٥)، وفي الدر المنضد (١/٣٤٧)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٣).
انظر: المدخل (ص/٤٢٦-٤٢٩)، والمدخل المفصل (٢/٦٩٤-٦٩٩)، ومعجم مصنفات
الحنابلة (٣/٨٥-٨٦)، والمذهب الحنبلي (٢/٢٢٦-٢٣٥)، والمنهج الفقهي العام لعلماء
الحنابلة (ص/٣٢٥-٣٢٦).

فيه مما أجمع عليه، وأذكر لكل إمام ما ذهب إليه، تبرُّكاً بهم^(١)، وتعريفاً لمذاهبهم، وأشير إلى دليل بعض أقوالهم على سبيل الاختصار، والاقتصار من ذلك على المختار، وأعزو ما أمكنني عزوه من الأخبار، إلى كتب الأئمة علماء الآثار، لتحصل الثقة بمدلولها، والتمييز بين صحيحها ومعلولها، فيعتمد على معروفها، ويعرض عن مجهولها. ثم رتبت ذلك على شرح مختصر أبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقى، رحمه الله تعالى، لكونه كتاباً مباركاً نافعاً، مختصراً موجزاً جامعاً، ومؤلفه إمام كبير، صالح ذو دين، أخو ورع، جمع العلم والعمل، فتبرك بكتابه^(٢)، ونجعل الشرح مرتباً على مسائله وأبوابه، ونبدأ في كل مسألة بشرحها وتبيينها، وما دلت عليه بمنطوقها ومفهومها ومضمونها، ثم نتبع ذلك بما يشابهها مما ليس بذكور في الكتاب، فتحصل المسائل كتراجم الأبواب. انتهى.

وكتاب «المغني» في عشر مجلدات بخط المؤلف، وهو كتاب جليل القدر، عظيم الفائدة، غزير المادة، حلو الأسلوب.

(١) تجاوز - رحمه الله - في هذا التعبير، لأنه لا يجوز التبرك بالصالحين، لأن الصحابة لم يكونوا يفعلونه مع غير النبي ﷺ في حياته، لا مع أبي بكر ولا غيره، ولا فعله التابعون مع قادتهم في العلم والدين. والنبي ﷺ له خصائص في حال حياته لا يصلح أن يشاركه فيها غيره. فلا يجوز أن يقاس عليه أحد من الأئمة، هذا لو كانوا على قيد الحياة، فكيف وهم أموات! إن الأمر إذاً أشد، ولا يجوز إطلاقاً. (تعليق المحققان الدكتور عبد الله التركي والدكتور عبد الفتاح الحلو).

(٢) هذه مبالغة منه - رحمه الله - لأنه ليس هناك كتاب يعتقد فيه البركة غير كتاب الله عز وجل، قال تعالى ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك﴾ سورة الانعام ٩٢، ولأنه معصوم من الخطأ، وما عداه من الكتب فهو عرضة للخطأ. والله أعلم (تعليق المحققين).

قال ابن رجب في حق مؤلفه : انتفع بتصانيفه المسلمون عموماً ، وأهل مذهبه خصوصاً ، وانتشرت واشتهرت بحسن قصده وإخلاصه في تصنيفها ، ولا سيما كتاب «المغني» فإنه عظم النفع به ، وكثر الثناء عليه . انتهى .

ولذا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام الشافعي : ما رأيت في كتب الإسلام في العلم مثل «المحلى» و«المجلى» ، وكتاب «المغني» للشيخ موفق الدين ابن قدامة في جودتهما وتحقيق ما فيها ^(١) .

وذكر عنه أيضاً أنه قال : لم تطب نفسي بالفتيا حتى صار عندي نسخة «المغني» .

وذكر ابن رجب عن الناصح ابن الحنبلي أن موفق حج سنة ٧٤^(٢) ورجع من ^(٣) وفد العراق إلى بغداد ، وأقام بها سنة ، فسمع درس ابن المني ، قال : وكنت أنا قد دخلت بغداد سنة اثنين وسبعين ، فاشتغلنا جميعاً على الشيخ أبي الفتح ، ثم رجع إلى دمشق ، واشتغل بتصنيف كتاب «المغني في شرح الخرقي» ، فبلغ الأمل في إنجائه ، وهو كتاب بليغ في المذهب ، عشر مجلدات ، تعب عليه ، وأجاد فيه ، وجمل به المذهب .

وقرأه عليه جماعة ، وذكر عن الحافظ ضياء الدين المقدسي أنه قال : رأيت الإمام أحمد بن حنبل في النوم وألقى عليّ مسألة في الفقه فقلت : هذه في الخرقي ، فقال : ما قصر صاحبكم موفق في شرح الخرقي .

(١) ذيل الطبقات (٢/١٤٠) .

(٢) سنة ٥٧٤ .

(٣) في الهامش ما نصه : «لعله مع» .

اختصر كتاب «المغني» قاضي القضاة عز الدين أبو البركات عبد العزيز ابن علاء الدين علي ابن العز البغدادي الأصل ثم المقدسي ، ذكر ذلك في «الأنس الجليل» .

وذكر ابن عبد الهادي في ترجمة المذكور / من «ذيله»^(١) أنه في مجلدين .
وذكر السخاوي في «الضوء اللامع» أنه في أربع مجلدات ، وأنه ضم إليه مسائل من «المنتقى» لابن تيمية وغيره ، وسماه «الخلاصة»^(٢) .

وذكر ابن مفلح في «المقصد الأرشد»^(٣) أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الزريرياني البغدادي صاحب «الوجيز» طالع «المغني» ثلاثاً وعشرين مرة وعلق عليه حواشي . وكذا ذكر ابن رجب عنه ، وزاد : وكان يستحضر كثيراً منه أو أكثره .

و«مختصر المذهب من المغني» للشيخ شمس الدين بن رمضان الفقيه الأصولي ، ذكره صاحب «السحب»^(٤) .

وذكر ابن رجب أن عبد الرحمن بن رزين الغساني اختصر «المغني» في مجلدين ، وسماه «التهديب»^(٥) . ولا بن نصر الله حاشية على «المغني» ذكرها شارح «الإقناع» ونقل عنها في كتاب الفرائض عند ذكر عصابة ولد الزنا .

تنبيه : قال في «المغني» : فإن أحرم بالحج قبل التقصير وقلنا هو نسك فقد أدخل الحج على العمرة وصار قارناً . انتهى . فوجد على العبارة

(١) (ص/٦٨) .

(٢) الضوء اللامع (٢/٢٢٣) .

(٣) (٢/٥٥) .

(٤) (٢/٤٢٤) وقد تقدم الكتاب برقم (٣٢٠) .

(٥) انظر : ذيل الطبقات (٢/٢٦٤) .

المذكورة حاشية ذكر أنها بخط الشيخ أحمد بن نصر الله بن أحمد البغدادي سنة ٨٣٧ ونصها قوله: صار قارناً كذا وقع في «المغني» وهو مشكل إذ إدخال الحج على العمرة إنما يصير به قارناً إذا كان قبل الشروع في أفعال العمرة، فكيف يصير قارناً وقد طاف للعمرة وسعى، فهذا سهو. انتهى.

وتحتها أخرى بخط إبراهيم بن مفلح هو أن لقائل أن يقول: المصنف يتكلم في المعتمر إذا أدخل الحج على العمرة، وقد تقدم لك الكلام عليه باعتبار حالتين: حالة ساق فيها هدياً وأخرى لا؛ فأما إذا ساق هدياً فإنه يصح إدخال الحج على العمرة قبل الطواف وبعده كما صرح به في باب الإحرام ويصير قارناً. انتهى.

٣٦٥ - مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام^(١)

للشيخ جمال الدين يوسف بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي .
في مجلد، أوله بعد البسملة: [الحمد لله الذي جعل العلم شرف
الوجود]^(٢).

يشير فيه إلى الإجماع والاتفاق والخلاف بنفس الألفاظ على طريقه
«مجمع البحرين» و«درر البحار» للحنفية، بديع الوصف^(٣) في ذكر الراجح

(١) مطبوع بتحقيق وتعليق الشيخ عبد الله بن عمر بن دهب رحمه الله، سنة ١٣٨٨هـ، على نفقة دار الإفتاء بالمملكة العربية السعودية. ذكره ابن حميد في السحب (٣/١١٦٦، ١١٦٨)، وابن بدران في المدخل (ص/٤٣٨) وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٠)، والشطي في مختصر الطبقات (ص/٨٤). انظر: المدخل (ص/٤٤٠-٤٤١)، ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/١١٥)، والمذهب الحنبلي (٢/٤٧٣-٤٧٤).

(٢) بياض في الأصل، وقد أضفته من المطبوع.

(٣) كانت في الأصل: «الوضع» ثم ضرب على العين وصوبت إلى فاء.

عند أهل المذهب، نظم اصطلاحه فيه في قوله :

نون المضارع نُعمانٌ وهمزته للشافعي وفاقاً فاستمعَ خبري
والياء وفاقُ الثلاثة والخلافُ أتى من بين أصحابنا بالتأ على خطرٍ
وإن بدأتُ بماضٍ فهو منفرد وإن بدأتُ باسمٍ غير منحصرٍ

٣٦٦ - المقنع في الفقه^(١)

لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة رحمه الله تعالى .

أوله بعد البسملة : الحمد لله المحمود على كل حال ، الدائم الباقي بلا زوال ، الموجد خلقه على غير مثال ، العالم بعدد القطر وأمواج البحر وذرات الرمال ، - إلى أن قال - : أما بعد : فهذا كتاب في الفقه على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه ، اجتهدت في جمعه وترتيبه ، وإيجازه وتقريبه ، وسطاً بين القصير والطويل ، وجامعاً لأكثر الأحكام عرية عن الدليل والتعليل ، ليكثر علمه ، ويقل حجمه ، ويسهل حفظه وفهمه ، ويكون مقنعاً لحافظيه ، نافعاً للناظر فيه . . . إلخ .

(١) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الله التركي ، مع الإنصاف والشرح الكبير ، وصدر عن دار هجر سنة ١٤١٤ هـ في ٣١ مجلداً . ذكره ابن رجب في الذيل (١٣٩/٢) ، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٤) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/١٥٥) ، وفي الدر المنضد (ص/٣٤٧) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٣) . انظر : المدخل (ص/٤٣٦ - ٤٣٩) ، والمدخل المفصل (٢/٧٢٢ - ٧٣٧) ، ومعجم مصنفات الحنابلة (٣/٨٦ - ٨٧) ، والمذهب الحنبلي (٢/٢٣٥ - ٢٤٠) ، والمنهج الفقهي العام (ص/٣٢٤) .

وطريقته فيه أنه يذكر الخلاف، ولا يتعرض لذكر المقدم، بل يطلق، إلا أن صاحب «الإصناف» ذكر في مقدمة «تصحيح الفروع» له أنه إذا قال في «المقنع»: الحكم كذا في إحدى الروايتين أو الروايات مثلاً فقد قيل إنه تقدم ونقل عن الشيخ أنه قال ذلك - يعني الموفق - وهو مصطلح جماعة من الأصحاب. انتهى.

وهو من الكتب المعتمدة في المذهب، والمعول عليها عند متأخري الأصحاب حتى حاز من الشهرة والمكانة ما حازه «مختصر» أبي القاسم الخرقى عند متقدميهم؛ فلهذا إذا أطلق المتأخرون كالحارثي وغيره الكتاب فيأياه يعنون، وإليه يشيرون، وقد اعتنوا به فقرأوه وحفظوه، وعلقوا عليه حواشي كثيرة، وشرحوه عدة شروح، فمن أشهر شروحه وأعظمها: «الشرح الكبير» المسمى بـ«الشافى» لشمس الدين عبدالرحمن بن أبي عمر بن قدامة، وهو ابن أخ المؤلف وتلميذه، وهو في عشر مجلدات، حذا فيه حذو عمه في «المغنى» وأكثر استمداده منه.

ومنها شرح العلامة إبراهيم بن مفلح المسمى بـ«المبدع على المقنع» وهو في أربع مجلدات كبار.

ومنها شرح الشيخ أبي المحاسن يوسف بن محمد المقدسى المسمى «كفاية المستقنع لأدلة المقنع».

وشرح الشيخ مسعود الحارثي قطعة من كتاب «المقنع» من العارية إلى آخر الوصايا.

ومنها شرح المنجا بن عثمان بن أسعد بن المنجا التنوخي، وهو في أربع مجلدات ذكره ابن رجب.

ومنها شرح ابن عبيدان .

ومنها شرح الشيخ شمس الدين أبي محمد بن أبي الفتح البعلي المسمى بـ«المُطَّلَعُ عَلَى أَبْوَابِ الْمُقْنَعِ» وهو في مجلد، تكلم فيه على ألفاظه اللغوية، وحررها أحسن تحرير، فأجاد وأفاد .

قال ابن رجب : ويقال إن لبهاء عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي الزاهد «شرح المقنع» وهو من تلامذة الموفق، وعلق عليه صاحب «الفروع» حواشي مفيدة، وكان من محفوظاته . وذكر ابن عبد الهادي أن حواشي بن مفلح في أربع مجلدات . ونقل صاحب «الشذرات» عن ابن كثير أنه - يعني ابن مفلح - كتب على «المقنع» ثلاثين مجلداً .

ونظم «المقنع» عبد القوي في قصيدته الدالية نظماً مطولاً .

و«تصحيح المقنع» لابن نصر الله ذكره ابن عبد الهادي .

وعلق عليه القاضي علاء الدين علي بن سليمان المرداوي حاشية مبسوطة في أربع مجلدات سماها بـ«الإنصاف في بيان الراجح من الاختلاف» وحرر أحكامه في مجلد ضخيم سماه «التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع» ووضع عليه أيضاً تصحيحاً ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .

وذكر في ترجمة محمد بن أحمد بن محمود النابلسي أنه رأى تصحيحاً على كتاب «المقنع» للقاضي شمس الدين النابلسي قال : أظنه له ،

و«تصحيح الخلاف المطلق في المقنع» لمحمد بن عبد القادر بن سرور الجعفري مطول ومختصر، ذكره في «الشذرات»^(١) و«تصحيح الخلاف المطلق في

المقنع» أيضاً لعبد الرحمن بن محمد العليمي . وجمع بين «المقنع» و«التنقيح» وزاد عليهما الشيخ العلامة تقي الدين محمد بن أحمد بن

(١) (٨/٥٩٦) .

عبد العزيز الفتوحى الشهير بابن النجار في كتاب سماه «منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات» .

وجمع بينهما أيضاً الشيخ العلامة المحقق شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن أحمد العسكري الصالحي في كتاب سماه «التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح» فاخرمته المنية قبل إتمامه ، وقد وصل فيه إلى الوصايا ، فكملة تلميذه الشيخ أحمد بن محمد الشويكي مدة مجاورته بمكة ، وزاد عليهما أشياء مهمة . ذكر ذلك صاحب «السحب»^(١) .

قلت : ذكر الحجاوي في «حاشيته على التنقيح» في باب الكلام على تغسيل شهيد المعركة أنه لم ير من صرح بالكراهة إلا المنقح ومن تابعه بعده كالعسكري في كتابه «المنهج النجیح» الذي جمع فيه بين «المقنع» و«التنقيح» ولم ييسر له إكماله ؛ فظهر بهذا أن اسم الكتاب في الأصل كما ذكر الحجاوي ، وبعد أن أكمله الشويكي سماه بـ«التوضيح» جمعاً بين الاختلاف في الاسم . و«التوضيح» موجود ، وهو كتاب مفيد .

واختصر «التوضيح» أبو الفضل بن النجار ، لكنه عقّد عبارته .

واختصر «المقنع» الشيخ الإمام أبو النجا موسى الحجاوي ، وسمى مختصره «زاد المستقنع في اختصار المقنع» وهو مشهور متداول بين الطلبة من الحنابلة .

وروي عن عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد الله ابن أبي عمر أنه حج صحبة الشيخ شمس الدين ابن أبي عمر ، وكمل عليه قراءة كتاب «المقنع»

(١) (١/١٧٢-١٧٣) .

بالمدينة النبوية^(١) ذكر ذلك ابن رجب، وذكر في ترجمة مجد الدين أبي الفداء إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن الفراء الحراني أن له خبرة تامة بالمذهب ويقال إنه أقرأ «المقنع» مائة مرة^(٢).

أما الذين حفظوه فخلق كثير، منهم: عز الدين أبو محمد عبد الرزاق الرسغني وشمس الدين أبو عبدالله محمد بن داود بن إلياس البعلبي، ومنهم: سراج الدين أبو عبد الله الحسين بن يوسف بن محمد بن أبي السري الدجيلي ثم البغدادي الفقيه. ذكر ذلك ابن رجب.

غريبة: ذكر ابن عبد الهادي في ترجمة محمد بن محمد بن علي السلمى الفرضي / من «ذيله»^(٣) عنه أنه قال: ما جعلت «المقنع» تحت رأسي قط ونمت عليه إلا وأوجعني. انتهى.

تنبية: قال في «الشرح»: وقد ذكر شيخنا في كتاب «المقنع» الخلع فيما يثبت بالاستفاضة، ولم يذكره في «المغني» ولا في «الكافي» ولا رأيته في كتاب غيره، ولعله قاسه على النكاح، والأولى ألا يثبت قياساً على الطلاق والنكاح بخلاف الخلع. انتهى.

٣٦٧ - المقنع^(٤)

لأبي بكر عبد العزيز بن جعفر المعروف بغلام الخلال.

(١) كان في الأصل: «المنورة» ثم ضرب عليها، وكتب «النبوية».

(٢) انظر: ذيل الطبقات (٢/٤٠٩).

(٣) الجوهر المنضد (ص/١٥٨).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٢/١٢٠)، والعلمي في المنهج الاحمد (٢/٢٧٥)، وفي الدر

المنضد (١/١٧٥)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٤).

ذكره ابن رجب، ونقل عنه في القاعدة: الثامنة عشر^(١).

٣٦٨ - المقنع في شرح الخرقى^(٢)

للشيخ الإمام الفقيه الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البنا الحنبلي المقرئ
البغدادي رحمه الله تعالى.

في مجلد ضخمة، أوله بعد البسملة: الحمد لله رب العالمين، والعاقبة
للمتقين، وصلى الله على خاتم المرسلين محمد النبي وآله الطاهرين. أما
بعد: قولى الله جنانك، وأوضح برهانك، وأصلح فيما يرضيه شأنك. فهذا
مختصر لطيف في شرح «الخرقى» للمبتدي، ولا يستغني عنه، فنفعنا الله
وإياك به وجميع المسلمين. ثم ذكر فصلاً في ترجمة الخرقى، وفصلين في
ترجمة أحمد على طريق الاختصار، وذكر في آخرها أنه أفرد لمناقبه وفضائله
وطبقات أصحابه أحد عشر جزءاً.

وطريقته في شرحه المذكور أنه يذكر في أول كل باب عدد ما فيه من
المسائل، وإذا ذكر مسألة من مسائل «الخرقى» وكانت مما خالف فيه بعض
الأئمة قال: خلافاً لفلان، وأكثرها لأبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(١) تقرير القواعد (١/١٥٧).

(٢) مطبوع بتحقيق الدكتور عبد العزيز البعيمي، وصدر عن مكتبة الرشد بالرياض، سنة ١٤١٤ هـ،
في أربعة مجلدات، وأصل هذا التحقيق رسالة علمية لنيل شهادة الدكتوراه. ذكره ابن رجب في
الذيل (١/٣٥)، وابن مفلح في المقصد الأرشد (١/٣١١)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب
(ص/٦٨)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢/٤٠٨)، وفي الدر المنضد (١/٢٠٩) وابن بدران
في المدخل (ص/٤١٢)، انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٢/٧١)، والمدخل المفصل (٢/٦٩٣)
والمذهب الحنبلي (٢/١٠٣-١٠٤).

٣٦٩ - المقنع في النيات^(١)

للقاضي أبي الحسين بن القاضي أبي يعلى . ذكره ابن رجب في ترجمته .

٣٧٠ - المقنع في أصول الفقه^(٢)

لأبي عبد الله بن حمدان ، صاحب «الرعايتين» . ذكره السفاريني ،

ونقل عنه .

٣٧١ - المقتبس من الفوائد العونية^(٣)

لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي . ضمنه الفوائد التي سمعها من

شيخه الوزير عون الدين ابن هبيرة ، وأشار فيها إلى مقاماته في العلوم .

٣٧٢ - مفردات ابن عقيل^(٤)

ذكرها ابن رجب في القاعدة: (١٥) رد فيها على إلكيا الهراسي ، وذكر

فيها أنه يجب الحد ، يقذف العبد العفيف كالحر .

٣٧٣ - المفردات للقاضي أبي يعلى^(٥)

عدة مجلدات .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١٧٧/١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٠٧/٣) .

(٢) ذكره ابن النجار في شرح الكوكب المنير (٢٥٦/٣ ، ٥٣٤) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٦٦) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢٥٣/١ ، ٤١٩) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٨٠/٣) .

(٤) ذكره ابن رجب في تقرير القواعد (١٢٠/١) ، وفي الذيل (١٥٦/١) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٥٥) ، والمرداوي في الإنصاف (١٤/١) .

(٥) مخطوط ، لعله للقاضي محمد بن أبي يعلى (ت ٥٦٠) له نسخة في الظاهرية ضمن مجموع

(٢٧١٨) عام . ذكره ابن رجب في الذيل (٢٤٦/١) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١٧٦/٣) ،

وفي الدر المنضد (٢٦٧/١) انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٢٢٩/٢) .

٣٧٤ - المفردات في الفقه^(١)

لأبي الحسن علي بن عبيد الله ابن الزاغوني . وهي في مجلدين ، وهي
مائة مسألة . ذكره ابن رجب .

٣٧٥ - المفردات في أصول الفقه^(٢)

للقاضي أبي الحسين محمد بن شيخ المذهب القاضي الكبير أبي يعلى .

٣٧٦ - المفردات في الفقه^(٣)

للقاضي أبي يعلى محمد بن شيخ المذهب القاضي الكبير أبي يعلى .

٣٧٧ - مناسك الحج^(٤)

لأبي الحسن ابن الزاغوني .

ذكره في «الفروع» ونقل عنه . وذكر ابن رجب أن ابن الزاغوني ذكر في
«مناسكه» : أن رمي الجمار أيام منى ، ورمي جمرة العقبة يوم النحر يجوز
قبل الزوال وبعده ، والأفضل بعده . قال : وهذا لم يوافق عليه أحد فيما
أعلم ، وهو ضعيف مخالف للسنة في رمي جمرة العقبة .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٨١) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/٢٣٣) ، وابن
عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١١٠) وفي الدر
المنضد (١/٢٤٣) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٦) .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٧٧) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١٠٧) ، وفي الدر المنضد
(١/٢٤٢) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٧٧) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١٠٧) ، وفي الدر المنضد
(١/٤٤١) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٨١ ، ١٨٢) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٧٣) ،
والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١١١) وفي الدر المنضد (١/٢٤٣) .

٣٧٨ - مناسك الحج^(١)

لإبراهيم بن إسحاق الحربي البغدادي .

ذكرها القاضي أبو الحسين في «طبقاته» ، وصاحب «الكشف» .

٣٧٩ - مناسك الحج^(٢)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني . ذكرها ابن رجب .

٣٨٠ - مناسك الحج^(٣)

لموفق الدين بن قدامة . جزء ، ذكره ابن رجب .

٣٨١ - مناسك الحج^(٤)

لأبي الفرج عبدالقادر بن أبي الفهم . ذكر ابن رجب عن أبي عبد الله بن

حمدان أنه قال : صنف ابن أبي الفهم منسكاً وسطاً جيداً .

٣٨٢ - مناسك الحج^(٥)

لعبد الوهاب بن أحمد بن محمد بن عبدالقادر الجعفري النابلسي .

(١) نشر حمد الجاسر سنة ١٣٨٩ هـ كتاباً بعنوان «المناسك» نسبة لإبراهيم الحربي ، لكنه مخروم ، وقد شكك بعضهم في أنه كتاب المناسك للحربي ، وهذا الكتاب ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (١/٨٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (١/٣٠٣) ، وفي الدر المنضد (١/٦٧) . وحاجي خليفة في كشف الظنون (٢/١٨٣٠) .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١١٦) ، وابن عبدالهادي في معجم الكتب (ص/٧٠) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/٥٨) ، وفي الدر المنضد (١/٢٣٣) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٣٩) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/١٥٥) ، وفي الدر المنضد (١/٣٤٧) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٠٣) ، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/١٦٠) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٢١٩) ، وفي الدر المنضد (١/٣٦٩) .

(٥) ذكره العلمي في المنهج الأحمد (٥/٢٢٠) ، وفي الدر المنضد (٢/٦٢٨) ، وابن حميد في السحب (٢/٦٧٣) .

ذكرها صاحب «السحب» .

٣٨٣ - مناسك الحج^(١)

لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية .

أوله بعد البسملة : الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستهديه . . . إلخ .

ذكر فيه أنه تكرر السؤال من كثير من المسلمين أن يكتب في بيان مناسك الحج ، ما يحتاج إليه غالب الحجاج في غالب الأوقات ، فإني قد كتبت منسكاً في أوائل عمري ، فذكرت فيه أدعية كثيرة ، وقلدت في الأحكام من اتبعته قبلي من العلماء ، وكتبت في هذا ما تبين لي من سنة رسول الله ﷺ مختصراً مبيناً . . . إلخ . وهو في كراستين .

٣٨٤ - مناسك الحج^(٢)

للشيخ عبد الله بن داود الزبيري ، مجلد لطيف . ذكره صاحب «السحب» .

٣٨٥ - مناسك الحج^(٣)

للشيخ أحمد بن محمد المنقور النجدي رحمه الله تعالى .

(١) مطبوع بتحقيق علي العمران ، نشرته دار عالم الفوائد بمكة ، في جزء لطيف . ذكره ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص/٢٨٠) ، وابن عبد الهادي - ابن المبرد - في معجم الكتب (ص/١١٨) .

(٢) مخطوط في مكتبة الشيخ سليمان بن حمدان ضمن مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم (٢٢٢٠) . ذكره ابن حميد في السحب (٢/٦٢٠) ، وابن بسام في علماء نجد (٤/١١٥) .

(٣) مطبوع ، في المكتب الإسلامي بدمشق سنة ١٣٧٩ هـ بعنوان «جامع المناسك الثلاثة الحنبلية» ، ذكره ابن حميد في السحب (١/٢٥٣) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٦٠) ، وابن بسام في علماء نجد (١/٥٢٠) .

انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٥/٢٨٦) ، والمذهب الحنبلي (٢/٥٣٧-٥٣٨) .

٣٨٦ - مناسك الحج^(١)

لابن مفلح صاحب «الفروع» . ذكرها المرداوي في «تصحيحه» ونقل عنها في محظورات الإحرام .

٣٨٧ - منسك^(٢)

للشيخ منصور بن يونس البهوتي . مختصر ، ذكره صاحب «السحب» قلت : ولعله المسمى «نصيحة الناسك ببيان أحكام المناسك» المذكور في شرح الشيخ «للإقناع» قبيل باب المواقيت .

٣٨٨ - منسك^(٣)

لأبي عبد الله الحراني . من متأخري أصحابنا ، ذكره في «جمع الجوامع» .

٣٨٩ - منسك^(٤)

للشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب . أوله : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه أجمعين . اعلم رحمك الله أنه يستحب لمن أراد الحج وكان حجه تطوعاً أن يبدأ بالاستخارة . . . إلخ . وهو مفيد .

(١) ذكره المرداوي في تصحيح الفروع (٤٥٥/٥) المطبوع مع كتاب الفروع ، تحقيق الدكتور عبد الله التركي .

(٢) هو كما قال المؤلف «نصيحة الناسك . . .» ، ذكره المؤلف البهوتي في كشف القناع (٣٩٩/٢) ، وابن حميد في السحب (١٣٣/٣) .

(٣) لم أجده .

(٤) ذكره آل الشيخ في مشاهير علماء نجد (ص/٥٠) ، والقاضي في روضة الناظرين (٣٢٨/١) .

٣٩٠ - منتخب الفنون^(١)

لابن الجوزي، قال ابن رجب: في بضعة عشر مجلداً.

٣٩١ - منتخب الفنون^(٢)

لابن الصيرفي.

٣٩٢ - منتخب^(٣)

لسيف الدين الأمدى.

٣٩٣ - المنتخب^(٤)

للأدمى. ذكره في «الفروع» ونقل عنه.

٣٩٤ - منتقى في الفروع^(٥)

للشيخ إبراهيم التيمي الحنبلي.

ذكره في «كشف الظنون».

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٤٢٠ - ٤٢١)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٢٧)، وابن حميد في الدر المنضد (ص/٢٩). وقد تقدم برقم (٢٩٩).

(٢) ويسمى «مختصر الفنون» ليحيى بن أبي منصور ابن الصيرفي (ت ٦٧٨)، ذكره ابن مفلح في الفروع (٢/٦٣٩).

(٣) لعله المذكور في مجموع المنقور (١/١٦، ٢٧، ٨٧).

(٤) ذكره المرادوي في مقدمة الإنصاف (١/١٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٧٢) وفي الدر المنضد (٢/٥٠٠) وهو لأحمد بن محمد الأدمى (ت بعد سنة ٧٤٠)، وقد تقدم برقم (٢٨٠).

(٥) ذكره في كشف الظنون (٢/١٨٥٢). وفيه: إبراهيم التيمي.

٣٩٥ - منتقى عقد الفرائد وكنز الفوائد^(١)

للشيخ عبدالعزيز بن حمد ابن ناصر ابن معمر النجدي .

انتقاه من نظم ابن عبد القوي «للمقنع» واقتصر فيه على ما تضمنه «مختصر المقنع» من المسائل ، وغير من أصله ما اقتضت الضرورة له ؛ من حذف ما ليس في المختصر ، أو زيادة رأى ضرورة ذكرها ، ونظم ما تعذر عليه الوقوف على أصله من النظم . وقد اكتفى في أوله بذكر أول النظم من الأصل ثم أتبعه بقوله :

وبعد فإن النظم أيسر مطلباً
وقد كان نظم المقنع الفرد للرضي
نظام الفقيه اللوذعي محمد
نظاماً يحاكي الدر في عقد عادة
ترقُّ له شوقاً قلوب أولي النهي
وكان لدى الأصحاب في الفقه عمدة
تضمن إيضاحاً وحسن طريقة
و[في] نظمه للحفظ عوناً لطالب
ولكنها قد كُلت الهمم التي
لحفظك ما تعنى به من تشرد^(٢)
موفق دين الله ذاك بن أحمد
وينمي إلى عبد القوي بمحتد
وكالمسك أو كالزهر في روضة الندي
ويطرب منه كل راو ومنشد
لتحقيقه في كل بحث مجود
بذكر^(٣) خلاف باصطلاح مؤيد
فجازاه بالحسنى عظيم التجود
أحاطت بها آفات هم^(٤) منكد

(١) مطبوع في دار البشائر ببيروت ، سنة ١٤٢٠ هـ ، في مجلد اعتنى به ياسر المزروعى . ذكره آل الشيخ في مشاهير علماء نجد (ص/ ٢٢٠) ، والبسام في علماء نجد (٣/ ٣٣٧) . انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٥٥٨-٥٥٩) .

(٢) في الأصل : تسرد ، والتصحيح من المطبوع .

(٣) في المطبوع : بذكرى .

(٤) في المطبوع : كل .

وقلت دعاء العلم مما دهى الورى
لقد صدق المختار إذ قال مخبراً
فهذا هو البرهان فانظره موقناً
فمن أجل ما قدمت لخصت نظمه
بمختصر من مقنع مر ذكره
وقد جاء ضمن النقل^(١) عندي زيادة
وعن أصله غيرت ما أجمأت له
ونظمت أبياتاً تعذر أصلها
وميزت نظمي من مغير نظمه
فدونك ألفاظاً أتت في اصطلاحه

... إلخ .

وهو في مجلد ضخمة .

أخبرني الشيخ محمد بن عبد اللطيف أنه انتقاه مدة إقامته في البحرين .
ورأيت في آخره ما نصه كان الفراغ من انتقائه يوم الجمعة سادس ربيع الأول
سنة ألف ومائتين وأربع وستين^(٣) ووقفت على نسخة منه بخط شيخنا
سليمان بن سحمان ، وعليها زيادات من نظمه ، متضمنة لاختيارات شيخ
الإسلام ابن تيمية في بعض المسائل .

(١) في المطبوع : النظم .

(٢) في المطبوع : المفند .

(٣) كذا ذكر الشيخ سليمان ، علماً بأن المختصر الشيخ عبد العزيز بن معمر توفي سنة (١٢٤٤) .

٣٩٦ - منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات^(١) .

للشيخ تقي الدين محمد بن الشهاب أحمد بن عبدالعزيز الفتوحي الشهير بابن النجار رحمه الله .

أوله بعد البسمة : أحمدُ الله وحقَّ لي أن أحمد ، وأصلِّي وأسلم على خير خلقه أحمد ، وعلى آله وصحبه وتابعيهم على المذهب الأحمد ، وبعد : فإن «التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع» في الفقه على مذهب الإمام المجل أبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني - رضي الله عنه - قد كان المذهب محتاجاً إلى مثله ، إلا أنه غير مستغن عن أصله ، فاستخرت الله تعالى أن أجمع مسائلهما في واحد ، مع ضمِّ ما تيسرَّ عقله من الفوائد الشوارد ، ولا أ حذف منهما إلا المستغنى عنه والمرجوح وما بُني عليه ، ولا أذكر قولاً غير ما قدَّم ، أو صحَّح في «التنقيح» ، إلا إذا كان عليه العمل ، أو شهر ، أو قوي الخلاف ؛ فرجماً أشيرُ إليه . وحيث قلت : قيل وقيل ويندر ذلك : فلعدم الوقوف على تصحيح ، وإن كانا لواحدٍ فلا إطلاق احتماليه . وسميته «منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات» . . . إلخ .

قلت : ألفه مدة إقامته بالشام ، فاشتغل به عامة طلبة الحنابلة في عصره ، واقتصروا عليه ، وقرئ على والده مرات بحضرته فأثنى على المؤلف ، ثم إنه شرحه شرحاً مفيداً في ثلاث مجلدات أحسن فيه ما شاء .

(١) مطبوع ، بتحقيق الدكتور عبد الله التركي ، في خمسة مجلدات ، ومعه «حاشية المنتهى» لعثمان بن قائد النجدي ، طبع عام ١٤١٩ هـ . ذكره ابن حميد في السحب (٢/ ٨٥٥) ، وابن بدران في المدخل (ص/ ٤٤٠) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/ ٣٥٤) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/ ٤٩٠ - ٤٩٥) ، والمدخل المفصل (٢/ ٧٧٨ - ٧٨٤) .

وعلق عليه الشيخ منصور بن يونس البهوتي حاشية مفيدة في مجلد ضخيم، ثم شرحه بكتابه المسمى بـ «معونة أولي النهى بشرح المنتهى» لخصه من شرح المصنف وشرحه على «الإقناع» وشرحه الشيخ إبراهيم بن أبي بكر ابن إسماعيل الذنابي العوفي تلميذ الشيخ منصور في مجلدات، ذكره المحبي. وشرحه الشيخ عبد الحي بن أحمد المعروف بابن العماد صاحب «الشذرات» وسمى شرحه «غاية المنتهى بشرح المنتهى».

وذكر صاحب «السحب» في ترجمة سليمان بن علي أنه: تأهل للتصنيف حتى قيل إنه همَّ بشرح «المنتهى»، فقدم عليه بعض الطلبة بشرح الشيخ منصور، فأعرض عما عزم عليه، وقال: كفانا الشيخ هذا المهم، ويقال: إنه طالعه بتأمل، فقال: وجدته موافقاً لما أردت أن أكتب ما عدا ثلاثة مواضع أو نحوها. انتهى^(١).

وأما ما ذكره صاحب «عنوان المجد»^(٢) من أن المذكور شرح «الإقناع» بالفعل فلما وقف على شرح الشيخ منصور أتلف شرحه، فوهم منه، والله أعلم. وعلق عليه العلامة المحقق عثمان بن أحمد بن القاضي تقي الدين الفتوحى حاشية مفيدة، ذكرها المحبي أيضاً.

وعلق عليه الشيخ العلامة المحقق محمد بن أحمد الخلوّتي حاشية نفيسة في مجلد، فيها تحقيقات بديعة.

(١) السحب الوايلة (٢/٤١٣ - ٤١٤).

(٢) عنوان المجد (٢/٣٢٩) ط. دار الملك عبد العزيز.

وعلق عليه الشيخ عثمان بن أحمد بن قائد النجدي حاشية مفيدة،
جردها تلميذه أحمد بن عوض المرداوي من هوامش نسخته فجاءت في
مجلد ضخيم .

وجمع بين «المنتهى» و«الإقناع» الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي في
كتاب سماه بـ«غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى» وهو كتاب جليل
القدر . قال صاحب «السحب» في إجازته للشيخ مصطفى بن خليل
التونسي : وإذا أراد النقل عن المذهب فليعتمد على «المنتهى» و«الإقناع» فإن
تخالفا فالمرجح من تبعه صاحب «الغاية» . «والمنتهى» مقدم على «الإقناع»
إلا في مسائل يسيرة معدودة . انتهى .

فإن قيل : قد التزم المصنف أن لا يذكر قولاً غير ما قدم أو صحح في
«التنقيح» إلا إذا كان عليه العمل أو شهر أو قوي الخلاف فرجماً يشير إليه مع
أنه ذكر في شروط القصاص أن المكاتب لا يقتل ببقية ولو كان ذا رحم تبعاً
«للإنصاف» و«تصحیح الفروع» وهذا خلاف ما نص عليه في «التنقيح»
و«الإقناع» من قتل المكاتب بعبده ذي الرحم . قال في «المبدع» : في الأشهر
والأصح .

قلت : قد أجاب عن ذلك العلامة المحقق الشيخ عثمان النجدي في
«حاشيته» بأن حكمة عدول المصنف عما في «التنقيح» لتأخر «التصحیح»
عنه ، قال : فتنبه لذلك . انتهى .

تنبيه : قال الشيخ منصور البهوتي في «حاشيته» : قوله : مع «التنقيح»
كان أولى منه و«التنقيح» .

قال الحريري في «درة الغواص»: لا يقال اجتمع فلان مع فلان، وإنما يقال اجتمع فلان وفلان، وأجيب عنه بما في «الصحاح»: جاء معه على كذا أي: اجتمع معه ونظر فيه بأنه لم يقله على طريق النقل فلا حجة فيه، يعني كلام الجوهرى؛ لأن الحجة فيما نقله عن العرب، الذين هم أهل اللغة، وعنهم أخذت.

٣٩٧ - منتهى الغاية في شرح الهداية^(١)

لأبي البركات مجد الدين ابن تيمية .

في عدة مجلدات . قال بعضهم^(٢): بيض المجد من شرحه «للهداية» أربع مجلدات كبار إلى أوائل الحج، والباقي لم يبيضه . انتهى .
ولولد المجد زوائد على شرح «الهداية» لوالده ذكره في «تصحيح الفروع» ونقل عنه في الوكالة .

واختصر «شرح الهداية» للمجد الشيخ حمزة ابن شيخ السلامية . ذكره ابن عبد الهادي^(٣) .

٣٩٨ - منحة مولى^(٤) الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح^(٥)

للشيخ حسن بن عمر الشطي .

(١) تقدم برقم (٧٤) ، ورقم (١٧٨) ، بعنوان «تعلق الشيخ مجد الدين على الهداية» .

(٢) ابن رجب في ذيل الطبقات (٢/٢٥٢) .

(٣) الجوهر المنضد (ص/٣٥) .

(٤) في الأصل : أولى ، والصواب ما أثبتته .

(٥) مطبوع في ستة مجلدات مع «مطالب أولي النهى» طبعة المكتب الإسلامي . ذكره ابن حميد في

السحب (١/٣٦١) ، والشطي في مختصر الطبقات (ص/١٨٩) ، وابن حميد الحفيد في =

و«الغاية» لمرعي، والشرح الذي جرد زوائده هو «شرح الغاية» للشيخ مصطفى الرحيباني، فجرد زوائدهما على «الإقناع» و«المتهى» وطريقته في «المنحة» المذكورة أنه يبدأ أولاً بذكر عبارة شيخه الشيخ مصطفى في شرحه، ثم يأتي بعد بما يوضح المقام. وحيث أطلق لفظ: الشارح فمراده العلامة ابن العماد في شرحه على «الغاية» ومراده بالأصلين في قوله: وهذا خلاف ما مشى عليه أصلاً، أو لم يرتض ما مشى عليه أصلاً متناً «الإقناع» و«المتهى» ثم إنه شرحه.

قال صاحب «السحب»: صنف «شرح زوائد الغاية»، وتعقب الشراح ومنهم شيخه^(١)، وحقق ودقق، ووسع العبارة، فجاء في مجلد حافل، وهو يدل على دقة نظره، وسداد فهمه وفقهه. انتهى.

٣٩٩ - المنشور في الفقه^(٢)

للشيخ الإمام أبي الوفا علي بن عقيل رحمه الله تعالى.

٤٠٠ - الموجز^(٣)

للحلواني. ذكره في «الفروع» ونقل عنه في الحج.

= الدر المنضد (ص/ ٦٤)، وابن بدران في المدخل (ص/ ٤٤٣).

انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٦/ ١٢٠).

(١) مصطفى الرحيباني واسم شرحه «منحة مولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح».

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (١/ ١٥٦)، والعلمي في المنهج الاحمد (٣/ ٩١)، وفي الدر المنضد (١/ ٢٣٧).

(٣) ذكره في الفروع (٥/ ٢٤٧)، والإنصاف (٤/ ٤٤١)، وتصحيح الفروع (٥/ ٢٢١).

٤٠١- المنفعة في المذاهب الأربعة^(١).

لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي . ذكره ابن رجب في ترجمته .

٤٠٢- الموضح في الفرائض^(٢)

لفخر الدين أبي عبد الله محمد بن الخضر بن تيمية . ذكره ابن رجب .

* * *

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٤٢٠)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٢٧)، وفي الدر المنضد (٣١١/١).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٥٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/١٦٩)، وفي الدر المنضد (٣٥٣/١).

حرف النون

٤٠٣ - الناهض في الفرائض^(١)

لأبي البقاء العكبري النحوي، ذكره ابن رجب .

٤٠٤ - النبذة^(٢)

لأبي الفرج ابن الجوزي في مجلد .

٤٠٥ - نزهة الأسماع في مسألة السماع^(٣)

لزين الدين عبدالرحمن بن رجب البغدادي - رحمه الله تعالى - .

٤٠٦ - نزهة الطالب في تحرير المذاهب أو نزهة الطالب في تجريد

المذاهب^(٤)

لأبي علي الحسن بن أحمد البنا . ذكره ابن رجب .

٤٠٧ - النصيحة^(٥)

للشيخ أبي بكر الآجري . ذكرها في «الفروع» ونقل عنها .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١١١/٢)، والعليمي في المنهج الأحمد (١٣٢/٤)، وفي الدر المنضد (٣٤١/١).

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٤١٨/١)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢٥/٤)، وفي الدر المنضد (٣١٠/١).

(٣) مطبوع بتحقيق أم عبد الله بنت محروس العسلي . ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/٥٠)، وابن حميد في السحب (٤٧٦/٢).

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٣٥/١)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/٦٨)، والعليمي في المنهج الأحمد (٤٠٨/٢)، وفي الدر المنضد (٢٠٩/١).

(٥) ذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (٣٩٠/٢)، والعليمي في المنهج الأحمد (٢٧١/٢)، وفي الدر المنضد (١٧٦/١)، وابن بدران في المدخل (ص/٤١٧).

٤٠٨ - النصيحة^(١)

للشيخ أحمد بن روق . ذكرها المنقور في «مجموعه» ونقل عنها في باب السواك .

٤٠٩ - نظم العبادات من زاد المعاد في هدي خير العباد^(٢)

للحسن بن إسحاق أمير المؤمنين . أوله بعد البسملة :

باسم إله العالمين أبتدي	وبسنا نور هداه أهتدي
إلى أن قال :	
لذا تراني ناظماً في الحس	أرجوزة بها خصصت نفسي
قصداً لأن أحفظ هدي المصطفى	غيباً وحسبي حفظ ذاك وكفى
وراجياً أن لا يخيب سعبي	في طلبي اتباع خير هدي
مختصراً في عقدي المنظم	ما بسط العلامة ابن القيم
من ذاك في كتابه زاد المعاد	وإنه حَقاً لزيد أي زاد
مقتصراً منه على العبادة	وما لها من تابع في العادة
وربما أذكر قولاً راجحاً	لكون نور الحق منه لائحاً
مع اعترافي بقصور باعي	فلست ذا علم ولا اطلاع

(١) ذكره الشيخ أحمد المنقور في كتابه «الفواكه العديدة في المسائل المفيدة» وهو «المجموع» (١/٤٢)، (٢/٤٥) وفيه أنه لأحمد زروق!، وهذا النظم مخطوط.

(٢) مخطوط، ذكره الشوكاني في البدر الطالع (١/١٣٥) والزركلي في الأعلام (٢/١٨٤)، وقال: يزيد على ألف بيت. والقاضي إسماعيل الأكوخ في هجر العلم (٣/١٥٨١)، وذكره أيضاً صاحب كتاب: الروض الأغن في معرفة المؤلفين باليمن (ص/١٤٢) وقال: له نسخة في جامعة الرياض (١١٥٩). وله نسخة أصلية كذلك في المكتبة السعودية بالرياض التي ضمت مخطوطاتها لمكتبة الملك فهد ورقمها (٨٧٠) في ٥٩ ورقة، ومخطوطة أخرى ضمن مجموع =

لكنني أعطيت بعض فهم
وما يرى مخالفاً للمذهب
ولا أخاف مع ذاك لائماً
إلى آخره .

أوجب إقدامي على ذا النظم
فإنه موافق هدي النبي
إذ كان بالنية ربي عالماً

ثم لما فرغ من نظمه شرحه في مجلدين^(١) وقال في شرحه : خطر في
البال أن أجمع عليه ما يجري مجرى التعليقة يشتمل على أدلة ما تضمنته
المنظومة من المسائل ، إذ ما لا يربط من الأحكام بدليل فهو معرض
للاعتراض والرد على القائل والناقل . وكان مؤلف «الهدى» ذكر فيه أدلة
أكثر المسائل مجملاً ، وأخلى بعضها عن الاستدلال ؛ لكون دليله عنده هو
وأضرابه من العلماء أجلى من جلي .

٤١٠ - نظم زوائد الكافي على الخرقى^(٢)

للصرصري . ذكره ابن رجب .

٤١١ - نظم الخرقى^(٣)

للصرصري . المسمى بـ«الدرة اليتيمة» تقدم في حرف الدال .

= (٢٩٣) في مكتبة آل الهاشمي في اليمن .

قلت : لم أجد ترجمة للمؤلف في كتب الحنابلة ، ولا يوجد ما يدل على أنه حنبلي .
ثم تبين لي أنه زيدي ! . انظر : أعلام المؤلفين الزيدية (ص / ٣٠٩) .

(١) واسم هذا الشرح «الفتح القوي في شرح الهدى النبوي لابن قيم الجوزية» في مجلدين ضخمين ،
مخطوط يوجد منه أكثر من نسخة منها نسخة في مكتبة الأوقاف باليمن رقم (١٢٨٩) .
انظر : معجم المؤلفين (١ / ٥٣٨) ، وأعلام المؤلفين الزيدية (ص / ٣٠٩) .

(٢) مخطوط في المكتبة الظاهرية ضمن مجموع رقم (٢٧٤٩) عام في ٩٤ ورقة . لجمال الدين
الصرصري الزريراني (ت ٦٥٦) ، ذكره ابن رجب في الذيل (٢ / ٢٦٣) ، وابن مفلح في المقصد
الارشاد (٣ / ١١٤) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٤ / ٢٧٨) ، وفي الدر المنضد (١ / ١٩٨) .
انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٣ / ١٩٥ - ١٩٦) .

(٣) تقدم برقم (١٣٠) .

٤١٢ - نظم العبادات من الخرقى بالشعر^(١)

للشيخ شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد بن الحسين الموصلي المعروف بشعلة . ذكره ابن رجب .

٤١٣ - نظم العمدة^(٢)

للغزي . وبعد أن نظمها شرح نظمه .

ذكره في «شرح الإقناع» . ونقل عنه في آداب القاضي .

٤١٤ - نظم في الفرائض^(٣)

للشيخ الإمام عمر بن عبد المحسن بن إدريس جمال الدين الأنباري .

في مجلدين ، ذكره ابن رجب .

٤١٥ - نظم الكبائر^(٤)

للشيخ موسى الحجاوي رحمه الله تعالى .

أولها بعد البسملة والاستعانة :

بحمدك ذي الإكرام ما دمت أبتدي كذاك كما ترضى بغير تحدد
وصل على خير الأنام وآله وأصحابه من كل هادٍ ومهتدي

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٥٦) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٢٧١) ، وفي الدر المنضد (١/٣٩٦) .

(٢) ذكره البهوتي في كشف القناع (٦/٣٢٤) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٤٤٦) . والعلمي في المنهج الأحمد (٥/١٢٣) ، وابن حميد في السحب (٢/٧٩١) .

(٤) مطبوع ضمن كتابه «الإقناع» وطبع كذلك شرح السفاريني عليه . وقد ذكر هذا النظم ابن حميد في السحب (٢/٨٤٢) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٦١) ، والشطي في مختصر طبقات الحنابلة (ص/١٤١) .

وكن عالماً أن الذنوب جميعها بكبرى وصغرى قُسمت في المجرّد
فما فيه حدٌّ في الدُّنَا أو توعدُّ بأخرى فسمّ كبرى على نصِّ أحمدِ
وزاد حفيد المجد أو جا وعيدهُ بنفي لإيمانٍ ولعنٍ لُبْعِدِ

ثم شرع في ذكر الكبائر، وعدد أبياتها اثنان وثلاثون بيتاً، وقد شرحها الشيخ محمد بن أحمد السفاريني، وسماه «دراري الذخائر شرح منظومة الكبائر».

٤١٦ - النظم المفيد لأحمد في مفردات الإمام أحمد^(١)

للشيخ محمد بن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن سليمان بن حمزة .
ذكره ابن عبد الهادي وقال : نظم من مفردات الإمام أحمد .
وقال الشيخ يوسف بن عبد الهادي في «مناقب الإمام أحمد» : صنف
المفردات المخالفة للمذاهب الثلاثة كتابه المشهور الذي فيه أكثر من ثلاثة
آلاف مسألة . وهي بالضرورة تُخالف مذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة ،
ومفردات مخالفة الشافعي فقط لم يذكرها . انتهى^(٢) .

٤١٧ - نظم عمدة الفقه^(٣)

للشيخ محمد بن عبد الأحد الحراني الأصل الحلبي . نظم فيه «عمدة»

(١) مطبوع في المطبعة السلفية بالقاهرة ، مع تعليقات لمحب الدين الخطيب ، سنة ١٣٤٤ هـ . ذكره ابن
مفلح في المقصد الأرشد (٢/٤٨٠) ، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص/١١٥) .
والعليمي في المنهج الأحمد (٥/٢٠٣) ، وفي الدر المنضد (٢/٦٠٧) . وابن حميد في السحب
(٣/١٠١٤) وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٣٧) . انظر : معجم مصنفات الحنابلة
(٤/٢٨٥) ، والمذهب الحنبلي (٢/٤٢٤-٤٢٦) .

(٢) مجموع المنقور (١/٥٢) .

(٣) ذكره ابن حميد في السحب (٣/٩٢٥) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٤٠) ، وذكرها
راغب الطباخ في أعلام النبلاء (٥/٢١١) رقم الترجمة (٥٥٢) ذكر اسم الكتاب ولم يذكر
الآبيات ! . انظر : المدخل المفصل (٢/٧٢١) ، والمذهب الحنبلي (٢/٤٢٨) ! .

الموفق . أوله بعد البسملة والاستعانة [. . .] ^(١) وذكر أن والده رأى النبي ﷺ في النوم فقال : يا رسول الله على أي مذهب أشتغل ؟ فقال : على مذهب أحمد !! . وقد أشار إلى ذلك في « نظمه للعمدة » فقال :

لما رأى والدي إذ نشأ
فيها رسول الله وهو يسأل
قال اشتغل بمذهب ابن حنبل
ولا أرى تأويل هذي القصصة
ففيه أراها لنا النبي
جزاهم الله جزيل الرحمة

في البعض من كرامة الذي رأى
منه بأي مذهب يشتغل
أحمد فاخترناه عن أمر جلي
إلا لحكمة بنا مختصة
منه وإلا كلهم مهدي
عنا وكل علماء الأمة

٤١٨ - نظم التحفة ^(٢)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي ؛ فانظر ما المراد بـ«التحفة» ولمن هي ؟ .

٤١٩ - نظم الخصائص الواقعة في الإقناع ^(٣)

للشيخ محمد بن أحمد السفاريني . ذكره في «سلك الدرر» .

٤٢٠ - نظم الوجيز ^(٤)

للشيخ نصر الله التُّستري البغدادي الحنبلي .

أوله بعد البسملة والاستعانة :

(١) بياض في الأصل .

(٢) ذكره في الجوهر المنضد (ص/٧) ، ولعلها تحفة ابن عطوة المتقدمة برقم (٥٢) .

(٣) ذكره المرادي في سلك الدرر (٤/٤٠) ، وابن حميد في السحب (٢/٨٤٢) ، وابن ضويان في

رفع النقاب (ص/٣٦١) ، والشطي في مختصر الطبقات (ص/١٤١) .

(٤) لم يطبع . ذكره المرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٤) ، وابن عبد الهادي في الجوهر المنضد

(ص/١٧٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥/٢٠٠) ، وفي الدر المنضد (٢/٦٠٥) ، =

الحمد لله الذي تفضلاً
من اتباع ملة الإسلام
حمداً كثيراً طيباً مسترضى
وأفضل الصلاة والسلام
محمد خاتم رسل الله
وخير مبعوث إلى خير الأمم
وخير من بالأمر قام وأتم
وصحبه الأفاضل الأئمة
ثم على التابع بالإحسان
وبعد فضل الفقه في العلوم
فإنه قطب مدار الكل
والشرع قد دعا إليه وندب
وأكثر الرغبة في تعليمه
فالسادة الأئمة الأعلام
في قعر تيار الكتاب والسنن
من العلوم الفقه وهو قطعاً
لكنه بل كل علم يوضع

بما به كرمنا وفضلاً
والعلم بالحلال والحرام
كما يحب ربنا ويرضى
على رسول الملة العلام
طرا وخير أمر وناه
وخير منعت بجود وكرم
وخير من صلى وصام واعتمر
أفضل أصحاب وخير أمة
لهم على تتابع الزمان
كفضل بدر التم في النجوم
عليه في عقد لهم وحل
وأعظم الأجر لمن له انتدب
وفهم معناه وفي تفيهمه
لما دعى الشرع إليه عاموا
فأخرجوا ما أوضحوا به السنن
أكثر أنواع العلوم نفعاً
بدون حفظ لفظه لا ينفع

= وابن حميد في السحب (٣/١١٥١) وابن حميد الحفيد في الدر المنضد (ص/٤٩)، وابن ضويان
في رفع النقاب (ص/٣٣٦)، انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٤/٢٧٤)، والمذهب الحنبلي
(٢/٤٢٣)، وقد تقدم برقم (٢٠).

وحيث كان الحفظ شرط العلم رأيت أن أنظم ما تيسر في مذهب المجتهد المبجل إمام أهل السنة الشيباني سقى الإله تربة حل لها مرتباً مهذباً للفظه مقتصراً فيه على الصحيح ضمته ما صح في الوجيز وزدت ما بدونه لم يكمل ولم أخالف ما إليه ذهباً فهو كتاب ليس بالممل بل وسط يجلو عروس المذهب لخاطب كفؤ لها مقلد والله في قصدي وقولي والعمل وأن يمن منه بالتوفيق ومطلبي أوله وآخره وها أنا فيما قصدت أشعر ليحصل النفع به في قرب ثم قال كتاب الطهارة . . . إلخ وقال في آخره :
ووافق الفراغ منه في يوم الأحد
سابع عشري رمضان في العدد

من عام أربع سنين ماضيه بعد مئين كملت ثمانيه
 ناظمه الراجي من الإله رضاه والقبول نصر الله
 ابن أحمد بن التستري محمد بغداد منشأه وأصل المولد

قال ابن عبد الهادي في ترجمة نصر الله بن أحمد التستري : وله
 أرجوزة في الفقه نحو سبعة آلاف بيت . قال : وهو والد قاضي القضاة
 محب الدين . انتهى^(١) .

٤٢١ - نظم في الآداب الشرعية^(٢)

للشيخ محمد بن سيف العتيقي^(*) - رحمه الله - أوله بعد البسمة :
 أرى المجد صعباً غير سهل التناول أياً شديداً معجزاً للمحاول
 وهي طويلة ذكرها صاحب «السحب» .

٤٢٢ - نظم مناسك الحج^(٣)

لأبي محمد جعفر السراج . ذكره ابن رجب نقلاً عن ابن الجوزي .
 ٤٢٣ - نظم التحفة^(٤)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي في ترجمته .
 ٤٢٤ - نظم الطوفي^(٥)

لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي .

(١) الجواهر المنضد (ص/١٧٢) .

(٢) ذكره ابن حميد في السحب (٣/٩٢١) ، وابن بسام في علماء نجد (٥/٥٦٣) .

(*) ترجمته في : السحب (٣/٩٢١) ، وعلماء نجد (٥/٥٦٣) ، والتسهيل رقم (٢٨٦٠) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١/١٠٠) نقلاً عن ابن الجوزي في المنتظم (١٧/١٠٣) ، والعلمي في

المنهج الأحمد (٣/٣٦) ، وفي الدر المنضد (١/٢٢٥) .

(٤) تقدم برقم (٤١٨) .

(٥) الجواهر المنضد (ص/٧) .

- ٤٢٥ - نظم منهاج البيضاوي^(١)
 لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي .
- ٤٢٦ - نظم جمع الجوامع^(٢)
 لابن نصر الله . ذكره ابن عبد الهادي .
- ٤٢٧ - النظريات أو المجالس النظرية في الفقه^(٣)
 لأبي الوفاء علي بن عقيل .
 ذكرها ابن رجب^(٤) وغيره . ومما انفرد به ابن عقيل في نظرياته أن الربا
 لا يجري إلا في الأعيان الستة المنصوص عليها .
- ٤٢٨ - نقض الإجماع^(٥)
 للشيخ حمزة ابن شيخ السَّلامية . ذكره ابن عبد الهادي عن ابن رافع .
- ٤٢٩ - نكاح المحرم^(٦)
 لشمس الدين ابن قيم الجوزية ، في مجلده .

(١) الجوهر المنضد (ص / ٧) .

(٢) الجوهر المنضد (ص / ٧) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (١ / ١٥٦) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص / ٧١) ، والعلمي
 في المنهج الأحمد (٣ / ٩١) ، وفي الدر المنضد (١ / ٢٣٧) .

(٤) كان في الأصل : «في القاعدة ٣٧» ثم ضرب عليها .

(٥) ذكره ابن عبد الهادي في الجوهر المنضد (ص / ٣٥) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥ / ١٣٢) ،

وفي الدر المنضد (٢ / ٥٤٣) انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٤ / ١٥٥ - ١٥٦) ، والمذهب الحنبلي
 (٢ / ٣٨٦ - ٣٨٧) .(٦) ذكره ابن رجب في الذيل (٢ / ٤٥٠) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٥ / ٩٥) ، وفي الدر المنضد
 (٢ / ٥٢٢) وابن ضويان في رفع النقاب (ص / ٣٢٠) .

٤٣٠ - نوادر المذهب^(١)

للشيخ جمال الدين أبي زكريا يحيى بن الصيرفي .
ذكرها في «الفروع» ونقل عنها . وقال ابن رجب : كتاب «نوادير
المذهب» فيها فوائد غريبة .

٤٣١ - النكت على المحرر^(٢)

في مجلدين ، للشيخ حمزة بن شيخ السَّلامية .
ذكرها ابن عبد الهادي وقال : وقد أطال الكلام في نكته على مسألة أن
الطهور هل هو بمعنى الطاهر؟ .

٤٣٢ - النكت على المحرر^(٣)

لابن مفلح . ذكرها ابن عبد الهادي ، ذكر بعضهم أنه ألفها قبل سنة
سبعمئة وأربعين .

٤٣٣ - النهاية في شرح الهداية^(٤)

للشيخ أسعد ، ويسمى أيضاً محمد ، ابن المنجا الدمشقي القاضي وجيه الدين .
وضعها شرحاً على كتاب «الهداية» لأبي الخطاب ، ذكر ابن رجب أنها
في بضعة عشر مجلداً . وقال صاحب «الكشف»^(٥) عن «العبر» : بل نصفه

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٩٧) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٣١٢) ، وفي الدر المنضد

(١/٤٢٠) انظر : المذهب الحنبلي (٢/٢٨٢ - ٢٨٣) .

(٢) ذكره في الجوهر المنضد (ص/٣٥) .

(٣) ذكره في الجوهر المنضد (ص/٣٥) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٤٩) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٨٢) ، وفي الدر المنضد

(١/٣٢٨) .

(٥) كشف الظنون (٢/٢٠٣١) .

إلى عشر مجلدات . انتهى . ولم يتمه ذكر ذلك الشيخ تقي الدين في «فتاواه» .

وقال ابن رجب : وفيها فروع ومسائل كثيرة غير معروفة في المذهب ، والظاهر أنه كان ينقلها من كتب غير الأصحاب ، ويخرجها على ما يقتضيه المذهب عنده . انتهى .

تنبیه : ذكر صاحب «النهاية» فيها أن التسمية على الوضوء يصح الإتيان بها بعد غسل بعض الأعضاء ، ولا يشترط تقدمها على غسلها ، ونسب ذلك إلى أبي الفرج ابن الجوزي ، وهو وهم ؛ فإن القائل بذلك أبو الفرج الشيرازي . ذكر ذلك ابن رجب .

٤٣٤ - النهاية^(١)

لأبي الحسين . ذكرها ابن رجب في القاعدة (١٨) .

٤٣٥ - نهاية المتدئين^(٢)

ذكرها ابن مفلح في «آدابه» ، ونقل عنها في الجزء الثاني (ص ٤٨) .

٤٣٦ - نهاية المطلب في علم المذهب^(٣)

في الفقه للشيخ يحيى بن يحيى الأزجي .

(١) في تقرير القواعد (١/١٤٧) كتاب «التمام» للقاضي أبي الحسين . وعلق المحقق مشهور حسن سلمان «وقع في نسخة (ج) بدل «التمام» : «النهاية» ! وهو خطأ .

(٢) نقل عنه المرداوي في الإنصاف (١٠/٣٤٨) ، وفي تصحيح الفروع (٦/١٨٤) ، وابن مفلح في الأداب الشرعية في عدة مواضع منها : (١/٢٩ ، ٧٤ ، ٨٥ ، ٢/٤٤٣) ، وذكره ابن حميد في الدر المنضد (ص/٣٩) باسم «النهاية» كما ذكره ابن بدران في المدخل (ص/٤٤٨) .

(٣) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/١٢٠) ، وابن مفلح في المقصد الأرشد (٣/١١٤) ، والعليمي في المنهج الأحمد (٤/٥٣) ، وفي الدر المنضد (١/٣١٧) ، وابن بدران في المدخل (ص/٤٢٠) .

قال ابن رجب: وهو كتاب كبير جداً، وعبارته جزلة، هذا فيه حذو «نهاية المطلب» لإمام الحرمين الجويني الشافعي، وأكثر استمداده من كلام ابن عقيل في «الفصول» ومن «المجرد»، وفيه تهافت كثير، حتى في كتاب الطهارة، وباب المياه، حتى إنه ذكر في فروع الآجر المجلول بالنجاسة كلاماً ساقطاً يدل على أنه لم يتصور هذه الفروع، ولم يفهمها بالكلية. وأظن هذا الرجل كان استمداده من مجرد المطالعة، ولا يرجع إلى تحقيق. انتهى.

٤٣٧ - [النهاية]^(١) في اختصار الهداية^(٢)

للشيخ الإمام شرف الدين عبد الرحمن بن رزين الغساني .
ذكرها صاحب «الكشف» وغيره . و«الهداية» هي كتاب أبي الخطاب المشهور، فاختصرها ابن رزين المذكور فاخترمته المنية قبل تبييضها وتحريرها، فبيضاها وحررها أبو الفضائل عبد المؤمن بن عبد الحي في مجلد سماه «إدراك الغاية في اختصار الهداية»، وذكر ابن رجب عن ابن رزين هذا أنه بعد أن اختصر «الهداية» بكتاب «النهاية» اختصره أيضاً. وذكر أن تصانيفه غير محررة. انتهى.

وبيض «الهداية» أيضاً الشيخ الإمام علاء الدين ابن اللحام في كتابه المسمى «تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية» .

(١) في الأصل: «نهاية» وجاء الاسم على الصواب بعد ذلك .

(٢) ذكره ابن رجب في الذيل (٢/٢٦٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٤/٢٨٠)، وابن حميد في الدر المنضد (ص/٣٦)، وحاجي خليفة في كشف الظنون (ص/١٩٨٩). انظر: المذهب الحنبلي (٢/٢٧٢).

ونظم «النهاية» بعض الأصحاب، ولم أقف على اسم ناظمها حتى الآن^(١).

٤٣٨ - نيل المآرب بشرح دليل الطالب^(٢)

للشيخ عبد القادر بن عمر التغلبي الشيباني^(*) - رحمه الله تعالى - .

في مجلد، أوله بعد البسملة والاستعانة: الحمد لله المتفرد بصفات الكمال، المنعوت بنعوت الجلال والجمال، المتحّب إلى خلقه بالإِنعام والإِفْضال، والعطاء والنوال، إلى أن قال: ولما رأيت الكتاب الموسوم بـ«دليل الطالب لنيل المطالب» تأليف الشيخ الإمام، والحبر البحر الهمام، مرعي بن يوسف المقدسي الحنبلي تغمده الله برحمته، ورضوانه، وأسكنه فسيح جناته في غاية الوقع، وأعظم النفع، من سائر المختصرات. لم يأت أحد بمثاله، ولا نسج على منواله، غير أنه يحتاج إلى شرح يُسفر عن وجوه مخدّراته النقاب، ويبرز من خفيّ مكنونه ما وراء الحجاب، فاستخرت الله تعالى؛ وطلبت منه المعونة والرشاد والسُّداد، وسألته أن يُمدّني بمده. وأسأل من وقف عليه أن يستر زلّلي، فإن بضاعتي مزجاة، ولست من أهل هذا الميدان. ولكن علّقتَه لنفسي، ولمن شاء الله من بعدي. وسميته «نيل المآرب بشرح دليل الطالب». . . إلخ.

(١) قال الدكتور عبد الله التركي في المذهب الحنبلي (٢/٢٧٣): ونظمها مجهول، ذكره المرادوي في الإنصاف (٢/٣٨٦) ولم يسمه.

(٢) مطبوع بتحقيق الدكتور محمد بن سليمان الأشقر، في مجلدين، نشرته مكتبة الفلاح سنة ١٤٠٣ هـ. ذكره ابن حميد في السحب (٢/٥٦٥)، وهذا الكتاب هو أحد شروح «دليل الطالب» لمرعي الكرمي. انظر: المدخل لابن بدران (ص/٤٤٢)، والمدخل المفصل (٢/٧٩١-٧٩٥)، والمذهب الحنبلي (٢/٥٣٨-٥٣٩) ومعجم مصنفات الحنابلة (٥/٢٩٩).

(*) ترجمته في: السحب (٢/٥٦٣)، ورفع النقاب (٣٦٠)، والأعلام (٤/٤١).

فرغ من تأليفه ليلة الأربعاء ثاني شهر ربيع الثاني من شهر سنة إحدى وتسعين وألف، قال تلميذه العلامة محمد السفاريني في ترجمته من «ثبته»: إنه لم يصنف سوى «شرح الدليل» وذكر أنه ذكره في عدة مباحث منه، فمنها ما رجع عنها، ومنها ما لم يرجع لوجود الأصول التي نقل منها. انتهى^(١).

٤٣٩ - نيل المراد في نظم متن الزاد^(٢)

لشيخنا العلامة سعد بن حمد بن عتيق النجدي الحنبلي^(*) - رحمه الله -
تعالى - أوله بعد البسملة :

الحمد لله المفيض للنعم	ذي المجد والفضل الجزيل والكرم
ثم الصلاة مع سلام وافر	على النبي الهاشمي الطاهر
محمد وآله الأفاضل	وصحبه الغر ذوي الفضائل
وبعد فالزاد الذي قد حرره	موسى الفقيه الحنبلي اختصره
من مقنع الموفق المجد	أردت أن أنظمه لولدي
ولا نتفاعي وانتفاع من رغب	في الفقه والعلم الشريف محتسب
ومع ذا فلست بالمعتمد	إلا على ما صح عن محمد
صلى عليه الله ثم سلما	مادامت الأرض ودامت السما

(١) انظر: ثبت الإمام السفاريني الحنبلي، تحقيق محمد بن ناصر العجمي (ص/١٧٢).

(٢) مطبوع بمراجعة وإشراف شيخنا إسماعيل بن سعد بن عتيق، في المطابع الأهلية للأوفست بالرياض سنة ١٤٠٢ هـ. ذكره ابن بسام في علماء نجد (٢/٢٢٠). لم يكمله الناظم، وصل فيه إلى باب الشهادات، وأتمه الشيخ عبد الرحمن بن سحمان، وعدد الأبيات التي نظمها الشيخ سعد ابن عتيق ٢٢٠٠ بيت. انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥٦٧-٥٦٨).

(*) ترجمته في: مشاهير علماء نجد (٢٢٣)، والأعلام (٣/٨٤)، وتراجم متأخري الحنابلة رقم (٨٤).

سميته نيل المراد واقتصر
فالفعل والضمير إن جاءك في
وإن وجدت فاعلاً أضمّرته
وأسأل الرحمن أن يعينني
وحسبنا الله ولا حول ولا

ثم قال كتاب الطهارة:

معنى الطهارة ارتفاع الحدث
زواله وللمياه قسموا
أولها الطهور وهو ما يرى
ليس سواه رافعاً للحدث
وما بمعناه وذي للخبث
ثلاثة وهي هنا ستنظم
يبقى على الخلقة ما تغيرا
ولا يزيل نجساً فحدث

وصل فيه إلى أثناء باب التعزير^(٢) وآخر بيت من نظمه فيه قوله:

ومن لغير حاجة يستمني بيئه عزّر ولا تستأني
ونظمه ليس بذاك في الجودة وأحسن ما فيه خطبته . وقد حدثني ابنه
محمد أن والده أوصى عند موته بإتلافه ، ولعل السبب في ذلك كونه على
مسودته الأولية لم يتمكن من إعادة النظر فيه وتنقيحه ، أو تورعاً ، أو لغير
ذلك . فالله أعلم .

(١) هذا البيت في المطبوع قبل : فالفعل والضمير إن جاءك في ذا النظم . . .

(٢) انظر : نيل المراد المطبوع (ص/ ٢٢٢).

حرف الهاء

٤٤٠ - الهداية في الفروع^(١)

لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد الكلوذاني .

قال في «العبر» : شرحها القاضي وجيه الدين أسعد بن المنجا الدمشقي

وسماه «النهاية في شرح الهداية» بلغ مصنفه إلى عشر مجلدات .

قال صاحب «الكشف» : كذا ذكره في «العبر» وهو في بضعة عشر

مجلداً، وشرحها أبو حكيم النهرواني .

قال ابن رجب : كَتَبَ مِنْهُ تِسْعَ مَجْلَدَاتٍ ، وَمَاتَ وَلَمْ يَكْمَلْهُ ، وَشَرَحَهَا

أبو عبد الله ابن تيمية الخطيب صاحب التفسير وعم أبي البركات ولم

يكمله ، وشرحها الشيخ مجد الدين أبي البركات عبدالسلام ابن تيمية وأتم

شرحه ، وسماه «منتهى الغاية في شرح الهداية»^(٢) .

ولولد المجد «زوائد على شرح الهداية» لوالده ذكره في «تصحيح

(١) مطبوع ، في مجلدين ، في مطابع القصيم عام ١٣٩٠ هـ ، بتحقيق الشيخين : إسماعيل

الأنصاري وصالح السلیمان العمري . ذكره ابن رجب في الذيل (١/١١٦) ، والعليمي في

المنهج الأحمد (٣/٥٨) ، وحاجي خليفة في كشف الظنون (ص/٢٠٣١) ، وابن بدران في

المدخل (ص/٤٢١ ، ٤٣٤) ، واعتمده المرداوي في جملة مصادره في الإنصاف كما في المقدمة

(ص/١٦) ، وذكره ابن مفلح في المقصد الأرشد (٣/٢١) ، وابن عبد الهادي في معجم الكتب

(ص/٧٠) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/١١٨ - ١٢٠) ، والمدخل المفصل (٢/٧١٢ - ٧١٦) ، ومعجم

مصنفات الحنابلة (٢/١٣٦ - ١٣٧) ، والذخائر الشرقية (٤/٧١) لكوركيس عواد ، حيث ذكر

للكتاب نسخة خطية نفيسة .

(٢) تقدم الكلام عنه برقم (٣٩٧) .

الفروع» ونقل عنه في الوكالة . ومنها شرح أبي البقاء النحوي ، ومنها شرح عبدالرحمن الضرير ، ولعل هذا اسم أبي البقاء النحوي .
واختصر «الهداية» أبو محمد المقدسي صاحب «المغني» قال ابن شاکر :
في مجلد . واختصرها أيضاً شرف الدين عبدالرحمن بن رزين الغساني في كتاب سماه «النهاية في اختصار الهداية» ، واختصرها أيضاً أبو الربيع سليمان بن عمر بن سالم بن المشبك الحراني ، واختصرها أيضاً أبو الفضائل عبد المؤمن بن عبدالحی صفي الدين بن الخطيب في مجلد سماه «إدراك الغاية في اختصار الهداية» .

أما الذين حفظوها فكثير منهم : سعد الله بن نصر المعروف بابن الزجاجي فقد ذكر ابن رجب أنه تفقه على أبي الخطاب وروى عنه كتاب «الهداية» تصنيفه ، وذكر عن وجيه الدين إسماعيل بن نباتة أنه حفظ «الهداية» لأبي الخطاب حفظاً متقناً ، وذكر الناصح بن الحنبلي أن أبا العباس أحمد بن علي المعروف بالوتاره يعرف أكثر مسائل «الهداية» لأبي الخطاب ، وكانت أيضاً من محفوظات ابن أبي الفهم ، ذكر ذلك أبو عبد الله بن حمدان ، وذكر عن عبدالرحمن بن عمر ابن أبي القاسم بن علي بن عثمان البصري أنه قدم بغداد ، وسكن بمدرسة أبي حكيم ، وحفظ بها كتاب «الهداية» لأبي الخطاب ، وكانت من محفوظات أبي بكر تقي الدين عبد الله بن محمد الزريراني البغدادي فقيه العراق ومفتي الآفاق ، ذكره ابن رجب .

تنبيه : قال الشيخ تقي الدين أبو العباس بن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه «الصارم المسلول»^(١) : سلك أبو الخطاب في «الهداية» والحلواني وكثير

من متأخري أصحابنا مسلك المتقدمين في إقرار نصوص الإمام أحمد بحالها وهو الصواب .

تنبيه آخر: ذكر أبو الخطاب في «الهداية» أن الزرافة حرام . وقال السامري : هو سهو منه . وذكر أيضاً في كتاب الصيام منها رواية عن أحمد أن من دخل في حج تطوع ثم أفسده لم يلزمه قضاؤه . ولم يذكر ذلك في كتاب الحج ولا في غير «الهداية» قال أبو البركات ابن تيمية : ولعله سها في ذلك وانتقل ذهنه من مسألة الفوات إلى مسألة الإفساد . ذكر ذلك ابن رجب .

تنبيه آخر: إن قال قائل : قد ذكرت «إدراك الغاية» من جملة مختصرات «الهداية» ولم تذكر «تجريد العناية» مع أن الكتابين في موضوع واحد وتحريرين لكتاب / واحد وهو «نهاية» ابن رزين الذي هو مختصر «الهداية» حيث اخترمته المنية قبل تبيضها وتحريرها .

قلت : إن صاحب «تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية» لم يكن قاصداً إلا تحرير «نهاية» ابن رزين وتصحيحها فقط ؛ فهو مقتصر على تصحيح مسائلها وتحريرها ، وقد جرد عنايته لذلك ، أما صاحب «إدراك الغاية» فقد تصرف فيها وزاد ونقص ، وأخرجها في قوالب أخرى ، ولم يتقيد بما ذكره ابن رزين ؛ فكأنه قصد ما قصده ابن رزين ، وجرى لغاية فأدركها ؛ فسمى كتابه «إدراك الغاية في اختصار الهداية» . فالله أعلم .

٤٤١ - الهداية في أصول الفقه^(١)

لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد ابن أبي الفتح الحلواني . ذكرها ابن رجب .

(١) ذكره ابن رجب في الذيل (١/٢٢١) ، والعلمي في المنهج الاحمد (٣/١٤٣) ، وفي الدر المنضد (١/١٥٨) .

٤٤٢ - هداية الراغب لشرح عمدة الطالب^(١)

للشيخ عثمان بن أحمد الشهير بابن قائد النجدي الحنبلي . باب اسماء مؤلفي
 في مجلد ضخيم . أولها بعد البسملة : الحمد لله الذي شرح صدورنا
 للإسلام ، ومنّ علينا بمعرفة الحلال والحرام ، إلى أن قال : وبعد : فهذا شرح
 لطيف ، وتعليق شريف ، على المختصر الموسوم بـ «عمدة الطالب لنيل
 المآرب» للإمام العلامة ، والحبر البحر الفهامة ، شيخ شيوخنا : الشيخ
 منصور بن يونس البهوتي رحمه الله تعالى . وسميته «هداية الراغب لشرح
 عمدة الطالب» والله أسأل أن ينفع به النفع العميم ، وأن يجعله خالصاً
 لوجهه الكريم ، إنه ولي ذلك ، وهو حسبي ونعم الوكيل .
 وهو شرح ممزوج مع المتن ، رأيت نسخة مصححة ومقروءة على
 المؤلف ، كتبت سنة ست وتسعين وألف ، والمؤلف فرغ من تأليف الشرح
 المذكور يوم الأربعاء رابع عشر شوال سنة خمس وتسعين^(٢) وألف ، وهي
 من النسخ المعتمدة .

(١) مطبوع ، في مطبعة المدني بمصر ، بتحقيق الشيخ حسين بن محمد مخلوف رحمه الله . ذكره ابن
 بشر في عنوان المجد (٢/٣٤٠) ، وابن حميد في السحب (٢/٦٩٩) ، وابن بدران في المدخل
 (ص/٤٤٦) ، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/٣٥٩) ، وابن بسام في علماء نجد (٣/٦٨٥) .
 انظر : معجم مصنفات الحنابلة (٥/٢٦٣) ، والمذهب الحنبلي (٢/٥٣١-٥٣٢) .
 (٢) كذا في الأصل ، وفي طبعة دار الصابوني ، ودار الباز (ص/٤٤٢) سبعين .

حرف الواو

٤٤٣ - الواضح في أصول الفقه^(١)

للإمام أبي الوفاء علي بن عقيل .

قال صاحب «الكشف»: وهو كتاب جامع لأصول الفقه، وذكر أنه في ثلاثة مجلدات . وقال الشيخ أبو البركات مجد الدين ابن تيمية في «المسودة في الأصول»: لله در «الواضح» لابن عقيل من كتاب، ما أغزر فوائده، وأكثر فرائده، وأدنى مسائله، وأزيد فضائله، من نقل مذهب، وتحرير حقيقة مسألة، وتحقيق ذلك^(٢).

٤٤٤ - الواضح في شرح الخرقى^(٣)

للشيخ نور الدين أبي طالب عبدالرحمن بن عمر بن أبي القاسم البصري الضرير . ذكره ابن رجب .

٤٤٥ - الواضح في الفقه^(٤)

لأبي الحسن علي بن عبيد الله بن نصر الزاغوني .

(١) مطبوع، بتحقيق الدكتور عبد الله التركي في خمسة مجلدات، نشرته مؤسسة الرسالة في بيروت، سنة ١٤٢٠ هـ . ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (ص/ ١٩٩٥)، وذكره ابن رجب في الذيل (١/ ١٥٦)، والعليمي في المنهج الأحمد (٣/ ٩١) . انظر: المذهب الحنبلي (٢/ ١٣١ - ١٣٣) .
(٢) المسودة (ص/ ٦٥ - ٦٦) .

(٣) مطبوع، بتحقيق الدكتور عبد الملك بن دهيش، بدار خضر للطباعة ببلنجان سنة ١٤٢١ هـ في مجلدين . ذكره ابن رجب في الذيل (٢/ ٣١٤)، وابن عبد الهادي في معجم الكتب (ص/ ١٠٢)، والعليمي في المنهج الأحمد (٤/ ٣٢٧)، وفي الدر المنضد (١/ ٤٢٧)، وابن ضويان في رفع النقاب (ص/ ٢٨١) . انظر: معجم مصنفات الحنابلة (٣/ ٢٥٥ - ٢٥٦)، والمذهب الحنبلي (٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤) .

(٤) ذكره ابن رجب في الذيل (١/ ١٨١)، وابن مفلح في المقصد الارشد (٢/ ٣) وابن عبد الهادي =

٤٤٦ - الواضح الجلي في نقض حكم ابن قاضي الجبل الحنبلي^(١)

للشيخ جمال الدين يوسف المرداوي .
قال الشيخ منصور في «شرح على الإقناع»^(٢) : «صنف الشيخ يوسف المرداوي كتاباً لطيفاً في رد المناقلة بالوقف ، وأجاد ، وأفاد» .

قلت : ألفه في الرد على القاضي شرف الدين أحمد بن قاضي الجبل فيما حكم به لما كان نائباً عن المسلاتي بجواز بيع الوقف من غير خراب لزيادة الرغبة ، وألف في ذلك كتاباً سماه «المناقلة بالأوقاف ، وما في ذلك من النزاع والخلاف»^(٣) ، فرد عليه جمال الدين يوسف المذكور وقال : إن حكمه باطل على قواعد المذهب ، فتعقبه العلامة عز الدين أحمد بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن التقي سليمان بن حمزة فألف كتاباً بسط فيه القول في ذلك ، وفصل أحكام الوقف ، وحقق المسألة ، وذكر سبب تصنيف القاضي جمال الدين المرداوي للكتاب المذكور ، ومن وافقه ، ومن خالفه ، وللشيخ حمزة بن موسى بن أحمد بن الحسين عز الدين أبي يعلى ابن قطب الدين أبي البركات ابن شيخ السلامية مصنفه في بيع الوقف

= في معجم الكتب (ص/٧٢) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٣/١١٠) ، وفي الدر المنضد (١/٢٤٣) وابن بدران في المدخل (ص/٤١٦) .

(١) مطبوع ، بتحقيق الدكتور محمد سليمان الأشقر ، نشرته مؤسسة الرسالة بيروت في مجلد لطيف ، الطبعة الثانية عام ١٤٢٢ هـ . ذكره العلمي في المنهج الأحمد (٥/١٢٩) ، وفي الدر المنضد (٢/٥٤٢) ، وابن حميد في السحب (٣/١١٧٩) .

انظر : المذهب الحنبلي (٢/٣٨٤ - ٣٨٥) .

(٢) كشف القناع ، في فصل الوقف عقد لازم ، مسألة : والوقف عقد لازم (٦/٢٩٣) .

(٣) مطبوع .

للمصلحة، سماه «رفع المثاقلة في منع المناقلة»^(١) موافقة لابن قاضي الجبل وغيره، ووافقه جماعة من أهل عصره، منهم الشيخ برهان الدين ابن القيم، وكلهم تبع الشيخ تقي الدين بن تيمية.

تنبيه: مسألة بيع الوقف كثر فيها النزاع، وتباينت فيها أقوال الأصحاب؛ فمنهم من منع بيع الوقف بتاتاً وإن خرب وتعطل نفعه كابن عقيل، وله في ذلك كلام في جزء مفرد، ومنهم [من] أجاز بيعه للمصلحة ولو لم يتعطل نفعه كالشيخ تقي الدين ابن تيمية ومن تبعه، وألف في ذلك قواعداً في الوقف وشروطه وفي إبداله بأجود منه، ومنهم من توسط في ذلك فجوز بيعه عند تعطل نفعه ومنعه فيما عدا ذلك، وهذا القول هو المذهب عند الأصحاب، وهو الذي انتصر له الشيخ جمال الدين يوسف المرداوي في كتابه «الواضح الجلي» وقد جرى في مسألة بيع الوقف مناظرة بين ابن عقيل وأبي سعيد المخرمي ذكرها ابن رجب في ترجمة أبي سعيد.

٤٤٧ - وسيلة الراغب لعمدة الطالب لنيل المآرب^(٢)

تأليف الشيخ صالح بن حسن بن أحمد البهوتي.

وهو نظم مطول نحو ثلاثة آلاف بيت، نظم فيه «عمدة» الشيخ منصور

ابن يونس البهوتي، أوله بعد البسملة والاستعانة:

يقول راجي عفوره العلي أبو الهدى صالح نجل الحنبلي

ونظمه لم يكن على قدر علمه، فإن في نظمه ركافة^(٣).

(١) انظر الكلام عن هذا الكتاب في المذهب الحنبلي (٢/٣٨٧-٣٨٨).

(٢) مخطوط، توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٣٧ - فقه حنبلي). ذكره ابن حميد في

السحب (ص/٤٢٦)، وابن حميد الحفيد في الدر المنضد (ص/٦٠)، وابن بدران في المدخل

(ص/٤٤٧). انظر: المذهب الحنبلي (٢/٥٣٥).

(٣) إلى هنا انتهى ما كتبه المؤلف - رحمه الله تعالى - .

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا


فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

فما بالمرء ان يرى خلقه كذا وكذا

الفهارس العامة

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية .
- ٣ - فهرس الأعلام .
- ٤ - فهرس الكتب مرتبة على الحروف .
- ٥ - فهرس الكتب مع شروحيها ومختصراتها ومنظوماتها .
- ٦ - فهرس الأماكن .
- ٧ - فهرس الفوائد .
- ٨ - فهرس الموضوعات .



١- فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به﴾	الأنفال	١١	١٣٦
﴿ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا﴾	الكهف	٢٣-٢٤	١٠٢

* * *

٢- فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الحديث
٩٦	أعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف
١٣٦	اللهم طهرني بالماء والثلج والبرد
١٨٥	صلّ بهم صلاة أخفهم
١٧٥	مفتاح الصلاة الطهور
٩٥ ، ٣٧	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين
١٠٣	هو الطهور ماؤه الحل ميتته

* * *

٣- فهرس الأعلام

(١)

- إبراهيم التميمي ٢٥٦
 إبراهيم الجوزجاني ٢٣٢، ٢٣٤
 إبراهيم الحربي ١٨٢
 إبراهيم الذنابي ٤٧، ١١٦، ٢٦٠
 إبراهيم الوائلي ١٩٦، ١٩٧
 إبراهيم بن الحارث بن مصعب ٢٣٦
 إبراهيم بن الصقال الأزجي ٥٧
 إبراهيم بن عبدالواحد المقدسي ٢١٧
 إبراهيم بن عيسى الطوباسي ٦٣
 إبراهيم بن مفلح ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٦، ٢٤٧
 ابن أبي الفتح البعلي ٢٤٧
 أبو إسحاق الاسفراييني ١٠٢، ١٨٢
 أبو البقاء العكبري (عبدالله بن حسين) ٦٤، ١٦٧، ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٦٥
 أبو البقاء النحوي = عبدالرحمن الضرير ١٦٦، ٢٨٢
 أبو الحسن التميمي ٦٥
 أبو الحسن بن عادل ٢١١
 أبو الحسين بن القاضي أبي يعلى ٥١، ١٠٤، ٢٣٣، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٧٦
 أبو الحلاء = ابن الحنبلي
 أبو العلاء الهمداني ١٢١
 أبو الغنيم الزبيري ١٢٠
 أبو الفتح ٢٤٢
 أبو الفرج الشيرازي ٤٤، ١٦٠، ١٦١، ٢٢٣، ٢٢٧، ٢٧٦
 أبو الفرج المقدسي ٥٣
 أبو الفضل بن النجار ٢٤٨
 أبو المواهب البكري الصديقي ٩٢

- أبو بكر الآجري ٢٦٥
أبو بكر الجراعي ٣٢، ١٦٢، ١٦٣، ١٧٢، ٢١١
أبو بكر المروزي ٣٢
أبو بكر النجاد ١٨١
أبو بكر عبدالعزيز = غلام الخلال
أبو حفص البرمكي ١٨٣، ١٨٥
أبو حفص العكبري ٢١٥
أبو حكيم النهرواني ١٦٦، ٢٨١، ٢٨٢
أبو حنيفة ٣٧، ١٠٣، ١٠٥، ١٥١، ١٥٧، ٢٥٠، ٢٦٩
أبو داود ٣١، ٢٣٣، ٢٣٩
أبو داود عبدالله = داود بن عبدالله بن كوشيار
أبو زيد الأنصاري ٣٠
أبو سعيد المخرمي ٢٨٧
أبو عبدالله بن بطة ١٨٢، ١٨٣
أبو علي بن البنا ٨٣
أبو موسى الأشعري (رضي الله عنه) ٣٦
أبو يعلى (القاضي) ٢٥، ٢٧، ٢٨، ٣٤، ٤٣، ٥١، ٥٣، ٦٥، ٦٩، ٧٠، ٨٣، ٨٦،
١٠٤، ١٢٨، ١٥٩، ١٧٢، ١٨٢، ١٨٦، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٦، ١٩٣، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٧،
٢١٤، ٢١٥، ٢٣٢، ٢٣٩، ٢٥١
أبي عبدالله الحراني ٢٥٥
الأثرم (أحمد بن هانيء) ١٨١، ٢٣٣، ٢٣٤
أحمد الأدمي ٢٥٦، ٢٠٠
أحمد البعلي ٥٥، ٢٢٤
أحمد الحربي ٦١
أحمد العسكري ٢٤٨
أحمد الغنيمي الأنصاري ٩٥
أحمد الكناني العسقلاني ٢١٠
أحمد المروزي ١٨١

- أحمد المقرئ ٢١٦
 أحمد المكي ٨٤
 أحمد المنقور ١٦٥، ٢٠٦، ٢٥٤، ٢٦٦
 أحمد بن إبراهيم الواسطي ٤٩، ١٧٨، ٢٢٣
 أحمد بن أبي بكر بن حمزة ٢٨٦
 أحمد بن أحمد الشويكي ١٦٢، ٢٤٨
 أحمد بن أحمد المقدسي ١٥٦
 أحمد بن أمين الدين الحنفي ٩٣
 أحمد بن الحسين بن حسان ٢٣١
 أحمد بن الخصب ٢٣٢
 أحمد بن الخليل القومسي ٢٣١
 أحمد بن حسن الحموي ٢١٢
 أحمد بن حسن بن عبد الهادي (ابن المبرد) ١٥٦، ١٨٦، ٢١٦
 أحمد بن حمدان (أبو عبدالله الحراني) ١٠٤، ١٠٨، ١٣٩، ١٧٢، ٢٠١، ٢٠٧، ٢١٢
 ٢٨٢، ٢٥٣، ٢٥١
 أحمد بن حنبل (الإمام أحمد) ٣١، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٩، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٨، ٦٩، ٨٨
 ٨٩، ٩١، ٩٣، ٩٨، ١٠٤، ١١٠، ١١٣، ١١٤، ١١٩، ١٢٠، ١٣١، ١٥٥، ١٥٧، ١٥٨
 ١٥٩، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٧٧، ١٧٢، ١٨١، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٩، ١٩٣، ٢٠٣، ٢٠٨
 ٢١٣، ٢١٨، ٢٢٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٥
 ٢٥٠، ٢٥٩، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٢، ٢٨٣
 أحمد بن رزيق ١٨٧، ١٨٩
 أحمد بن روق ٢٦٦
 أحمد بن زهرة ٥٢، ٥٣، ٥٤
 أحمد بن سعيد بن إبراهيم ٢٣٥
 أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية = ابن تيمية
 أحمد بن عبدالعزيز الفتوحى = ابن النجار
 أحمد بن عبدالله الخلوئي ١٠١
 أحمد بن عبدالله العسكري ٦٧

- أحمد بن عبد المنعم الدمهوري ١٥٥
 أحمد بن عبد الوارث البكري ٩٤
 أحمد بن علي الشيشني ٢٠٩
 أحمد بن علي الوتارة ٢٨٢
 أحمد بن عوض المرادوي ٧٦ ، ٢٦١
 أحمد بن محمد الشويكي ٦٧
 أحمد بن محمد الصائغ ٢٣٣
 أحمد بن محمد بن صدقة ٢٣٣
 أحمد بن محمد بن عوض المرادوي ٩١
 أحمد بن محمد بن هانيء = الأثرم
 أحمد بن نصر الله ١٥٩ ، ١٧٨ ، ١٦١ ، ١٨٠ ، ١٩٠ ، ٢١٦ ، ٢٢٣ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٧٠
 أحمد بن يحيى بن عطوة = ابن عطوة ٥٦ ، ١١٥ ، ١٤٣
 الأزهري ٣٠
 إسحاق البرمكي ٢١٤
 إسحاق بن إبراهيم النيسابوري ٢٣٥
 إسحاق بن راهوية ٢٣٤
 أسعد (محمد) بن المنجا ٨٤ ، ١٤٤ ، ٢٧٥ ، ٢٨١
 أسعد النابلسي العنبتاوي ٩٨
 إسماعيل أبو محمد البغدادي ٥٣
 إسماعيل البعلي ٨٠ ، ٨١ ، ١٦٣ ، ١٩٣
 إسماعيل الجراعي ١٥٢
 إسماعيل الشالنجي ٢٣٢
 إسماعيل بن الفراء ٢٤٩
 إسماعيل بن رميح ٢٠٦
 إسماعيل بن عمر السجزي ٢٣٦
 إسماعيل بن محمد الفراء ٧٢
 إسماعيل بن نباته ٢٨٢
 الإسنوي ٢٤

- الأصفهاني ١٣٣
 ابن أبي الفهم ٢٨٢
 ابن أبي المجد = يوسف بن ماجد ابن أبي المجد
 ابن أبي موسى ٤٠، ٤٢، ١٣٤، ١٣٦، ١٧٢، ١٩٠، ٢٠٣، ٢١٥
 ابن البارسلان ٢٢٢
 ابن البنا ١٣٠، ٢٠٣، ٢١٥
 ابن الجوزي (أبي الفرج عبدالرحمن) ٤٩، ٨١، ٨٧، ١٤٣، ١٦١، ١٦٥، ١٩٩، ١٦٧،
 ٢٢٢، ٢٢٨، ٢٣٨، ٢٥١، ٢٥٦، ٢٦٥، ٢٦٤، ٢٧٣، ٢٧٦
 ابن الحاجب ٦١
 ابن الحكم ٢٣٢
 ابن الحنبلي = أبي العلاء ١٧٩
 ابن الزاغوني (أبي الحسن علي بن عبيدالله) ٤٢، ٧١، ١٥٥، ٢٣٨، ٢٥٢، ٢٨٥
 ابن الصقال الحراني ١٩٠
 ابن الصيرفي ٢٥٦
 ابن العماد (أحمد بن أبي بكر) ١٦١
 ابن العماد (عبدالحفي بن أحمد) ١٥٢، ٢٦٠، ٢٦٣
 ابن القيم ٢٨، ٣٥، ٥٥، ٦٩، ٨١، ١٦١، ١٨٥، ١٨٦، ٢٠١، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢٦٦، ٢٧٤
 ابن اللحام (أبو الحسن) ١٩٥، ٢٠٧
 ابن المني ٢٤٢
 ابن النباش ٢١٧
 ابن النجار = أحمد بن عبدالعزيز الفتوحى ٥٤، ٧٧، ١٣٧، ١٨١، ١٩٣، ١٩٤، ٢٢١
 ٢٢٤، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٥٩
 ابن تميم ١٦٦، ٢٢٧
 ابن تيمية (مجد الدين أبي البركات) ٦١، ٦٢، ٨٤، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٢٣، ٢٠٧
 ٢١٠، ٢٠٨، ٢١١، ٢٢٦، ٢٣٧، ٢٤٣، ٢٦٢، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٥
 ابن تيمية (محمد بن أبي القاسم الخضر) ٤٨، ٥٦، ٥٧، ١٢٨، ١٣٢، ١٣٣، ١٧٨
 ٢٨١، ٢٦٤

ابن تيمية (شيخ الإسلام) ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٣٩، ٥٥، ٦٤، ٧٠، ٧٨، ٨٠، ٨٣، ١٠٢، ١٠٣،
١٠٤، ١٠٧، ١١٢، ١٢٥، ١٣٤، ١٣٨، ١٤٧، ١٥٠، ١٦١، ١٧٥، ١٧٨، ١٩٥، ١٩٦،
٢٠١، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢١٢، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٥٤، ٢٥٨، ٢٧٦، ٢٨٢، ٢٨٧

ابن جني ٢١٤

ابن حبيب ١٣٨

ابن حجر ٣٠، ٢٠٩

ابن رافع ١٣٨، ١٨٩، ٢٧٤

ابن رجب ٢٤، ٢٨، ٣٣، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٥١، ٥٢، ٥٥، ٦١، ٦٢، ٧١،
٧٢، ٧٥، ٧٨، ٨١، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٩٦، ٩٧، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٦، ١١٣، ١١٧،
١٢٥، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٩، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٥٥، ١٦٠، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧،
١٧١، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٥، ١٨٧، ١٩٣، ١٩٩،
٢٠١، ٢٠٧، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢٣، ٢٢٦،
٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١،
٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٣، ٢٦٥، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٨١،
٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٧

ابن رزين ٥١، ١٣٢، ١٣٣، ٢٧٧، ٢٨٢، ٢٨٣

ابن شاکر ٢٠٩، ٢٨٢

ابن شهاب العکبري ١٤٧

ابن طولون ٢١٦

ابن عبدالقوي ٢٠٦، ٢٥٧

ابن عبدالهادي = محمد بن أحمد بن عبدالهادي

ابن عبدوس المتأخر ٥٧

ابن عبيدان ١٢٣، ١٣٣، ٢٤٧

ابن عطوة = أحمد بن يحيى بن عطوة

ابن عقيل (علي بن عقيل) ٥٧، ١٣٢، ١٤٥، ١٦٥، ١٦٧، ١٨٠، ١٩٢، ٢٠٣، ٢٢٨،

٢٥١، ٢٦٣، ٢٧٤، ٢٧٧، ٢٨٥، ٢٨٧

ابن قاضي الجبل ١٠٢، ١٥٥، ٢٨٦، ٢٨٧

ابن قاضي شهبة ١٠٧

ابن قدامة (عبدالله بن أحمد) ٤٨ ، ٦٦ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ١١٩ ، ١٢٣ ، ١٢٨ ، ١٣٥ ،
١٣٦ ، ١٤٦ ، ١٧١ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ٢٠١ ، ٢١٤ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٣٩ ، ٢٤٢ ، ٢٤٥ ،
٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٩ ، ٢٥٣ ، ٢٧٠ ، ٢٨٢

ابن قندس ٧٩ ، ١٢٩ ، ١٥٩ ، ١٦٢ ، ٢١١ ، ١٦٣ ، ٢١٦

ابن كثير ٢٤٧

ابن مفلح (شمس الدين أبي عبدالله محمد) ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ١٤٧ ، ١٥٦ ، ١٦٣ ،
١٦٤ ، ١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢١٠ ، ٢١٤ ، ٢٥٥ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦

ابن ناصر الدين ١٩٥

ابن نصر الله ٥٩ ، ٦٤ ، ١٢٨ ، ٢١٠ ، ٢٢٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٤٧ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤

ابن هبيرة ٢١٥ ، ٢٥١

الافتخار الحراني ٧٢

(ب)

برهان الدين ابن القيم ٢٨٧

برهان الدين الزرعي ٢١٢

البلباني ١٧٩

بهاء الدين البغدادي ٢٠٩

بهاء عبدالرحمن المقدسي ٢٤٧

(ت)

تاج الدين البهوتي ٧٧

تقي الدين ابن تيمية = ابن تيمية

تقي الدين ابن قندس = ابن قندس

تقي الدين ابن مفلح ٢٠١

تقي الدين الجراعي ٥٩ ، ٦٤

(ث)

ثعلب ٢١٤

(ج)

الجبرتي ٩٠

جد ابن نصر الله ٢٢٦

جعفر السراج ٨١، ٢١٦، ٢٧٣

جعفر بن محمد النسائي ٢٣٦

جمال الدين القاسمي = محمد جمال الدين القاسمي ١٧٥، ٢١٤

جمال الدين عبدالله بن يوسف بن هشام ٣٨

الجنيد بن الحجاج ١٨٠

الجوهري ٧٨، ٢٦٢

الجويني الشافعي ٢٧٧

(ح)

حرب بن إسماعيل الكرمانى ٢٣٤

الحريري (صاحب درة الغواص) ٢٦٢

الحسن التغلبي ٢٣٤

حسن الشطي ٩١، ١٠٦، ١٥٢، ١٦٢، ١٦٩، ٢٦٢

حسن الموصلى ١٣٧

حسن بن إبراهيم العجمي ٢٠٩

الحسن بن إسحاق ٢٦٦

الحسن بن البنا ١٨٢، ٢٠٦، ٢٥٠، ٢٦٥

الحسن بن حامد (أبي عبدالله) ٦٨، ٧١، ٢٠٧، ٢١٥، ٢١٨، ٢٢٩

حسن بن علي بن ناصر ١٣٧

حسن بن محمد ابن المجاور ٧٩، ١١٢

الحسين التستري ٢٣٧

الحسين الدجيلي ١٧٤، ١٨٠، ٢٤٩

الحسين بن المبارك الباصري ٤٩

الحسين بن الهمداني ١٩٠

الحسين بن حسان ١٥٨

الحلواني ٥٨، ٢٦٣، ٢٨٢

حمزة بن شيخ السّلامية (ابن خطيب السّلامية) ٣٠، ١٣٤، ١٣٨، ١٨٩، ٢١٠، ٢٢٦،

٢٦٢، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٦

حنبل بن إسحاق بن حنبل ٢٣٤

(خ)

الخرقي ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٣، ١٧٩، ٢٠٣، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨،
٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٦، ٢٥٠، ٢٦٧، ٢٦٨
الخلال (أبو بكر) ٢٧، ٣٢، ٦٦، ٦٩، ٨٦، ١٣٢، ١٨٢، ١٨٦، ١٩٦، ٢٠٣، ٢٠٤،
٢١٨، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧

(د)

داود بن عبدالله بن كوشيار ٧٥

(ذ)

الذهبي ٦٩، ١٦٦، ١٨١، ٢١٧، ٢٣٣

(ر)

رزق الله التميمي ٨٣، ١٣٤

(ز)

زين الدين ابن رجب = ابن رجب

زين بن رجب الشامي ٥٤

الزين زكريا ٦٢

(س)

السامري ٢١٢، ٢٨٣

السخاوي ٣٨، ١٦١، ١٤٧، ١٩٤، ٢٢٦، ٢٤٣

سعد بن حمد بن عتيق ١٢٠، ٢٧٩

سعد الله بن نصر الزجاجي ٢٨٢

سعيد السيوطي ١٧٠

سعيد الكرمي الشاذلي ٩٩

السفاريني = محمد بن أحمد السفاريني

سليمان المشبك ٢٨٢

سليمان بن الأشعث = أبي داود

سليمان بن داود الموصللي ٦٢

سليمان بن سحمان ٢٥٨

سليمان بن عبدالقوي الطوفي ٢٧، ١١٣، ١١٧، ٢١٢، ٢١٧، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٨

سليمان بن عطية آل سليمان ١١٣، ١٢٠

سليمان بن علي بن مشرف ٤٠، ٢٦٠

سيف الدين الأمدي ٢٥٦

السيوطي ٢١٠

(ش)

الشافعي ٢٧، ٣٧، ١٠٣، ١٠٥، ١٥٧، ٢٦٩

شمس الدين ابن قيم الجوزية = ابن القيم

شمس الدين بن أبي عمر ٢٠١، ٢٤٨

شمس الدين بن رمضان ٢٢٨، ٢٤٣

الشهاب الفتوحى ٢١١

(ص)

الصاحب محيي الدين ابن الجوزي = ولد ابن الجوزي

صالح بن حسن البهوتي ١٤٥، ١٧٨، ١٩٧، ٢٨٧

الصرصري ١١٣

(ض)

ضياء الدين المقدسي ٢٤٢

(ط)

الطوفي = سليمان بن عبدالقوي الطوفي

(ع)

عبدالباقي بن حمزة الفرضي ٤٤

عبدالخليم ابن تيمية ٢٣٧

عبدالخالق بن عيسى ١٠٣

عبدالرحمن الحلواني (ابن أبي الفتح) ٥١، ٢٨٣

عبدالرحمن الضرير = أبو البقاء النحوي

- عبدالرحمن العنتاوي ٢٢٩، ٢٨
 عبدالرحمن المقدسي ١٤٧، ١٣٦، ١٣٥
 عبدالرحمن المقرئ البغدادي ١١٢
 عبدالرحمن بن إبراهيم ابن أبي عمر ٢٤٨
 عبدالرحمن بن أبي الكرم (أبي شعر) ٧٥
 عبدالرحمن بن أبي عمر بن قدامة ٥٨، ٢٤٦
 عبدالرحمن بن رجب = ابن رجب
 عبدالرحمن بن رزين الغساني ٢٤٣، ٢٢٣
 عبدالرحمن بن عمر أبو طالب ١٥٨، ٢١٦
 عبدالرحمن بن عمر البصري ٧٥، ١٧٩، ٢٨٢، ٢٨٥
 عبدالرحمن بن محمد العليمي ٢٣، ٢٢٥، ٢٤٧
 عبدالرحيم الزريراني ٢١١
 عبدالرزاق الحنبلي ٦٤، ٢٢٦
 عبدالرزاق الرسغني ١٦٦، ٢١٥، ٢٤٩
 عبدالعزيز بن حمد بن معمر ٢٥٧
 عبدالعزيز بن علي البغدادي ٨٤، ١٢٩، ١٤٤، ٢١٥، ٢٢٦، ٢٢٨، ٢٤٣
 عبدالعزيز بن معمر ١٧٣
 عبدالغني اللبدي ٩٧، ٩٨
 عبدالغني المقدسي ٢١٧
 عبدالقادر التغلبي ٩٠، ٢٧٨
 عبدالقادر الجزيري ١٤٤
 عبدالقادر الجيلاني ١٥٢
 عبدالقادر بن أبي الفهم ٢٠١، ٢٢٧، ٢٥٣
 عبدالقادر بن بدران ١١٢
 عبدالقوي ٢٤٧
 عبدالله أبا بطين ١١٦، ١٢٠
 عبدالله البعلي ١٧٨
 عبدالله الجزري ١٧٣

- عبدالله الدنوشري ٩٣
 عبدالله الزريراني ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٧، ٢٤٣، ٢٨٢
 عبدالله بن أبي كتيلة ٢١٥
 عبدالله بن أحمد ٢٣٥
 عبدالله بن أحمد بن قدامة = ابن قدامة
 عبدالله بن بليهد ١٢٠
 عبدالله بن داود ٢٣
 عبدالله بن داود الزبيري ٢٥٤
 عبدالله بن دحيان ١١٩
 عبدالله بن زهرة ١٦٣
 عبدالله بن فائز الوائلي ١٢١
 عبدالمؤمن بن عبدالحق البغدادي ٥٢، ٥٨، ١٧٤، ٢٠٩، ١٨٠، ٢١٢، ٢١٧، ٢٧٧،
 ٢٨٢
 عبدالمغيث بن زهير الحربي ٩٦
 عبدالمنعم بن علي بن نصر النميري ٤٣
 عبدالوهاب الجعفري ٢٥٣
 عبدالوهاب الشيرازي (ابن الحنبلي) ٢٠٠
 عبدالوهاب بن جلبة ١٠٤، ٢٠٧
 عبدالوهاب بن محمد بن فيروز ٢٣
 عثمان بن أحمد الفتوحى ٢٦٠
 عثمان بن قائد النجدي ٤١، ٧٦، ٧٧، ١٤٥، ٢١١، ٢٦١، ٢٨٤
 عثمان بن منصور ١٥١
 عز الدين بن عبدالسلام ٢٤٢
 علاء الدين ابن اللحام ٢٤، ٢٩، ٥١، ١٠٢، ٢٧٧
 علاء الدين الحنبلي ٢٢٩
 علاء الدين العسقلاني ١١٣
 علاء الدين المرادوي = علي بن سليمان المرادوي
 علي ابن مغلي ١٦٣، ١٦٤

- علي البعلي ١٩٥
 علي العسقلاني ٦١، ١٢٩، ٢١١، ٢١٦
 علي الهيتي ١٤٧
 علي بن البهاء ١٢٩
 علي بن زبيبا ٢٨، ٧١، ٨٦
 علي بن سليمان المرداوي ٢٣، ٢٨، ٣٩، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٦٠، ٦١، ٦٤، ٦٦، ٦٨، ٧٩،
 ٨٩، ١٠٢، ١٢٩، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ٢٢١، ٢٢٥، ٢٤٧
 علي بن عبيد الله = ابن الزاغوني
 علي بن عمر بن عبدوس ١٩٨، ١٩٩
 علي بن محمد الأمدي ١٤٣
 عمر القزويني ١٦٦
 عمر بن أسعد بن المنجا ٢٠٤
 عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ٣٦، ٤٣
 عمر بن عبدالمحسن الأنباري ٢٦٨
 عمر بن علي سراج الدين ٢١١
 عمر بن عيسى ٢١٥
 عمر بن فهد المكي ٦٢
 عمرو بن رافع الزرعي ٤٤
 عون الدين أبي المظفر = يحيى بن هبيرة

(غ)

- الغزالي ٤٨، ٥٦
 الغزي (النجم) ٥٤، ١٤٧، ٢٦٨
 غلام الخلال ٢٧، ٣٢، ٤٥، ٦٦، ٨٥، ١٠٣، ١٢٠، ١٢٨، ١٨٦، ١٩٥، ٢١٤، ٢١٨،
 ٢٤٩

(ق)

- القاضي أبي الحسين = أبو الحسين بن القاضي أبي يعلى
 القاضي أبي يعلى = أبي يعلى

القاضي عز الدين ١١٣

(ك)

الكيا الهراسي ٢٥١

(م)

مالك (الإمام مالك) ٣٧، ١٠٣، ١٥٧، ٢٦٩

المجد ابن تيمية = أبي البركات ابن تيمية

محب الدين ابن نصر الله ٣٣

المحيي ٢٦٠

محموظ الكلوذاني (أبي الخطاب) ٤٣، ٦٥، ٦٧، ٨٥، ٨٦، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٩، ١٣٣،

٢٠٣، ٢٥٣، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣

محمد البرقاوي ١٧٠

محمد البرهاني ١٦٨

محمد البعلي ٢٤٩

محمد البلباني الخزرجي ٢١٩

محمد الجعفري ٢٤٧

محمد الخزرجي ٧٨

محمد السلمي ٢٤٩

محمد العفالقني ١٥٢

محمد الفارضي ٧٧

محمد المنقري ١٦٥

محمد الموصلني (شعلة) ٢١٦، ٢٦٨

محمد بن أحمد ابن الحبال ٢٠٠

محمد بن أحمد البهوتي (الخلوتي) ٤٠، ٧٧، ١٣٠، ٢٦٠

محمد بن أحمد السفاريني ٣٨، ٤٠، ٥٤، ٥٥، ٨٧، ٩٠، ٩١، ١٠٦، ١٧٢، ١٧٣، ٢٣٨،

٢٥١، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٩

محمد بن أحمد الفتوحي (ابن النجار) ٥٤، ٧٦، ١٠١، ٢٤٧، ٢٤٨

محمد بن أحمد النابلسي ٦٠، ٢٤٧

- محمد بن أحمد بن عبدالهادي ٢٩، ٧٢، ٧٣، ١٩٦
 محمد بن الدواليبي ٢١١
 محمد بن القاضي أبي يعلى (أبي خازم) ٥١، ٨٦، ١٠٤، ١٨٣، ١٨٩، ١٩٦، ٢٠١،
 ٢١٥
 محمد بن حسن بن البارسلان البعلبكي ٥٨
 محمد بن خداداذ العراقي ٨٥
 محمد بن سعد الله بن عبدالأحد الحراني ١٩٣
 محمد بن سعد بن عتيق ٢٨٠
 محمد بن سيف العتيقي ٢٧٣
 محمد بن عبدالأحد الحراني ١٤٧، ٢٦٩
 محمد بن عبدالقادر بن نعمة النابلسي (الجنة) ٦٠، ١٣٠
 محمد بن عبدالقوي المقدسي ١٧١
 محمد بن عبداللطيف آل الشيخ ٢٥٨
 محمد بن عبدالله الزركشي ١٢٧، ٢١٠، ٢١٥
 محمد بن عبدالله السامري ٤٧، ٢٠٣
 محمد بن عبدالله بن حميد ٩٧، ٩٨
 محمد بن عبدالله بن فيروز ١٦٩
 محمد بن عبدالمحسن ابن الدواليبي ٢١٧
 محمد بن عثمان الصدر ٢١٢
 محمد بن علي ابن الخروف ٢١٧
 محمد بن علي بن أسباسلار ٢٢٥
 محمد بن علي بن المراق ١٩٢، ٢٢٩
 محمد بن علي بن حمزة ٢٦٩
 محمد بن علي بن سلوم ١٦٧، ١٦٨
 محمد جمال الدين القاسمي = جمال الدين القاسمي
 محمد سعيد الكرمي ٩٩
 محمد شاكر العقاد ٣٨
 محمود عبدالحليم العنتاوي ٩٩، ١٠٠

مرتضى الزبيدي ٩١، ٥٤
 المرادوي ٢٥٥، ٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٩، ١١٣
 مرعي بن يوسف الكرمي ٢٧٨، ٢٦٣، ٢٦١، ١٤٩، ١٠٦، ١٠٥، ٨٩، ٧٨، ٥٩
 مسعود الحارثي ٢٤٦
 مصطفى الرحيباني ٢٦٣، ١٥١
 مصطفى بن خليل التونسي ٢٦١، ٩٠
 مكي الكرمانى ٢٣٦
 مكي بن هبيرة ٢١٦
 المنجا بن عثمان التنوخي ٢٤٦
 منصور بن يونس البهوتي ١٥٦، ١٤٧، ١٤٥، ١٤٤، ١٢٠، ١١٥، ٩٠، ٧٨، ٧٧، ٤٠
 ٢٨٧، ٢٨٦، ٢٨٤، ٢٦١، ٢٦٠، ٢٥٥، ١٩٠
 المنقور ١٣٤، ١٣١، ٧٨، ٣٣
 موسى القدومي النابلسي ٢٩
 موسى بن أحمد الحجاوي ١٩١، ١٦١، ١٦٠، ١١٩، ١١٦، ٨٧، ٧٨، ٦٧، ٣٩، ٣٨
 ٢٧٩، ٢٦٨، ٢٤٨

(ن)

الناصر ابن أبي الفهم ٢٢٧
 الناصر ابن الحنبلي ٢٨٢، ٢٤٢
 نجم الدين الطوفي = الطوفي
 نصر الله التستري ٢٧٣، ٢٧٠، ٣٣
 نور الدين أبي طالب = عبدالرحمن بن عمر البصري
 النووي ١١٣

(و)

ولد ابن الجوزي = الصاحب محيي الدين ابن الجوزي ١٤١
 ولد الشيخ نجم الدين ٢٠١
 ولد المجد ٢٨١، ٢٦٢

(ي)

يحي بن هبيرة ٣٧

يحي بن يوسف الصرصري ٨٧، ١٧٨، ٢١٧، ٢٦٧

يحيى بن الصيرفي ٧١، ٧٢، ١٧٩، ٢٧٥

يحيى بن موسى الحجاوي ٩١

يحيى بن يحيى الأزجي ٢٧٦

يوسف ابن عبدالهادي ٢٤، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٣، ٣٥، ٤٤، ٤٧، ٥١، ٥٦، ٥٨، ٥٩،

٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٩، ٧٥، ٧٦، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٤، ٨٧، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٧،

١١١، ١١٢، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٤، ١٦٠، ١٦٢، ١٦٣، ١٧١،

١٨٠، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٣، ١٩٥، ٢٠١، ٢٠٥، ٢١٠، ٢١١، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢٣،

٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٦٩، ٢٧٠،

٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥

يوسف بن أحمد الصالحي ٢٣٥

يوسف بن أحمد بن إبراهيم ٥٦، ٦٢، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ٢١١، ٢٣٧

يوسف بن الجوزي ١٩٩

يوسف بن ماجد ابن أبي المجد ٧٩، ١٦٢، ٢٠٩، ٢٢٢، ٢٣٩

يوسف بن محمد المرداوي ٨٠، ٥٢، ١٦١، ١٦٢، ١٩٣، ٢٢٧، ١٩٥، ٢٨٦، ٢٨٧

يوسف بن محمد المقدسي ١٩٢، ٢٤٦

* * *

٤- فهرس الكتب مرتبة على الحروف

(١)

إبداء المجهود في جواب سؤال ابن داود (ابن فيروز) (٢٣)

الإتحاف باختصار الإنصاف (العليمي) (٢٣)

إجازة ابن حميد لمصطفى التونسي ٩٠، ٢٦١

إجازة السفاريني للعقاد ٣٨

إجازة السفاريني لمرتضى الزبيدي ٥٤، ٩١

الأجوبة الجليلة في الأحكام الحنبلية (القدومي) (٢٩)

أجوبة مسائل سئل عنها ابن مفلح (٢٩)

الأحكام (المرداوي) (٢٨)

أحكام أهل الذمة = أحكام الذمة

إحكام الأحكام الفروعية = إحكام الأحكام في الأصول

إحكام الأحكام في الأصول (ابن اللحام) (٢٤)

أحكام الخواتيم وما يتعلق بها = كتاب الخواتيم (ابن رجب) (٢٤)، (١٨٧)

أحكام الذمة (ابن القيم) (٢٨)

الأحكام السلطانية (أبي يعلى) (٢٥)، ٢٧، ٨٦، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٦

أحكام القرآن (أبي يعلى) (٢٨)

الأخبار العلمية لشيخ الإسلام ابن تيمية = اختيارات الشيخ تقي الدين ابن تيمية

الآداب (أبي داود) (٣١)

الآداب (الخلال) (٣٢)

الآداب (غلام الخلال) (٣٢)

الآداب الشرعية (ابن شيخ السلامية) (٣٠)

الآداب الشرعية والمصالح المرعية = الآداب الكبرى (ابن مفلح) (٣١)، ٣٢، ١٤٧،

٢٧٦

الآداب الصغرى (ابن مفلح) (٣١)

- الأداب الكبرى = الأداب الشرعية والمصالح المرعية
 الآداب الوسطى (ابن مفلح) (٣١)
 إدراك الغاية في اختصار الهداية (عبدالمؤمن بن عبدالحفي) (٢٧٧ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣)
 أرجوزة في الفقه = نظم الوجيز (نصرالله التستري) (٣٣) (٢٧٠)
 أرجوزة في فوائد السواك ومنافعه (الجراعي) (٣٢)
 الإرشاد (ابن أبي موسى) (١٣٤ ، ١٤٣ ، ٢٠٣)
 إزالة الشنعة عن الصلاة بعد النداء يوم الجمعة (ابن رجب) (٣٣)
 الأصول (الإسفراييني) (١٠٢)
 أصول ابن مفلح (٣٤) ، ٣٥
 أعلام الموقعين عن رب العالمين (ابن القيم) (٣٥)
 الإفصاح عن معاني الصحاح (ابن هبيرة) (٣٧) ، ٢١٥
 إقامة الحجة في حكم صيام يوم عرفة إذا غم هلال ذي الحجة (السفاريني) (٣٨)
 إقامة الدليل على صحة التحليل (التحيل) (ابن هشام) (٣٨)
 الإقناع في الفقه (ابن الزاغوني) (٤٢)
 الإقناع لطالب الانتفاع (الحجراوي) (٣٨) ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٧٨ ، ٨٧ ، ١٣١ ،
 ١٣٢ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥١ ، ١٩١ ، ٢١١ ، ٢٤٣ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٣
 الإنبا عن تحريم الربا (ابن الصقال) (٤٣) ، ١٩٠
 الأنس الجليل = تاريخ القدس والخليل
 الإنصاف (المرداوي) (٢٣ ، ٣٩ ، ٦٠) ، ٦٦ ، ٧٦ ، ١١٢ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٤٩ ، ١٦٢ ،
 ١٩١ ، ٢١٠ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٦١
 إيجاب الصيام ليلة الغمام (أبي يعلى) (٤٣)
 الإيضاح (الشيرازي) (٤٤)
 الإيضاح (عبد الباقي الفرضي) (٤٤)
 الإيضاح والبيان في حكم طلاق الغضبان (ابن رجب) (٤٤)
 الاختيار في شرح المختار (ابن الحبال) (٢٠١)
 الاختيارات (غلام الخلال) (١٩٥)
 الاختيارات = اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية

- اختلاف الفقهاء (أبي يعلى) ١٨٤
 اختيارات الشيخ تقي الدين ابن تيمية = الاختيارات العلمية (ابن اللحام) (٢٩)، (١٩٥)
 اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية = الاختيارات (محمد بن عبد الهادي) (٢٩) (١٩٦)
 اعتراضات على الفروع = حاشية على الفروع (ابن أبي المجد) ١٦٢
 الانتصار في المسائل الكبار = الخلاف الكبير في الفقه (الكلوذاني) (٤٣)، (٨٥)، ١٠٣
 (ب)

- الستان في الفرائض (السامري) (٤٧)
 البسيط (الغزالي) ٥٦، ٤٨
 البغية = البغية العليا (ابن عبد الهادي) (٤٧)
 البغية العليا = البغية
 بغية المتتبع في حل ألفاظ الروض المربع (الذنابي) (٤٧)، ١١٧
 بغية النساك في فضل السواك (السفاريني) (٤٨)
 البلغة = مختصر الكافي (الواسطي) ١٧٨
 بلغة الساغب وبغية الراغب = البلغة في الفقه (الخضر بن تيمية) (٤٨)، ٤٩، ٥٦
 البلغة في الفروع (ابن الجوزي) (٤٩)
 البلغة في الفقه (البابصري) (٤٩)
 البلغة في الفقه = بلغة الساغب وبغية الراغب
 البلغة والإقناع في حل شبهة مسألة السماع (الواسطي) (٤٩)
 (ت)

- تاج العروس (الزبيدي) ٥٤
 تاريخ ابن النجار ٢٢٩
 تاريخ ابن قاضي شهبة ١٠٧
 تاريخ الإسلام (الذهبي) ١٦٦
 تاريخ الجبرتي ٩٠
 تاريخ القدس والخليل = الأنس الجليل (العليمي) (٨٤)، ٢٢٦، ٢٤٣
 التبصرة في الخلاف (ابن أبي يعلى) (٥١)
 التبصرة في الفقه (الخلواني) (٥١)

- تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية (ابن اللحام) (٥١)، ٥٢، ٢٧٧، ٢٨٣
- التحبير في شرح التحرير (علي المرادوي) (٥٢)، ٥٣، ٥٤
- التحبير فيما يجلب ويجرم من لباس الحرير (ابن القيم) (٥٥)
- تحرير المنقول في تهذيب علم الأصول (علي المرادوي) (٥٣)، ١٠١، ٢٢١، ٢٣١، ٢٣٠
- التحرير في أصول الفقه (ابن النجار) (٢٢٢، ٢٣١)
- التحرير في الفرق بين النصح والتعير = الفرق بين النصيحة والتعير (ابن رجب) (٥٥)
- تحریم مسألة السماع (ابن تيمية) (٥٥)
- التحفة (ابن عطوة) (٥٦)، ٢٧٠
- تحفة الطالب في المسائل الغرائب = مجموع ابن رميح
- التحفة والفائدة في الأدلة المتزايدة على أن الطلاق الثلاث واحدة (يوسف بن أحمد) (٥٦)
- تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل (عبدالمؤمن) (١٧٤، ١٧٥)
- التحقيق في بطلان التلفيق (السفاري) (١٠٦)
- تخليص المطلب في تلخيص المذهب (الخضر بن تيمية) (٤٨، ٤٩، ٥٦)
- التذكرة (ابن عبدوس) (٥٧)
- التذكرة (ابن عقيل) (٥٧)، ٢٠٣
- تذكرة الحفاظ (الذهبي) (١٨١، ٢٣٣)
- تذكرة النوادر ٢٠٤
- الترغيب (ابن الصقال) (٥٧)، ٥٩
- ترغيب القاصد بتقريب المقاصد (الخضر بن تيمية) (٤٨، ٥٧)
- التسهيل (ابن عبدوس) (٥٧)
- التسهيل (الحلواني) (٥٨)، ٥٩
- تسهيل المطلب في تحصيل المذهب (عبدالرحمن بن قدامة) (٥٨)
- تسهيل الوصول في علم الأصول (عبدالمؤمن) (٥٨)، ٥٩
- تشويق الأنام في حج بيت الله الحرام (مرعي الكرمي) (٥٩)
- تصحيح الخرقى (أحمد بن نصر الله) (٥٩)، ٦٠، ٢١٦
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع (العلمي) (٢٤٧)
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مختصر (الجعفري) (٢٤٧)

- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مختصراً (الجنة) (٦٠)
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مطول (الجعفري) ٢٤٧
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مطولاً (الجنة) (٦٠)
- تصحيح الفروع = الدر المنتقى والجواهر المجموع (المرداوي) ٣٩، ٥٨، (٦١)، ٦٨،
(٨٩)، ١١٣، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ٢١٠، ٢١٢، ٢٤٦، ٢٥٥، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٨١
- تصحيح المحرر (عز الدين) ١١٣
- تصحيح المحرر (ابن نصر الله) ٥٨، (٥٩)، ٢١٠
- تصحيح المقنع (علي المرادوي) ٢٤٧
- تصحيح المقنع (ابن نصر الله) (٥٩)، ٢٤٧
- تصحيح المقنع (النايلسي) ٢٤٧
- تصحيح المقنع = الإنصاف تصحيح المقنع (علي المرادوي) (٦٠)
- تصحيح المقنع = التنقيح المشبع في تصحيح المقنع
- تصحيح كتاب المقنع (النايلسي) (٦٠)
- تعاليق على المحرر (الفتوحى) ٢١١
- تعاليق على المحرر (علي العسقلاني) (٦١)، ٢١١
- تعاليق على المحرر (يوسف بن أحمد) (٦٢)، ٢١١
- تعاليق على مختصر ابن الحاجب (علي العسقلاني) (٦١)
- تعقبات على الفروع (الشويكي) ١٦٢
- تعليق أحمد الحربى (٦١)
- التعليق المقرر على المحرر = حواشي المحرر
- تعليق على الجامع الكبير للخلال (أبي يعلى) ٦٩
- تعليق مجد الدين على الهداية (٦١)
- تعليقات على الفروع (ابن المغلي) ١٦٣
- تفسير الرسغنى ١٦٦
- تقريب المقاصد بترتيب الفرائد من تقرير القواعد وتحرير الفوائد (سليمان بن حمدان) ٦٤

تقرير القواعد وتحرير الفوائد (ابن رجب) ٤٤، ٦١، (٦٢)، ٦٣، ٦٩، ٧٨، ٨٣، ٨٥،
١٢٠، ١٤٥، ١٥٥، ١٦٠، (١٧٦)، ١٨٢، ١٨٥، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ٢٠٧، ٢١٢،
٢١٤، ٢١٥، ٢١٨، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٧٦

تلخيص التحرير في شرح التحرير (ابن زهرة) ٥٣، ٥٤

تلخيص في الفرائض (أبي البقاء العكبري) (٦٤)

التمهيد في أصول الفقه (الكلوذاني) (٦٥)

التنبية (الخلال) ٢٧، (٦٦)، ١٠٣، ٢٠٣

التنبية (غلام الخلال) (٦٦)، ١٢٨

التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع = مختصر الإنصاف (علي المرادوي) ٣٩، (٦٠)،

(٦٦)، ٦٧، ١٣١، ١٤٩، (٢٢٥)، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٩، ٢٦١

التهذيب = مختصر المغني

تهذيب الأجوبة (ابن حامد) (٦٨)

التهذيب في الفرائض (الكلوذاني) (٦٧)

توضيح المحرر (أحمد بن نصر الله) ٢١٠

التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح (العسكري ثم كمله الشويكي) (٦٧)، (٢٤٨)

(ث)

ثبت السفاريني ٢٧٩

ثبت عبد الباقي الحنبلي ٢١

(ج)

الجامع الصغير (أبي يعلى) (٧٠)، ٢٠٣

الجامع الكبير لعلوم الإمام أحمد (الخلال) (٦٩)، ١٨٢، ١٨٦

الجامع المنصوص الكبير في الفروع = الخلاف الكبير (أبي يعلى) (٧٠)، ١٨٤، ٢٠٧

الجامع في المذهب (ابن حامد) (٧١)

- جزء في آداب الدعاء (ابن الصيرفي) (٧١)
 جزء في العقيقة (محمد بن عبدالهادي) (٧٣)
 جزء في تحريم الربا (محمد بن عبدالهادي) (٧٢)
 جزء في تملك الأب من مال ولده ما شاء (محمد بن عبدالهادي) (٧٣)
 جزء في عقوبات الجرائم (ابن الصيرفي) (٧٢)
 جزء في عويص المسائل الحسابية (ابن الزاغوني) (٧١)
 جزء في مسافة القصر (محمد بن عبدالهادي) (٧٢)
 جزء يتضمن الكلام على مسألتين إحداهما : في حكم طلاق الغضبان ، والثانية : مسألة
 الظفر (منسوب لإسماعيل الحراني) = (٧٢)
 جمع الجوامع (ابن عبدالهادي) (٨٠ ، ١٣٣ ، ١٦٥ ، ٢٣٥ ، ٢٥٥)
 الجمع بين الصحيحين (الحميدي) (٣٧)
 جواب للجراعي عن سؤال رفع إليه عن مدلول الكنيسة (٧٣)
 الجوهر المنضد = ذيل طبقات ابن رجب

ح (ح)

- حاشية الجراعي على الفروع (٧٦) ، ١٦٢
 حاشية الشهاب الفتوحى على التنقيح (٧٦)
 حاشية المنتهى (البهوتي) (٧٧) ، ٧٨ ، ١٦١
 حاشية على الروض المربع (أبا بطين) (١١٦ ، ١٢٠)
 حاشية على الفروع (ابن أبي المجد) (٧٩)
 حاشية على الفروع (ابن زهرة) (١٦٣)
 حاشية على الفروع (ابن قندس) (جردها الجراعي) (١٦٢)
 حاشية على الفروع (ابن نصر الله) (١٦١)
 حاشية على الفروع = اعتراضات على الفروع
 حاشية على الكافي (أحمد بن نصر الله) (١٧٨)
 حاشية على المحرر (ابن قندس) (٢١١)
 حاشية على المحرر في الفقه (عمر بن علي سراج الدين) (٢١١)

- حاشية على المغني (ابن نصر الله) (٢٤٣)
- حاشية على المنتهى (عثمان بن قائد) (٤٠، (٧٦)، ٢١١، ٢٦١)
- حاشية على الوجيز (أبي شعر) (٧٥)
- حاشية على دليل الطالب (أحمد المرداوي) (٩١)
- حاشية على التنقيح (الحجاوي) (٦٧، (٧٨)، ١٦٠، ١٦١، ٢٤٨)
- حاشية على منتهى الإرادات (عثمان الفتوحى) (٢٦٠)
- حاشية على منتهى الإرادات (البهوتى) (٢٦٠)
- حاشية على منتهى الإرادات (محمد الخلوٲى) (٢٦٠)
- الحاوي في أصول الفقه (ابن كوشيار) (٧٥)
- الحاوي في الفقه (عبدالرحمن البصرى) (٧٥)
- حجة المعقول والمنقول في شرح الروضة في علم الأصول (ابن المجاور) (٧٩)، ١١٢
- حكم إغمام هلال رمضان = كتاب حكم إغمام هلال رمضان (ابن القيم) (٨١)، (١٨٦)
- حكم الصبيان (السراج) (٨١)
- حكم تارك الصلاة (ابن القيم) (٨١)، (١٨٥)
- الحلوى = مختصر الفروع (يوسف المرداوي) (١٦٢، (١٩٥)، (٢٢٧)
- حواشي المحرر = التعليق المقرر على المحرر (ابن تيمية) (٨٠)
- حواشي على الفروع (البعلي) (٨٠)، (٨١)، ١٦٣
- حواشي على المستوعب (والد عمر بن المنجا) (٢٠٤، ٢٠٥)
- حواشي على المقنع (يوسف المرداوي) (٨٠)
- حواشي على المقنع (محمد بن مفلح) (٨٠)، ٢٤٧
- حواشي على تقرير القواعد (ابن نصر الله) (٦٤)
- (خ)
- الخراج = كتاب الاستخراج لأحكام الخراج
- الخصال (أبي يعلى) (٢٠٣)
- الخصال (ابن البنا) (٢٠٣)

- الخصال والأقسام (رزق الله) (٨٣)
الخصال والأقسام (أبي يعلى) (٨٣)
الخصال والأقسام (ابن البنا) (٨٣)
الخلاصة = مختصر المغني
الخلاصة في الفقه (أسعد بن المنجا) (٨٤) ، ١٤٤
الخلافة (محمد ابن أبي يعلى) (٨٦)
الخلافة الصغير = رؤوس المسائل
الخلافة الكبير (أبي يعلى) (٨٦)
الخلافة الكبير في الفقه = الانتصار في المسائل الكبار
الخلافة مع الشافعي (غلام الخلال) (٨٥) ، (٨٦) .

(د)

- الدر المتقى = تصحيح الفروع
الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى (يوسف بن عبدالهادي) ٢١٥
درء اللوم والضيم في صوم يوم الغيم (ابن الجوزي) (٨٧)
درء اللوم... (يوسف بن عبدالهادي) (٨٧)
دراري الذخائر شرح منظومة الكبائر (السفاري) (٨٧) ، ٤٠ ، ٢٦٩
درة الغواص (الحريري) ٢٦٢
الذرة اليتيمة في نظم مختصر الخرقى (الصرصري) (٨٧) ، ٢١٧ ، (٢٦٧)
درر البحار (فقه حنفي) ٢٤٤
الدرر الكامنة (ابن حجر) ٢٠٩
دليل الطالب لنيل المطالب (مرعي الكرمي) (٨٩) ، ٩٠ ، ٩٤ ، ٢٣٨ ، ٢٧٨
دليل الناسك لأداء المناسك (اللبدي) (٩٧)
الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح (عبدالمغيث الحربي) (٩٦)

(ذ)

- الذخر الحرير بمختصر التحرير (الخلوتي) (١٠١) ، ١٠٢

ذيل طبقات ابن رجب = الجوهر المنضد (ابن عبدالهادي) ٣٥ ، ٥١ ، ٥٦ ، ٨٤ ، ١٧١ ،

١٨٧ ، ٢١٦ ، ٢٢٤ ، ٢٤٣ ، ٢٤٩

ذيل طبقات الحنابلة (ابن رجب) ٤٧ ، ٧١ ، ٨٣ ، ١٧٩ ، ٢١٧

(ر)

رؤوس المسائل (أبي الحسين ابن أبي يعلى) (١٠٤)

رؤوس المسائل (أبي خازم ابن أبي يعلى) (١٠٤)

رؤوس المسائل (عبدخالق بن عيسى) (١٠٣)

رؤوس المسائل (عبدالوهاب بن جلبه) (١٠٤)

رؤوس المسائل = الخلاف الصغير (الكلوذاني) (٨٦) ، (١٠٣) ، ١٠٤

الرد الوافر (ابن ناصر الدين) ١٩٥

الرد على المعترضين على ابن تيمية في الطلاق (يوسف بن أحمد) (١٠٤) ، ١٠٧

الرد على من قال إن الطلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً (يوسف بن أحمد) (١٠٥) ،

١٠٧

رسالة في الطلاق الثلاث = الطلاق بأداة الشرط

رسالة في المصالح المرسله (الطوفي) ٢٧

رسالة في بحث التقليد والتلفيق (الشطي) (١٠٦)

رسالة في جواز التقليد ولو أدى إلى التلفيق من كل مذهب (مرعي الكرمي) (١٠٥)

الرعاية في تلخيص ألفاظ أحكام الهداية (أبو عبدالله بن حمدان) ١٠٤ ، (١٠٨) ، ١٧٢

الرعايتين (أحمد بن حمدان) ١٣٩ ، ١٧٢ ، ٢٥١

رفع المناقلة في منع المناقلة (حمزة ابن شيخ السلامية) ٢٨٧

رفع الملامه في استخراج أحكام العمامة (يوسف بن عبدالهادي) (١١١)

الروايتين والوجهين (أبي يعلى) (١٨٠) ، ١٨٤ ، (١٨٩)

الروض المربع شرح زاد المستقنع (البهوتي) (١١٥) ، ١٢٠ ، (١٢٨)

الروض المربع في مناسك الحج (الذنابي) (١١٦)

الروض الندي (البعلي) ٥٥ ، ٢٢٤

روضة الطالبين (النوي) ١١٣

(ش)

- الشافي (الخلال) ٢٠٤
 الشافي (غلام الخلال) ٤٥، ١٢١
 شذرات الذهب (ابن العماد) ٢٨، ١٦٣، ٢٠٩، ٢٢٩، ٢٤٧، ٢٦٠
 شرح ابن البنا على المقنع (١٣٠)
 شرح ابن رزين على الخرقى (١٣٣)
 شرح ابن عبيدان على المقنع (١٣٣)
 شرح الإرشاد (رزق الله التميمي) (١٣٤)
 شرح الأصفهاني على الخرقى (١٣٣)
 شرح التسهيل (الجراعي) ٥٩
 شرح الخرقى (أبو خازم) ٢١٥
 شرح الخرقى (أبي حفص العكبرى) ٢١٥
 شرح الخرقى (أبي يعلى) ٢١٥
 شرح الخرقى (أحمد بن حسن بن عبدالهادي) ٢١٦
 شرح الخرقى (ابن أبي موسى) ٢١٥
 شرح الخرقى (ابن البنا) ٢١٥
 شرح الخرقى (الحسن بن حامد) ٢١٥
 شرح الخرقى (الرستغني) ٢١٥
 شرح الخرقى (الزركشي) (١٢٧)، ٢١٥
 شرح الخرقى (الطوفي) ٢١٥
 شرح الخرقى (عبدالعزیز البكري) (١٢٩)، ٢١٥، ٢١٦، ٢٤٣
 شرح زوائد الغاية (الشطي) ٩١، ١٥٢، ١٦٢
 الشرح الصغير (القاضي) ١٦٦
 الشرح الصغير على الخرقى (الزركشي) ٢١٥
 شرح الطوفي (علي العسقلاني) (١٢٩)
 شرح العمدة (ابن تيمية) (١٣٤)، ١٤٧
 شرح العمدة (الهيبي) ١٤٧

شرح العمدة = العدة شرح العمدة (عبدالرحمن المقدسي) (١٣٥)، ١٤٧

الشرح الكبير = الشافي (عبدالرحمن بن قدامة) (١٩١، ٢٤٦)

شرح المحرر (ابن تيمية) (٢٠٩)

شرح المحرر (ابن رجب) (١٣٣)، ٢١٠

شرح المحرر (يوسف ابن أبي المجد) (٢٠٩)

شرح المحرر (بهاء الدين البغدادي) (٢٠٩)

شرح المحرر (عبدالؤمن القطيعي) (٢٠٩)

شرح المحرر (قطعة منه) (الزركشي) (٢١٠)

شرح المحرر (قطعة منه) (الزيراني) (٢١٠)

شرح المذهب (أبي يعلى) (١٢٨)

شرح المقنع (قطعة منه) (الحارثي) (٢٤٦)

شرح المقنع (ابن عبيدان) (٢٤٧)

شرح المقنع (المنجا بن عثمان) (٢٤٦)

شرح المقنع (عبدالرحمن المقدسي) (٢٤٧)

شرح المنتهى = معونة أولي النهى

شرح المنتهى = شرح المنتهى

شرح الهداية (ابن تيمية الخطيب) (٢٨١)

شرح الهداية (عبدالرحمن الضرير) (٢٨٢)

شرح الهداية (المجد ابن تيمية) (١٢٨، ١٣٣)

شرح الهداية (أبو حكيم الهزواني) (٢٨١)

شرح الوجيز (الجنة) (١٣٠)

شرح الوجيز (حسن بن علي بن ناصر) (١٣٧)

شرح الوجيز (علي بن البهاء) (١٢٩)

شرح بعض المنورة (ابن نصر الله) (١٢٨)

شرح تجريد العناية (يوسف المرادوي) (٥٢)

شرح دليل الطالب (السفاري) (٩١)

شرح عبادات الخرقى بالشعر (أحمد المقرئ) (٢١٦)

شرح غاية المنتهى (ابن العماد) (١٥٢)

- شرح غاية المنتهى (الرحياني) (١٥١، ١٥٢، ٢٦٣)
 شرح غاية المنتهى (العفالقى) (١٥٢)
 شرح قطعة من أحكام المجد (حمزة ابن شيخ السلامية) (١٣٨)
 شرح قطعة من الطوفى (على المرادوى) (١٢٩)
 شرح قطعة من المقنع (الحارثى) (٢٤٦)
 شرح قطعة من الوجيز (الموصلى) (١٣٧)
 شرح مختصر التحرير (أحمد البعلى) (٢٢٤)
 شرح مختصر التحرير = المختبر المبتكر فى شرح المختصر (١٣٨)
 شرح مختصر الخرقى (الخرقى) (١٣٠)
 شرح مختصر الروضة (الطوفى) (١١٣، ٢٢٤)
 شرح مختصر الروضة للطوفى (علاء الدين العسقلانى) (١١٣، ٢٢٤)
 شرح مسائل إسماعيل الشالنجى (الجوزجانى) (٢٣٢)
 شرح منتهى الإرادات (الذنايى) (٢٦٠)
 شرح منتهى الإرادات = مونة أولى النهى
 شرح منحة أولى الفتح فى تجريد زوائد الغاية والشرح (الشطى) (١٥٢، ٢٦٣)
 شرح نظم الآداب (السفارينى) (٥٥)
 شرح نظم العمدة (الغزى) (١٤٧، ٢٦٨)
 (ص)
 الصارم المسلول (ابن تيمية) (٨٣، ٢٨٢)
 الصحاح (الرازى) (٢٦٢)
 صفة المفتى والمستفتى (أحمد بن حمدان) (١٣٩)
 صلة الخلف (الرودانى) (٢٠١)
 (ض)
 الضوء اللامع (السخاوى) (٨٤، ٨٩، ١٤٤، ١٤٧، ١٦١، ١٩٤، ٢١٢، ٢١٦، ٢٢٦)
 ٢٤٣، ٢٢٨
 (ط)
 طبقات الحنابلة (أبى الحسين بن أبى يعلى) (٢٥٣)

الطرق الحكمية (ابن القيم) ٢٠٩
 الطريق الأقرب (ولد ابن الجوزي) (١٤١)
 الطلاق بأداة الشرط = رسالة كتبها يوسف بن أحمد بن إبراهيم لابن رجب في الطلاق
 الثلاث (١٠٦)، ١٠٧

(ع)

العبر (ابن حجر) ٢٧٥، ٢٨١
 العدة شرح العمدة = شرح العمدة
 العدة (العمدة) في أصول الفقه (أبي يعلى) ١٨٤، (١٩٦)
 العذب الفائض شرح عمدة الفارض (الوائلي) (١٩٦)، ١٩٨
 عقد الفرائد وكنز الفوائد = قصيدة دالية في الفقه (محمد المرادوي) (١٧١)، ١٧٣
 عقيان القلائد ودرر الفوائد (ابن عطوة) (١٤٣)
 عمد الأدلة (ابن عقيل) (١٤٥)
 العمدة (أسعد بن المنجا) (١٤٤)
 العمدة (ابن قدامة) ١٣٥، ١٣٦، (١٤٦)، ١٤٧، ٢٦٩
 عمدة الحاضر وكفاية المسافر في الفقه الحنبلي (الأمدي) (١٤٣)
 عمدة الدلائل في مشهور أو منثور المسائل (ابن الجوزي) (١٤٣)
 عمدة الصفوة في حل القهوة (الجزيري) (١٤٤)
 عمدة الطالب لنيل المآرب (البهوتي) (١٤٥)، ٢٨٤، ٢٨٧
 عمدة المبتدي في الفقه الحنبلي (يوسف بن عبد الهادي) (١٤٤)
 عمدة الناسك في معرفة المناسك (عبد العزيز البكري) (١٤٤)
 العمدة في أصول الفقه = العدة في أصول الفقه
 عمدة كل فارض (صالح الأزهرى) ١٩٧
 عنوان المجد في تاريخ نجد (ابن بشر) ٤٠، ٩٠، ١٥١، ٢٦٠
 عيون المسائل (العكبري) (١٤٧)

(غ)

غاية المطلب (الجراعي) ١٦٣، ١٧٢، ٢١١

غاية المنتهى بشرح المنتهى (ابن العماد) ٢٦٠
غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى (مرعي الكرمي) (١٤٩)، ١٥٠، ١٥١، ٢٦١،

٢٦٣

الغنية (الجيلاني) (١٥٢)

(ف)

الفائق في الفروع (ابن قاضي الجبل) (١٥٥)

فتاوى ابن الزاغوني (١٥٥)

فتاوى ابن تيمية ١٣٨، ٢٣٢، ٢٧٦

الفتاوى الرحبيات (الكلوذاني) (١٥٥)

فتح الباري (ابن حجر) ٣٠

الفتح الرباني بمفردات ابن حنبل الشيباني (الدمنهوري) (١٥٥)

الفتح القوي في شرح الهدى النبوي لابن القيم = شرح نظم العبادات من الهدى (الحسن

ابن إسحاق) ٢٦٧

فتح مولى النهى لديباجة شرح المنتهى (أحمد المقدسي) (١٥٦)

الفحص الغويص في حل مسائل العويص (ابن المبرد) (١٥٦)، ١٨٦

الفرق بين النصيحة والتعير = التحرير في الفرق بين النصح والتعير

الفروع (ابن مفلح) ٢٦، ٣٥، ٤٠، ٧٩، ٨٠، ٨١، ١٤١، ١٤٧، (١٥٦)، ١٥٩، ١٦٠،

١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٩١، ١٩٥، ٢١٠، ٢١٤، ٢٤٧، ٢٥٢، ٢٥٥، ٢٥٦،

٢٦٣، ٢٦٥، ٢٧٥

الفروق ٢٠٤

الفصول (ابن عقيل) ١٦٧، ٢٧٧

الفصيح (ثعلب) ٢١٤

الفنون (ابن عقيل) (١٦٥)، ١٦٦، ١٦٧

فنون المنون في الوباء والطاعون (يوسف بن عبدالهادي) (١٦٧)

الفهرست (ابن النديم) ١٨١

فوات الوفيات (ابن شاعر) ٢٠٩

الفواكه الشهية في شرح المنظومة البرهانية (ابن سلوم) (١٦٧) ، ١٦٨
 الفواكه العديدة في المسائل المفيدة = مجموع المنقور
 الفوز بالنجاح في مسألة فسح النكاح (الشطي) (١٦٩)

(ق)

قاعدة في غم هلال ذي الحجة (ابن رجب) (١٧١)
 قصيدة دالية في الفقه = عقد الفرائد وكنز الفوائد = نظم كتاب المقنع
 قصيدة في الخصائص النبوية (السفاريني) (١٧٣)
 قصيدة لامية (الصرصري) ١٧٨
 قصيدة لامية في الفرائض = الكافية في الفرائض (ابن أبي السري) (١٧٤) ، (١٨٠)
 قصيدة لامية في الفرائض (الجزري) (١٧٣)
 القلائد البرهانية (محمد البرهاني) ١٦٨
 قواعد (ابن تيمية) (١٧٥)
 قواعد الأصول ومعاهد الفصول (عبدالمؤمن) (١٧٤)
 القواعد الأصولية (ابن اللحام) ١٠٢ ، ٢٠٧

(ك)

الكافي (ابن قدامة) ١٢٣ ، ١٢٤ ، (١٧٧) ، ١٧٨ ، ٢٤٩
 كافي المبتدي من الطلاب (البلباني) (١٧٩)
 الكافي في شرح الخرقى (عبدالرحمن اليصري) (١٧٩) ، ٢١٦
 الكافية في الفرائض = قصيدة لامية في الفرائض
 الكامل الكافي المجدد في شرح المجرد (ابن البنا) ٢٠٦
 كتاب استقبال القبلة ومعرفة أوقات الصلاة (الجنيد بن يعقوب) (١٨٠)
 كتاب الإشارة في الفقه (ابن عقيل) (١٨٠)
 كتاب الأشربة الصغير (أحمد بن حنبل) (١٨٥)
 كتاب الإمامة (أبي يعلى) ٢٥
 كتاب الإمامة (الخلال) (١٨٢)

- كتاب الأموال (الخلال) (١٨٦)
 كتاب الأموال (غلام الخلال) (١٨٦)
 كتاب الاستخراج لأحكام الخراج (ابن رجب) (٨٦) ، (١٨٧)
 كتاب التخريج (أبي يعلى) (١٨٨)
 كتاب التمام فيما صح بالروايتين والثلاث والأربع عن الإمام (أبي الحسين ابن أبي يعلى) (١٨٣) ، (١٨٤) ، (١٨٩)
 كتاب الحيل (أبي يعلى) (١٨٨)
 كتاب الخلاف (الخلال) (٢٧) ، (٨٦)
 كتاب الخلاف مع الشافعي (غلام الخلال) (٢٧) ، (٨٥)
 كتاب الخواتم = أحكام الخواتيم وما يتعلق بها
 كتاب الروايتين والوجهين = الروايتين والوجهين
 كتاب السحر في وجوب صوم يوم الغيم والقتر (أحمد بن حسن بن عبد الهادي) (١٨٦)
 كتاب السنن في الفقه على مذهب أحمد بشواهد من الحديث (الأثرم) (١٨١)
 كتاب السنن في الفقه على مذهب أحمد بشواهد من الحديث (المروزي) (١٨١)
 كتاب الصلاة = حكم تارك الصلاة
 كتاب الصيام (أبي حفص البرمكي) (١٨٣)
 كتاب الطرقات (ابن بطة) (١٨٢)
 كتاب القضاء والشهود (إبراهيم الحربي) (١٨٢)
 كتاب القولين (غلام الخلال) (١٨٦)
 كتاب اللباس (الحسن بن البنا) (١٨٢)
 كتاب المتعة (ابن بطة) (١٨٢)
 كتاب المتعة (أبي إسحاق) (١٨٢)
 كتاب المعتمد (أبي يعلى) (٢٥)
 كتاب المقتدي في الفقه (الهمذاني) (١٩٠)
 كتاب تعظيم حرمة الصلاة (ابن بطة) (١٨٣)
 كتاب حكم إغما هلال رمضان = حكم إغمام هلال رمضان
 كتاب حكم الوالدين في مال ولدهما (أبي حفص البرمكي) (١٨٥)

- كتاب دعائم الإسلام في وجوب الدعاء للإمام (ابن الصيرفي) (١٧٩)
- كتاب في الفقه والاختلاف (أبي بكر النجاد) (١٨١)
- كتاب في الفقه (ابن نصر الله) (١٨٠)، (١٩٠)
- كتاب في الوقف (أحمد بن زريق) (١٨٧)، (١٨٩)
- كتاب نقض الإجماع (حمزة ابن شيخ السلامية) (١٨٩)
- كشاف القناع عن متن الإقناع = شرح الإقناع (البهوتي) (٤٠، ٤٧، ٦٤، ١٣١، ١٤٤، ١٤٧، (١٩٠)، ١٩١، ٢٠٠، ٢١١، ٢٤٣، ٢٥٥، ٢٦٨، ٢٨٦)
- كشف الظنون (حاجي خليفة) (٦٥، ٦٩، ٧١، ٨٤، ١١٣، ١٤٤، ١٦٧، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٥، ١٩٩، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٣٢، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨١، ٢٨٥)
- الكشف والبيان عن مقاصد النذور والأيمان (ابن رجب) (١٧٩)
- كفاية المبتدي في الفقه (ابن المراق) (١٩٢)
- كفاية المستقنع لأدلة المقنع (يوسف المقدسي) (١٩٢)، ٢٤٦
- كفاية المفتي في الفقه (ابن عقيل) (١٩٢)، ٢٠٤
- الكفاية في أصول الفقه (أبي يعلى) (١٩٣)
- الكفاية في الفرائض (يوسف المرادوي) (١٩٣) ٥
- الكفاية في الفقه (محمد بن عبدالأحد الحراني) (١٩٣)
- الكفاية نظم النهاية (النهاية) (ابن بردس) (١٩٣)
- الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة (العزي) (٥٤)
- الكوكب المنير شرح مختصر التحرير = مختصر التحرير (ابن النجار) (٥٤، ٥٥، ١٠١، (١٩٤)، (١٩٨)، (٢٢١)، (٢٢٤)، ٢٣٠، ٢٣١)

(ل)

لغة الإقناع ٤٠

اللمع (ابن جني) ٢١٤

(م)

مؤلف في توريث المسلم من الكافر الذمي (ابن تيمية) (٢٠٦)

المبدع على المقنع (إبراهيم بن مفلح) (١٩١، ٢٤٦، ٢٦١)

مجرد في الأصول = مجرد في المذهب = مجرد في الفقه (أبي يعلى) ٢٠٤، (٢٠٥)، (٢٠٦)،
٢٧٧، ٢٠٧

المجرد في الفقه = مجرد في الأصول

المجرد في المذهب = مجرد في الأصول

المجلى (ابن حزم) ٢٤٢

مجمع الأصول (يوسف بن عبدالهادي) (٢٠٥)

مجمع البحرين (ابن عبدالقوي) (٢٠٦)

مجمع البحرين (فقه حنفي) ٢٤٤

مجموع = تحفة الطالب في المسائل الغرائب (ابن رميح) (٢٠٦)

مجموع المنقور = الفواكه العديدة في المسائل المفيدة ٣٣، ٧٨، ١٣١، ١٤٣، ١٦٥، ٢٠٦،
٢٦٦

المجموع في الفروع (ابن أبي يعلى) (١٩٦)

المحرر (المجد ابن تيمية) ٤٠، ٨٠، ١٢٣، ١٢٤، ١٧٨، ١٩١، (٢٠٨)، ٢١٠، ٢١١،
٢٣٧، ٢١٣، ٢١٢

المحلى (ابن حزم) ٢٤٢

المختار في الأصول (ابن الحبال) (٢٠٠)، ٢٠١

المختبر المبتكر شرح المختصر = شرح مختصر التحرير (ابن النجار) ٥٤، ٢٢٢، ٢٢٤،
(٢٣٠)، ٢٣١

مختصر أصول ابن حامد (علاء الدين الحنبلي) (٢٢٩)

مختصر ابن أبي المجد (٢٢٢)

مختصر ابن تميم (٢٢٧)

مختصر الأحكام للمرداوي (العنبتاوي) ٢٨، (٢٢٩)

مختصر الإفادات في ربع العبادات والآداب وزيادات (البلباني) (٢١٩)، ٢٢٠

مختصر الإنصاف = التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع

مختصر التحرير = الكوكب المنير (ابن النجار)

مختصر التسهيل (ابن البارسلان) ٥٨، (٢٢٢)

مختصر التمهيد في أصول الفقه (سليمان بن حمدان) ٦٥، (٢٢٩)

- مختصر التوضيح (ابن النجار) ٢٤٨
 مختصر التوضيح المحرر (أحمد بن نصر الله) ٢١٠
 مختصر الحاصل في أصول الفقه (الطوفي) (٢٢٨)
 مختصر الخرقى ٥٩، ٦٠، ١٢٨، ٢٠٣، (٢١٣)، ٢١٤، ٢١٧، ٢١٨، ٢٤٢، ٢٤٦،
 ٢٥٠
 مختصر الروضة (الطوفي) ١١٣
 مختصر الطوفي (أحمد بن نصر الله) (٢٢٥)
 مختصر الطوفي في الأصول (عبدالعزیز البكري) (٢٢٨)
 مختصر العبادات (ابن المراق) (٢٢٩)
 مختصر الفتاوى المصرية (ابن أسباسلار) (٢٢٥)
 مختصر الفروع (علي المرادوي) ١٦٢
 مختصر الفروع = الحلوى
 مختصر الفنون = منتخب الفنون (ابن الجوزي) ١٦٧، (٢٢٢)، (٢٥٦)
 مختصر القواعد (ابن نصر الله) (٢٢٥)
 مختصر الكافي (الواسطي) (٢٢٣)
 مختصر الكافي = البلغة
 مختصر المجرد (ابن جلبة) ٢٠٧
 مختصر المحرر (أحمد بن نصر الله) (٢٢٢)، (٢٢٣)
 مختصر المختصر (ابن الجوزي) (٢٢٨)
 مختصر المذهب من المغني (شمس الدين بن رمضان) (٢٢٨)، ٢٤٣
 مختصر المغني = الخلاصة (عبدالعزیز البكري) (٨٤)، ١٢٩، ٢١٦، (٢٢٦)، ٢٤٣
 مختصر المغني = التهذيب (ابن رزين) ٢٤٣
 مختصر المقنع = زاد المستقنع
 مختصر النهاية في اختصار الهداية (ابن رزين) ٢٧٧
 مختصر الهداية (ابن قدامة) (٢٢٣)، ٢٨٢
 مختصر الهداية (سليمان بن المشبك) ٢٨٢

مختصر الهداية = النهاية

مختصر بعض شرح الطوفي لجد ابن نصر الله (ابن نصر الله) (٢٢٦)

مختصر تقرير القواعد (ابن نصر الله) ٦٤

مختصر تقرير القواعد (عبدالرزاق الحنبلي) ٦٤ ، (٢٢٦)

مختصر شرح الهداية (حمزة ابن شيخ السلامية) ١٣٤ ، (٢٢٦) ، ٢٦٢

مختصر طبقات الحنابلة ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧

مختصر في الحدود في أصول الفقه (الشيرازي) (٢٢٣)

مختصر كتاب الروايتين والوجهين المسمى بالإشارة (ابن عقيل) (٢٢٨)

مختصر مختصر الطوفي (عز الدين) ١١٣

مختصر الروضة في أصول الفقه (الطوفي) ١١٣ ، (٢٢٤)

المدخل (ابن بدارن) ٥٤ ، ٢٢٤

المذهب الأحمد في مذهب أحمد (يوسف بن الجوزي) (١٩٩)

المذهب المنضد في مذهب الإمام أحمد (ابن أبي الفهم) (٢٠١)

المذهب في المذهب (علي بن عبدوس) (١٩٨) ، ١٩٩

المذهب في المذهب في الفقه (ابن الجوزي) (١٩٩)

المرام في نهاية الأحكام في المذهب (أبي البقاء العكبري) (٢٣٠)

المسألة الخلافية في الصلاة خلف المالكية (ابن تيمية) (٢٣٥)

مسألة الطلاق بأداة الشرط (يوسف بن عبدالهادي) (٢٣٥)

مسائل إبراهيم بن الحارث بن مصعب (٢٣٦)

مسائل إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني (٢٣٤)

مسائل أبي الحارث أحمد بن محمد الصائغ (٢٣٣)

مسائل أبي بكر أحمد بن صدقة التي سال عنها أحمد أيام قطعه عن التحديث

(٢٣٣)

مسائل أبي بكر الأثرم (٢٣٣)

مسائل أبي داود للإمام أحمد (٢٣٣)

مسائل أبي علي الحسن بن ثواب التغلبي (٢٣٤)

مسائل أحمد بن الحسين بن حسان التي رواها عن الإمام أحمد (٢٣١)

- مسائل أحمد بن الخصيب التي رواها عن الإمام أحمد (٢٣٢)
- مسائل أحمد بن الخليل التي رواها عن الإمام أحمد (٢٣١)
- مسائل أحمد بن سعيد بن إبراهيم التي رواها عن أحمد (٢٣٥)
- مسائل إسحاق بن إبراهيم بن هاني النيسابوري للإمام أحمد (٢٣٥)
- مسائل إسماعيل بن سعيد الشالنجي (٢٣٢)
- مسائل إسماعيل بن عمر السجزي (٢٣٦)
- مسائل ابن الحكم ٢٣٢
- مسائل الأثرم (٢٣٣)
- مسائل الحسين بن إسحاق التستري (٢٣٧)
- مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل (أبي يعلى) (٢٣٢)
- مسائل جعفر بن محمد النسائي (٢٣٦)
- مسائل حرب بن إسماعيل الكرماني (٢٣٤)
- مسائل حنبل بن إسحاق بن حنبل (٢٣٤)
- مسائل عبدالله بن أحمد لأبيه (٢٣٥)
- مسائل مفردة (أبي البقاء العكبري) (٢٣٦) ع
- مضبوك الذهب في المذهب (ابن الجوزي) (٢٣٨)
- المستوعب (السامري) (٤٠، ٦٦، ١٧٢، ١٩١، (٢٠٣)، ٢٠٤)
- مسلك الراغب لشرح دليل الطالب (صالح البهوتي) (٩١، (٢٣٨)
- مسند الإمام أحمد ١٦٣، ١٦٤
- مسودة آل تيمية في أصول الفقه ٦٢، (٢٣٧)، ٢٨٥
- مسودة في الفقه (يوسف بن أحمد بن إبراهيم) (٢٣٧)
- مصنف ابن أبي المجد (٢٣٩)
- مصنف في الدور والوصايا (ابن الزاغوني) (٢٣٨)
- المطلع على أبواب المقنع (البعلي) (٣٠، ٢٤٧)
- معتصر المختصر في مسائل النظر (ابن الجوزي) (٢٣٨)
- المعتمد في أصول الدين (الفقه) (أبي يعلى) (١٨٤، (٢٣٩)

- معجم المصنفين (الطاونكي) (٢٠٤)
 معجم شيوخ السيوطي = المنجم في المعجم (السيوطي) (٢١٠)
 معرفة الأوقات (أبي داود) (٢٣٩)
 معونة أولى النهى = شرح المنتهى (الفتوحى) (١٣٠)، (١٣٢)، (١٣٧)، (١٥٦)، (٢٥٩)،
 ٢٦٠
 المغني (ابن قدامة) (٨٤، ١٢٨، ٢١٤، ٢٢٦، (٢٣٩)، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤،
 ٢٤٦، ٢٤٩، ٢٨٢)
 مغني ذوي الأفهام عن الكتب الكثيرة في الأحكام (يوسف بن عبدالهادي) (٢٤٤)
 المغني على الزركشي (ابن نصر الله) (١٢٨)
 المفتاح في الفقه (ابن أبي يعلى) (٢٠١)
 مفردات ابن عقيل (٢٥١)
 المفردات في أصول الفقه (أبي الحسن بن أبي يعلى) (٢٥٢)
 المفردات في الفقه (ابن الزاغوني) (٢٥٢)
 المفردات في الفقه (محمد بن أبي يعلى) (٢٥٢)
 المفردات للقاضي أبي يعلى (٢٥١)
 المقتبس من الفوائد العونية (ابن الجوزي) (٢٥١)
 المقرر شرح المحرر (أحمد الشيشيني) (٢٠٩)
 المقصد الأرشد (ابن مفلح) (٢١٦، ٢١٧، ٢٤٣)
 المقصد المنجح لفروع ابن مفلح (ابن العماد) (١٦١)
 المقنع (غلام الخلال) (٢٤٩)
 المقنع في أصول الفقه (أبي عبدالله بن حمدان) (٢٥١)
 المقنع في الفقه (ابن قدامة) (٤٠، ٦٠، ٦٦، ٦٧، ١٢٣، ١٣١، ١٧١، ١٧٨، ١٩١،
 ٢٠٦، (٢٤٥)، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٧، ٢٧٩)
 المقنع في النيات (أبي الحسين بن أبي يعلى) (٢٥١)
 المقنع في شرح الخرقى (ابن البنا) (٢٥٠)
 مناسك الحج (إبراهيم الحربى) (٢٥٣)
 مناسك الحج (ابن أبي الفهم) (٢٥٣)

- مناسك الحج (ابن الزاغوني) (٢٥٢)
 مناسك الحج (ابن تيمية) (٢٥٤)
 مناسك الحج (ابن قدامة) (٢٥٣)
 مناسك الحج (الجعفري) (٢٥٣)
 مناسك الحج (الكلوذاني) (٢٥٣)
 مناسك الحج (المنقور) (٢٥٤)
 مناسك الحج (عبدالله الزبيري) (٢٥٤)
 مناسك الحج (محمد بن مفلح) (٢٥٥)
 مناقب الإمام أحمد (يوسف بن عبد الهادي) ٢٦٩
 المناقلة بالأوقاف وما في ذلك من النزاع والخلاف (ابن قاضي الجبل) ٢٨٦
 المنتخب (الأدمي) (٢٠٠) ، (٢٥٦)
 منتخب (الأمدي) (٢٥٦)
 منتخب الفنون (ابن الصيرفي) (١٦٧) ، (٢٥٦)
 منتخب الفنون = مختصر الفنون
 المنتخب في الفقه (ابن الحنبلي) (٢٠٠)
 المنتقى = منتقى الأحكام (المجد ابن تيمية) (٨٤ ، ١٣٨ ، ٢١١ ، ٢٢٦ ، ٢٤٣)
 منتقى الأحكام = المنتقى
 منتقى عقد الفرائد وكنز الفوائد (ابن معمر) (١٧٣) ، (٢٥٧)
 منتقى في الفروع (إبراهيم التميمي) (٢٥٦)
 منتهى الإرادات (ابن النجار) (٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٥٤ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٩٠ ، ١٣٢ ، ١٤٩ ، ١٥١)
 ١٩١ ، ٢٤٨ ، (٢٥٩) ، ٢٦٠ ، ٢٦١
 منتهى الغاية في شرح الهداية (المجد ابن تيمية) (٢٦٢) ، ٢٨١
 المنثور في الفقه (ابن عقيل) (٢٦٣)
 المنجم في المعجم = معجم شيوخ السيوطي
 منحة مولی الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح (الشطي) (١٥٢ ، ١٦٢) ، (٢٦٢) ، ٢٦٣
 منسك (أبي عبدالله الحراني) (٢٥٥)
 منسك (عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب) (٢٥٥)

- منسك = نصيحة الناسك ببيان أحكام المناسك (البهوتي) (٢٥٥)
 المنفعة في المذاهب الأربعة (ابن الجوزي) (٢٦٤)
 المنهج النجیح (العسکري) ٢٤٨ ، ٦٧
 المنور في راجح المحرر (الأدمي) (٢٠٠)
 المهم شرح الخرقى (كتيلة) ٢١٥
 الموجز (الحلواني) (٢٦٣)
 الموضح في الفرائض (محمد بن الخضر بن تيمية) (٢٦٤)
 (ن)
 الناهض في الفرائض (أبي البقاء العکبري) (٢٦٥)
 النبذة (ابن الجوزي) (٢٦٥)
 نزهة الأسماع في مسألة السماع (ابن رجب) (٢٦٥)
 نزهة الخاطر العاطر بشرح روضة الناظر (ابن بدران) ١١٢
 نزهة الطالب في تجريد المذاهب = نزهة الطالب في تحرير المذاهب
 نزهة الطالب في تحرير المذاهب = نزهة الطالب في تجريد المذاهب (ابن البنا) (٢٦٥)
 النصيحة (أحمد بن روق) (٢٦٦)
 النصيحة (الأجرى) (٢٦٥)
 نصيحة الناسك ببيان أحكام المناسك = منسك (البهوتي)
 النظريات أو المجالس النظرية في الفقه (ابن عقيل) (٢٧٤)
 نظم الآداب الشرعية (محمد المرادوي) ١٧٢
 نظم التحفة (ابن نصر الله) (٢٧٠) ، (٢٧٣)
 نظم الخرقى (جعفر السراج) ٢١٦
 نظم الخرقى (مكى بن هبيرة) ٢١٦
 نظم الخرقى = الدررة اليتيمة
 نظم الخصائص الواقعة في الإقناع (السفاريني) (٢٧٠)
 نظم الطوفى (ابن نصر الله) (٢٧٣)
 نظم العبادات من الخرقى (شعلة) ٢١٧ ، (٢٦٨)
 نظم العبادات من زاد المعاد في هدى خير العباد (الحسن بن إسحاق) (٢٦٦)

- نظم العمدة (الغزي) ١٤٧ ، (٢٦٨)
 نظم العمدة = نظم عمدة الفقه
 نظم الكافي (صالح البهوتي) ١٧٨
 نظم الكبائر (الحجاوي) ٤٠ ، (٢٦٨)
 النظم المفيد الأحمد في مفردات الإمام أحمد (محمد بن علي بن حمزة) (٢٦٩)
 نظم المقنع (ابن عبد القوي) ٢٤٧ ، ٢٥٧
 نظم النهاية (مجهول) ٢٧٨
 نظم الوجيز = أرجوزة في الفقه
 نظم جمع الجوامع (ابن نصر الله) (٢٧٤)
 نظم زاد المستقنع (أبو الغنيم الزبيري) ١٢٠
 نظم زوائد الكافي على الخرقى (الصرصري) ١٧٨ ، (٢٦٧)
 نظم عمدة الفقه (محمد الحراني) ١٤٧ ، (٢٦٩) ، ٢٧٠
 نظم في الآداب الشرعية (العتيقي) (٢٧٣)
 نظم في الفرائض (عمر الأنباري) (٢٦٨)
 نظم مناسك الحج (جعفر السراج) (٢٧٣)
 نظم منهاج البيضاوي (ابن نصر الله) (٢٧٤)
 نقض الإجماع (حمزة ابن شيخ السلامية) (٢٧٤)
 نكاح المحرم (ابن القيم) (٢٧٤)
 النكت على المحرر (حمزة ابن شيخ السلامية) ٢١٠ ، (٢٧٥)
 النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر (محمد بن مفلح) ٢١٠ ، (٢٧٥)
 النهاية (أبي الحسين) (٢٧٦)
 نهاية الحكم المشروع في تصحيح الفروع (يوسف المرادوي) ١٦١
 نهاية المتدئين (٢٧٦)
 نهاية المطلب (الجويني) ٢٧٧
 نهاية المطلب في علم المذهب (يحيى الأزجي) (٢٧٦)
 النهاية في اختصار الهداية (ابن رزين) ٥١ ، (٢٢٣) ، (٢٧٧) ، ٢٧٨ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣
 النهاية في شرح الهداية (أسعد بن المنجا) (٢٧٥) ، ٢٧٦ ، ٢٨١

نواذر المذهب (ابن الصيرفي) (٧١، ١٧٩) (٢٧٥)

نيل المآرب بشرح دليل الطالب (التغلي) (٩٠، (٢٧٨)، ٢٧٩

نيل المراد في نظم متن الزاد (سعد بن عتيق) (١٢٠، (٢٧٩)، ٢٨٠

(هـ)

الهادي في الفقه (ابن قدامة) (٢٠١)

الهداية (الكلوذاني) (١٠٩، ١١٠، ١٣٣، ٢٠٣، ٢٠٨، ٢٦٢، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٧٨،

(٢٨١)، ٢٨٢، ٢٨٣)

هداية الراغب لشرح عمدة الطالب (عثمان بن قائد) (١٤٥، (٢٨٤)

الهداية في أصول الفقه (الحلواني) (٢٨٣)

الهدى = زاد المعاد في هدي خير العباد

(و)

الواضح الجلي في نقض حكم ابن قاضي الجبل الحنبلي (يوسف المرداوي) (٢٨٦)، ٢٨٧

الواضح في أصول الفقه (ابن عقيل) (٢٨٥)

الواضح في الفقه (ابن الزاغوني) (٢٨٥)

الواضح في شرح الخرقي (عبدالرحمن الضرير) (٢١٦، (٢٨٥)

الوجيز (الزريراني) (١٣٧، ٢٤٣)

الوجيز (الغزالي) (٤٨، ٥٦)

الوجيز (الدجيلي) (١٢٩، ١٣٧، ٢٧٢)

الوسيط (الغزالي) (٤٨، ٥٦)

وسيلة الراغب لعمدة الطالب لنيل المآرب (صالح الأزهرى) (١٤٥، (٢٨٧)

* * *

٥- فهرس الكتب وشروحها ومختصراتها ومنظوماتها^(١)

- * الإحكام للمرداوي .
- اختصره عبدالرحمن العنبتاوي .
- * الإرشاد لابن أبي موسى الهاشمي .
- شرح الإرشاد لرزق الله التميمي .
- * الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي .
- لغة الإقناع جمعه مؤلفه .
- حاشية على الإقناع لمنصور البهوتي .
- كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي أيضاً .
- شرح الإقناع لسليمان بن مشرف .
- تعاليقات على الإقناع لمحمد البهوتي الخلوئي .
- غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى لمرعي الكرمي .
- نظم الخصائص الواقعة في الإقناع لمحمد السفاريني .
- * الإنصاف للمرداوي .
- الإتحاف باختصار الإنصاف لعبدالرحمن العليمي .
- مختصر الإنصاف لعلي المرادوي (التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع) .
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع للعليمي .
- * التحرير = تحرير المنقول في تهذيب علم الأصول لعلي المرادوي .
- اختصر التحرير محمد الفتوح في « الكوكب المنير في اختصار التحرير » .
- التحبير في شرح التحرير للمرداوي (شرح الكوكب) .

(١) اقتصر في هذه على ما ذكره المؤلف فقط ، أما من أراد المزيد من الشروح والحواشي والمنظومات والمختصرات فليرجع إلى الكتب التالية : المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل للشيخ بكر أبو زيد ، والمذهب الحنبلي للدكتور عبدالله التركي ، وجامع الشروح والحواشي لعبدالله الحبشي .

- لخص هذا الشرح أحمد بن زهرة .
- مختصر التحرير لابن النجار .
- شرح المختصر لأحمد البعلي .
- الذخر الحرير بمختصر التحرير لأحمد الخلوئي .
- المختبر المبتكر شرح المختصر لابن النجار .
- * التحفة لابن عطوة .
- نظم التحفة لابن نصر الله .
- * تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل لعبدالمؤمن البغدادي .
- قواعد الأصول ومعاقد الفصول له أيضاً لخصها من الأصل .
- * تسهيل المطلب في تحصيل المذهب (الشرح الكبير) لعبدالرحمن ابن قدامة .
- مختصر التسهيل لمحمد بن البارسلان .
- شرح التسهيل لتقي الدين الجراعي .
- * تقرير القواعد وتحرير الفوائد لابن رجب .
- مختصر تقرير القواعد لابن نصر الله .
- مختصر تقرير القواعد لعبدالرزاق الحنبلي .
- حواشي على تقرير القواعد لابن نصر الله .
- فهرست القواعد لعلها لعلها للمرداوي .
- تقريب المقاصد بترتيب الفوائد من تقرير القواعد وتحرير الفوائد لسليمان بن حمدان .
- * التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب الكلوذاني .
- مختصر التمهيد في أصول الفقه لسليمان بن حمدان .
- * التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع للمرداوي .
- حاشية على التنقيح للشهاب الفتوحي .
- حاشية على التنقيح لموسى الحجاوي .
- * الجامع الكبير للخلال .
- تعليق على الجامع الكبير للقاضي أبي يعلى .

- * الخلاصة في الفقه لأسعد بن المنجا .
- شرح الخلاصة لأحمد المكي .
- * الخلاف الكبير لأبي يعلى .
- رؤوس المسائل لعبد الخالق بن عيسى (منتخبه من الخلاف الكبير) .
- * دليل الطالب لنيل المطالب لمرعي الكرمي .
- نيل المآرب شرح دليل الطالب لعبد القادر التغلبي .
- شرح دليل الطالب للسفاري .
- حاشية على الدليل لأحمد المرادوي .
- مسلك الراغب لشرح دليل الطالب لصالح البهوتي .
- * رسالة في جواز التقليد لمرعي الكرمي .
- رد عليه السفاريني في التحقيق في بطلان التلفيق .
- * الروض المربع في مناسك الحج لإبراهيم الذنابي .
- بغية المتبع في حل ألفاظ الروض المربع له .
- * الروضة في علم الأصول = روضة الناظر للموفق ابن قدامة .
- حجية المعقول والمنقول في شرح الروضة في علم الأصول لابن الجاور .
- نزهة الخاطر العاطر بشرح روضة الناظر لعبد القادر بن بدران .
- مختصر الروضة لسليمان الطوفي (البلبل) ثم شرحه .
- شرح الروضة لعلي العسقلاني .
- * زاد المستقنع في اختصار المقنع للحجاوي .
- روضة المرتاد لنظم مهمات الزاد لسليمان بن عطية .
- الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور البهوتي .
- حاشية على الزاد لعبد الله أبا بطين .
- نظم زاد المستقنع لأبو الغنيم الزبيري .
- نيل المراد في نظم متن الزاد لسعد بن عتيق .

- * زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم .
- نظم العبادات من زاد المعاد للحسن بن إسحاق .
- ثم شرح النظم = الفتح القوي في شرح الهدى النبوي للناظم نفسه .
- * مختصر الطوفي لسليمان الطوفي .
- شرح الطوفي لعلي العسقلاني .
- شرح قطعة من الطوفي لعلي المرادوي .
- مختصر الطوفي لأحمد بن نصر الله .
- نظم الطوفي لابن نصر الله .
- مختصر الطوفي في الأصول لعبدالعزیز البكري .
- * العمدة لابن قدامة .
- شرح العمدة لابن تيمية .
- شرح العمدة = العدة شرح العمدة لبهاء الدين المقدسي .
- شرح العمدة لعلي الهيتي .
- نظم العمدة لمحمد بن عبدالأحد المخزومي .
- نظم العمدة للغزي ثم شرح نظمه .
- * عمدة الطالب لنيل المآرب لمنصور البهوتي .
- هداية الراغب بشرح عمدة الطالب لعثمان بن قائد .
- وسيلة الراغب لعمدة الطالب لنيل المآرب ، نظم لصالح البهوتي .
- * عمدة كل فارض لصالح الأزهري .
- العذب الفائض شرح عمدة الفارض لإبراهيم الوائلي .
- * غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى لمرعي الكرمي .
- شرح غاية المنتهى لمصطفى الرحباني (مطالب أولي النهى) .
- شرح غاية المنتهى لابن العماد وأكملة إسماعيل الجراعي .
- شرح غاية المنتهى لمحمد العفالق الأحماني .
- شرح زوائد الغاية للتغلي .
- منحة أولي الفتح في تجريد زوائد الغاية والشرح لحسن الشطي .

- * الفتاوى المصرية لابن تيمية .
- مختصر الفتاوى المصرية لمحمد بن أسباسلار .
- * الفروع لابن مفلح
- تصحيح الفروع = نهاية الحكم المشروع في تصحيح الفروع ليوسف المرداوي .
- حاشية على الفروع ليوسف بن أبي المجد .
- حواشي على الفروع لإسماعيل بن بردس .
- المقصد المنجح لفروع ابن مفلح لأحمد بن العماد الحموي .
- حاشية على الفروع لأحمد بن نصر الله .
- الدر المنتقى والجواهر المجموع في معرفة الراجح من الخلاف المطلق في الفروع لعلي المرداوي .
- الحلوى مختصر الفروع ليوسف المرداوي .
- تعليق على الفروع لإبراهيم بن قندس (جردها تلميذه أبو بكر الجراعي) .
- حاشية على الفروع لعبدالله بن زهرة .
- غاية المطلب لأبو بكر الجراعي (جرد مسائله الزائدة على الخرقى) .
- تعليقات على الفروع لعلي ابن المغلي .
- * الفنون لأبي الوفاء ابن عقيل .
- مختصر الفنون لابن الجوزي .
- منتخب الفنون لابن الصيرفي .
- * الكافي لابن قدامة .
- البلغة مختصر الكافي لأحمد الواسطي .
- حاشية على الكافي لأحمد بن نصر الله .
- نظم الكافي لصالح البهوتي .
- ونظم زوائده على الخرقى يحيى الصرصري .
- زوائد الكافي لابن عبيدان .
- * كتاب الروايتين والوجهين للقاضي أبي يعلى .
- كتاب الإشارة في الفقه لابن عقيل (مختصر له) .

- واختصر ابن عقيل أيضاً كتاب الإشارة .
- * المجرد للقاضي أبي يعلى .
- الكامل الكافي المجدد في شرح المجرد للحسن بن البنا .
- واختصره عبدالوهاب بن جلبة (اختصار المجرد) .
- * المحرر للمجد ابن تيمية .
- شرح المحرر لابن رجب .
- تعاليق على المحرر ليوسف بن أحمد المقدسي .
- زوائد المحرر لابن عبيدان .
- النكت على المحرر لحمزة ابن شيخ السّلامية .
- النكت على المحرر لابن مفلح = النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر .
- المنور في راجح المحرر لأحمد الأدمي .
- حاشية على المحرر لابن قندس (جردها تلميذه أبو بكر الجراعي) .
- تعليق على المحرر للشهاب الفتوحي .
- حاشية على المحرر لعمر بن علي سراج الدين .
- مختصر المحرر لأحمد بن نصر الله .
- المقرر شرح المحرر لأحمد بن وجيه الميداني .
- شرح المحرر لابن تيمية (التعليق المقرر على المحرر) .
- شرح المحرر لبهاء الدين البغدادي .
- شرح المحرر لعبدالمؤمن القطيعي (تحرير المقرر في شرح المحرر) .
- شرح قطعة من المحرر لمحمد الزركشي .
- شرح قطعة من المحرر لعبدالله الزريراني .
- تصحيح المحرر لابن نصر الله .
- توضيح المحرر لأحمد بن نصر الله ، وعلق عليه حواشي مفيدة واختصره ثم نظم مختصره .
- * المختار في الأصول لمحمد بن أحمد ابن الحبال .
- الاختيار في شرح المختار لمؤلفه .

- * مختصر ابن الحاجب .
- تعاليق على مختصر ابن الحاجب
- * مختصر الخرقى .
- شرح مختصر الخرقى لعبدالرزاق الرسعنى .
- شرح مختصر الخرقى للحسن بن حامد البغدادي .
- شرح مختصر الخرقى لمحمد بن محمد بن الحسين أبو خازم .
- شرح مختصر الخرقى لأبي حفص العكبري .
- شرح مختصر الخرقى لمحمد بن أبي موسى .
- المهم شرح مختصر الخرقى لعبدالله بن أبي بكر (كتيلة) .
- شرح مختصر الخرقى لمحمد الزركشي (الشرح الكبير) .
- شرح مختصر الخرقى لمحمد الزركشي (الشرح الصغير) لم يكمله انتهى فيه إلى باب الأضاحي فكملة عمر بن عيسى .
- شرح مختصر الخرقى للطوفي .
- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى ليوسف بن عبدالهادي .
- شرح الخرقى لعبدالعزيز البكري التميمي .
- الكافي في شرح الخرقى لعبدالرحمن بن عمر الضرير .
- الواضح في شرح الخرقى له أيضاً .
- شرح الخرقى لأحمد بن حسن بن عبدالهادي (لم يكمله) .
- تصحيح الخرقى لأحمد بن إبراهيم بن نصر الله .
- شرح عبادات الخرقى بالشعر لأحمد بن الحسين البغدادي .
- شرح مختصر الخرقى للمؤلف نفسه (أبي القاسم الخرقى) .
- شرح مختصر الخرقى للأصفهاني .
- شرح مختصر الخرقى لابن رزين .
- المغني شرح مختصر الخرقى للموفق ابن قدامة .
- شرح مختصر الخرقى للقاضي أبي يعلى .

- شرح مختصر الخرقى للحسن ابن البنا (كتاب المقنع فى شرح الخرقى).
- نظم الخرقى لمكى بن هبيرة .
- نظم الخرقى لجعفر السراج .
- نظم العبادات من الخرقى لمحمد بن أحمد الموصلى (شعلة) .
- الدررة اليتيمة فى نظم مختصر الخرقى ليحيى الصرصرى .
- * المستوعب للسامرى .
- حواشى على المستوعب لأسعد بن المنجا .
- * المغنى لابن قدامة .
- حاشية على المغنى لابن نصر الله .
- الخلاصة (اختصر فى المغنى وضم إليه مسائل من المنتقى) لعبدالعزىز البكرى .
- مختصر المذهب من المغنى لشمس الدين بن رمضان الفقيه .
- التهذىب مختصر المغنى لعبدالرحمن بن رزىن الغسانى .
- * المقنع لابن قدامة .
- الشرح الكبىر = الشافى لعبدالرحمن بن قدامة .
- المبدع على المقنع لإبراهىم بن مفلح .
- كفاية المستقنع لأدلة المقنع لىوسف المقدسى .
- شرح قطعة من المقنع لسعود الحارثى .
- شرح المقنع للمنجا التنوخى .
- التنقىح المشبع فى تحرير أحكام المقنع للمرداوى .
- المطلاع على أبواب المقنع للبعلى .
- شرح المقنع لبهاء المقدسى .
- حواشى على المقنع لابن مفلح .
- حواشى على المقنع لىوسف المرداوى .
- شرح المقنع لابن البنا .
- شرح المقنع لابن عبىدان .
- الإنصاف تصقىح المقنع لعلى المرداوى .
- مجمع البحرىن فى شرح المقنع لابن عبدالقوى .

- التنقيح المشبع في تصحيح المقنع لعلي المرادوي أيضاً .
- تصحيح كتاب المقنع للنابلسي .
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مطولاً لابن نعمة .
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع مختصراً له أيضاً .
- تصحيح المقنع لابن نصر الله .
- تصحيح الخلاف المطلق في المقنع لعبدالرحمن العليمي .
- منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات لمحمد الفتوحى ابن النجار .
- المنهج النجيج في الجمع بين المقنع والتنقيح للعسكري .
- التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح للشويكي . (إكمال لما قبله) .
- واختصره أبو الفضل بن النجار .
- زوائد الكافي والمحرف على المقنع لابن عبيدان .
- زاد المستقنع في اختصار المقنع لموسى الحجاوي .
- عقد الفرائد وكنز الفوائد = نظم للمقنع لابع عبدالقوي .
- واختصر هذا النظم عبدالعزيز بن معمر في منتقى عقد الفرائد .
- * المنتقى في الأحكام للمجد ابن تيمية .
- شرح قطعة من أحكام المجد حمزة بن شيخ السلامية .
- * منتهى الإرادات للفتوحى .
- حاشية على المنتهى لعثمان بن قائد .
- حاشية على المنتهى لمنصور البهوتي .
- شرح المنتهى لمحمد الفتوحى (معونة أولي النهى) .
- غاية المنتهى بشرح المنتهى لابن العماد .
- فتح مولي النهى لديباجة شرح المنتهى لأحمد المقدسي .
- حاشية على المنتهى لعثمان بن أحمد الفتوحى .
- حاشية على المنتهى لمحمد الخلوتي .
- شرح المنتهى لإبراهيم الذنابي .

- غاية المنتهى في جمع الإقناع والمنتهى لمرعي الكرمي
- * منظومة الكبائر = نظم الكبائر للبهوتي .
- شرح نظم الكبائر = دراري الذخائر شرح منظومة الكبائر للسفاري .
- * النهاية لابن رزين الغساني .
- تجريد العناية في تحرير أحكام النهاية لابن اللحام .
- شرح قطعة من تجريد العناية يوسف المرادوي
- الكفاية نظم النهاية لإسماعيل بن بردس .
- نظم النهاية (لمجهول) .
- * الهداية لأبي الخطاب محفوظ الكلوذاني .
- شرح الهداية لأبي عبدالله بن تيمية (ولم يكمله) .
- شرح الهداية لأبي البقاء العكبري .
- النهاية في شرح الهداية لأسعد بن المنجا .
- إدراك الغاية في اختصار الهداية لعبدالمؤمن بن عبدالحى القطيعي .
- شرح (تعليق) مجد الدين ابن تيمية على الهداية .
- الرعاية في تلخيص ألفاظ أحكام الهداية = الرعاية الصغرى لأحمد بن حمدان .
- مختصر الهداية لعبدالله بن قدامة .
- النهاية مختصر الهداية لابن رزين الغساني .
- منتهى الغاية في شرح الهداية للمجد بن تيمية (ولولده زوائد على شرحه) .
- مختصر شرح الهداية للمجد ، لحمزة ابن شيخ السلامية .
- مختصر الهداية لسليمان بن المشبك .
- شرح الهداية لأبي حكيم النهرواني .
- * الوجيز للحسين الدجيلي .
- شرح الوجيز لعلي بن البهاء .
- شرح الوجيز لمحمد بن نعمة .
- شرح الوجيز لحسن بن علي بن ناصر .
- شرح قطعة من الوجيز لبدر الدين حسن الموصلي .
- نظم الوجيز لنصر الله التستري .

٦- فهرس الأماكن (١)

أم القرى = مكة

البحرين ٢٥٨

بغداد = مدينة السلام ٢١٤، ٢٤٢، ٢٧٣، ٢٨٢

الجامع الأزهر ٩٠، ٩٨، ١٥١

الخزانة الرامفورية ٢٠٤

درب سليمان ٢١٤

دمشق ٤٩، ٦٣، ٧٢، ٢١٢

الشام ٢٥٩

الصالحية ٦٣

العراق ٢١١، ٢١٧، ٢٤٢، ٢٨٢

عكبرا ٢٣٤

غزة ١٢٥

كرمان ٢٣٦

مدرسة أبي الحكيم ٢٨٢

المدرسة السليمانية بمكة ٩٧

مدينة السلام = بغداد

المسجد الحرام ٩٧، ٩٨، ١٢٢

مصر ٩١، ٢٣٨

مكة = أم القرى ٦٧، ١٢١، ١٢٢، ٢٠١

المكتبة العمومية بمصر ٩١

المكتبة الكبرى بمصر ٢٣٨

نجد ٩٢، ١٥١

واسط ٢٣٤

(١) يشمل هذا الفهرس على فهارس : البلدان والمساجد والمدارس والمكتبات .

٧- فهرس الفوائد

- « الإتحاف باختصار الإنصاف » لم يكمل منه إلا النصف ٢٣
- مدح كتاب « الأحكام السلطانية » ٢٦
- عامة الأصحاب عند إطلاقهم لأبي بكر يعنون الخلال ٢٧
- « أعلام الموقعين » كتاب عظيم ٣٦
- مال المؤلف إلى ضبط كتاب « أعلام الموقعين » لابن القيم بفتح الألف ٣٦
- المراد بمعنى التحليل ٣٨
- ثناء المؤلف على كتاب « الإقناع » وأنه من الكتب المعتبرة عند المتأخرين ٣٩، ٤٠
- بعض المسائل التي خالف فيها « الإقناع » « المنتهى » ٤٠-٤٢
- تنبيه على وهم لابن رجب ٤٩
- تنبيه على وهم لابن بدران ٥٤
- تنبيه على وهم لابن عبدالهادي ٥٨
- « تقرير القواعد » لابن رجب من عجائب الدهر ٦٣-٦٤
- إشارة المؤلف إلى كتابه « تقريب المقاصد من تقرير القواعد » ٦٤
- إشارة المؤلف إلى اختصاره كتاب « التمهيد في أصول الفقه » ٦٥
- تنبيه على وهم لصاحب « السحب الوابلة » ٦٧
- ثناء المؤلف على كتاب « التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح » ٦٧، ٢٤٨
- إجازات وتقاريف على « دليل الطالب » لمرعي الكرمي ٩١-٩٤
- وقوف المؤلف على قطعة من « شرح الروضة » في مكتبة الحرم المكي ١١٢
- عناية النجدين بـ «الروض المربع شرح زاد المستقنع » ١١٦
- نقد المؤلف لنظم الوائلي « زاد المسير للورى » ١٢٢
- وقوف المؤلف على نسخة من كتاب « زوائد الكافي والمحرم على المقنع » كتبت في ٢٣ / ٨ / ٧٦٤ بخط جميل ١٢٤
- « السياسة الشرعية » لابن تيمية علقها في ليلة واحدة ١٢٥
- مدح « شرح العمدة » « العدة » ١٣٧

- عالم يبيع ملكاً له ويشترى بثمنه كتاب « الفنون » و كتاب « الفصول » لابن عقيل ١٦٧
- وقوف المؤلف على نسخة من كتاب « الفواكه الشهية في شرح المنظومة البرهانية » مقروءة على المؤلف وعليها خطه ونقلت من نسخته ١٦٩
- تلقيب ابن عبدالقوي بالناظم ١٧٢
- « المحرر » للمجد ابن تيمية من الكتب المعتمدة في المذهب ٢٠٨
- لم ينتشر من مؤلفات الخرقى مع كثرتها إلا « المختصر في الفقه » ٢١٤
- « المختبر المبتكر شرح المختصر » فيه تحقيقات بديعة ٢٢٤
- ذكر المؤلف أنه فرغ من كتابه « مختصر التمهيد في أصول الفقه » في ٩/٥/١٣٥٦ هـ ، وذكر منهجه فيه ٢٢٩
- تنبيه المؤلف على وهم وقع فيه الذهبي ٢٣٣
- ثناء المؤلف على كتاب « المغني » ٢٤١ ، ٢٤٢
- ثناء المؤلف على كتاب « المطلع على أبواب المقنع » ٢٤٧
- الكلام عن كيفية تأليف « التوضيح » و « المنهج النجیح » ٢٤٨
- أبو الفداء الحراني أقرأ « المقنع » مائة مرة ٢٤٩
- فائدة نقلها المؤلف عن الشيخ محمد بن عبداللطيف ٢٥٨
- وقوف المؤلف على نسخة من كتاب « منتقى عقد الفرائد وكنز الفوائد » بخط شيخه سليمان بن سحمان وعليها زيادات ٢٥٨
- تنبيه المؤلف على وهم في « عنوان المجد » ٢٦٠
- تنبيه المؤلف على وهم لصاحب « النهاية » ٢٧٦
- نقد المؤلف لنظم الشيخ سعد بن عتيق « نيل المراد بنظم مهمات الزاد » ٢٨٠
- وقوف المؤلف على نسخة من كتاب « هداية الراغب » مصححه ومقروءة على المؤلف كتبت سنة ١٠٩٦ ، ٢٨٤
- نقد المؤلف لكتاب « وسيلة الراغب » لصالح البهوتي ٢٨٧

* * *

٨- فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة المحقق
٦	الكتب المؤلفة في رصد مؤلفات الحنابلة الفقهية
٧	توثيق نسبة الكتاب لمؤلفه
٨	ملحوظات على الكتاب
٩	مميزات الكتاب
٩	مصادر المؤلف
١٠	القسم الأول : الكتب الفقهية
١١	القسم الثاني : كتب التراجم والطبقات والسير والأخبار
١٢	القسم الثالث : المراجع العامة
١٢	وصف النسخة الخطية
١٣	عملي في الكتاب
١٥	صورة المخطوطة
١٨	المؤلف في سطور
١٩	الكتاب المحقق
٢٣	حرف الألف
٤٧	حرف الباء
٥١	حرف التاء
٦٩	حرف الجيم
٧٥	حرف الحاء
٨٣	حرف الخاء
٨٧	حرف الدال
١٠١	حرف الذال
١٠٣	حرف الراء

الصفحة

الموضوع

١١٩

حرف الزاي

١٢٥

حرف السين

١٢٧

حرف الشين

١٣٩

حرف الصاد

١٤١

حرف الطاء

١٤٣

حرف العين

١٤٩

حرف الغين

١٥٥

حرف الفاء

١٧١

حرف القاف

١٧٧

حرف الكاف

١٩٥

حرف اللام

٢٦٥

حرف النون

٢٨١

حرف الهاء

٢٨٥

حرف الواو

٢٨٩

الفهارس

٢٩١

١- فهرس الآيات القرآنية

٢٩٢

٢- فهرس الأحاديث النبوية

٢٩٣

٣- فهرس الأعلام

٣١٠

٤- فهرس الكتب مرتبة على الحروف

٣٣٨

٥- فهرس الكتب مع شروحاتها ومختصراتها ومنظوماتها

٣٤٨

٦- فهرس الأماكن

٣٤٩

٧- فهرس الفوائد

٣٥١

٨- فهرس الموضوعات

